بسم الله الرحمن الرحيم

المرأة المسلمة

مؤسسة العُقاب الإعلامية

تقدم

سلسلة مقالات بعنوان

(المرأة المسلمة)

والتي نُشرت في صحيفة النبأ

اسم المقال	العدد	الشهر	السنة
صنفان من أهل النار	١٨	جمادى الأولى	١٤٣٧ هـ
خنساوات الخلافة آيات في الصبر	٢٠	جمادى الأولى	١٤٣٧ هـ
صفات حجاب المرأة المسلمة	٢٣	جمادى الآخرة	١٤٣٧ هـ
الحمو الموت	٢٤	جمادى الآخرة	١٤٣٧ هـ
ضوابط خروج المسلمة إلى السوق	٢٨	رجب	١٤٣٧ هـ
طاعة المرأة لزوجها عبادة واجبة	٣٠	شعبان	١٤٣٧ هـ
غُسْل الجنابة .. مسائل وأحكام	٣٠	شعبان	١٤٣٧ هـ
كُوني مُثبِّتة لا مُثبِّطة	٣١	شعبان	١٤٣٧ هـ
لم يمنعهنّ الحياء أن يتفقّهن في الدين	٣٢	شعبان	١٤٣٧ هـ
تعدّدُ الزّوجاتِ من منهاج النبوّةِ	٣٥	رمضان	١٤٣٧ هـ
تعدد بلا تعدٍ	٣٦	رمضان	١٤٣٧ هـ
والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيّتها	٣٨	شوال	١٤٣٧ هـ
زَقُّومُ مَجَالِسِ النِّسَاءِ	٤٠	شوال	١٤٣٧ هـ
وستُسْألِينَ عَنْ عُمْرِكِ فِيمَا أفنَيْتِه	٤٢	ذي القعدة	١٤٣٧ هـ
إياكم والدخول على النساء	٤٣	ذي القعدة	١٤٣٧ هـ
يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ	٤٥	ذي القعدة	١٤٣٧ هـ
من قصص الثبات في حياة الصحابيات	٤٦	ذي الحجة	١٤٣٧ هـ
قصة مُهاجرة	٤٦	ذي الحجة	١٤٣٧ هـ
اللّه .. اللّه فيما ملكت أيمانكم	٤٧	ذي الحجة	١٤٣٧ هـ
وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ	٥٠	محرم	١٤٣٨ هـ
وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً	٥١	محرم	١٤٣٨ هـ
فإني مكاثر بكم الأمم	٥٢	محرم	١٤٣٨ هـ
زواج الأرملة سنّة ممتثَلة	٥٤	صفر	١٤٣٨ هـ
رفقاً بالقوارير	٥٦	صفر	١٤٣٨ هـ

محتوى الكتاب

صنفان من أهل النار

الحمدلله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:-

فقد روى الإمام مسلم في صحيحه والإمام أحمد في مسنده عن أبي هريرة ﵁، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا).

ومما قاله العلماء في شرح هذا الحديث: ...

قوله: (صنفان من أهل الناس) "فيه ذم هذين الصنفين" [المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي].

وقوله: (لم أرهما) " أي: لم يوجد في عصره ﷺ، منهما أحد لطهارة أهل ذلك العصر الكريم، ويتضمن ذلك أن ذينك الصنفين سيوجدان، وكذلك كان!" [المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي]، وسبحان الله! "هذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع هذان الصنفان، وهما موجودان" [المنهاج].

وقوله: (قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس) فيه "وجوب النار لهم من أجل ظلمهم وتعذيبهم واستطالتهم على الناس بالضرب بهذه السياط" [إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض]، "وكذلك كان، فإنه خلف بعد تلك الأعصار قوم يلازمون السياط المؤلمة... وربما أفضى بهم الهوى وما جبلوا عليه من الظلم إلى هلاك المضروب، أو تعظيم عذابه، وهذا أحوال الشرط" [المفهم]، "والشرط جمع شُرطة وشرطي، وهم طائفة من أعوان الولاة" [الصحاح في اللغة للجوهري]... وما أشبه حال شرطة الطواغيت اليوم بما وصفهم به الصادق المصدوق، صلوات الله وسلامه عليه!

وقوله: (ونساء كاسيات عاريات) "قيل: معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهار لجمالها ونحوه، وقيل: تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها" [نيل الأوطار للشوكاني]، وقيل: "تبدي من محاسنها، مع وجود الأثواب الساترة عليها، ما لا يحل لها أن تبديه" [المفهم].

وقوله: (مميلات مائلات) "أما مائلات فقيل: معناه عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه، مميلات: أي يعلمن غيرهن فعلهن المذموم، وقيل: مائلات: يمشين متبخترات مميلات لأكتافهن، وقيل: مائلات: يمشطن المشطة المائلة، وهي مشطة البغايا، مميلات: يمشطن غيرهن تلك المشطة" [المنهاج]، و"كلاهما من الميل، بالياء باثنتين من تحتها، ومعنى ذلك: أنهن يملن في أنفسهن تثنيا ونعمة وتصنعا، ليملن إليهن قلوب الرجال، فيميلوا إليهن، ويفتنهم" [المفهم].

وقوله: (رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة) "أسنمة: جمع سنام، وسنام كل شيء: أعلاه، والبخت: جمع بختية، وهي ضرب من الإبل عظام الأجسام، عظام الأسنمة، شبه رؤوسهن بها لما رفعن من ضفائر شعورهن أعلى أوساط رؤوسهن تزينا وتصنعا، وقد يفعلن ذلك بما يكثرن به شعورهن، والمائلة: الرواية بالياء، من الميل، يعني: أن أعلى السنام يميل لكثرة شحمه، شبه أعالي ما يرفعن من الشعر بذلك" [المفهم]، وقيل: "معنى رؤوسهن كأسنمة البخت: أن يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها" [المنهاج].

والحديث ساقه الإمام مسلم للإخبار بأن من فعل ذلك فهو من أهل النار، وأنه لا يجد ريح الجنة مع أن ريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام! وفي ذلك وعيد شديد يدل على تحريم ما اشتمل عليه الحديث من صفات هذين الصنفين [نيل الوطان].

خنساوات الخلافة آيات في الصبر

الحمدلله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:-

فعن أبي وجزة، عن أبيه، قال: (حضرت الخنساء بنت عمرو بن الشريد السُلَمية حرب القادسية ومعها بنوها أربعة رجال، فقالت لهم من أول الليل: يابني، إنكم أسلمتم طائعين، وهاجرتم مختارين، ووالله الذي لا إله إلا هو إنكم لبنو رجل واحد، كما أنكم بنو امرأة واحدة ما خنت أباكم، ولا فضحت خالكم، ولا هجنت حسبكم، ولا غبرت نسبكم، وقد تعلمون ما أعد الله للمسلمين من الثواب الجزيل في حرب الكافرين.

واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية، يقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا الله لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}، فإذا أصبحتم غدا إن شاءالله سالمين فاغدوا إلى قتال عدوكم مستبصرين، وبالله على أعدائه مستنصرين، فإذا رأيتم الحرب قد شمرت عن ساقها، واضطرمت لظى على سياقها، وجللت نارا على أوراقها، فتيمموا وطيسها، وجالدوا رئيسها عند احتدام خميسها تظفروا بالغنم والكرامة في دار الخلد والمقامة.

فخرج بنوها قابلين لنصحها، عازمين على قولها... فقاتلوا حتى قُتلوا، فبلغها الخبر فقالت: الحمدلله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته [الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1829/4].

ولقد كنا نحسب أن زمان الخنساء قد ولى، وأن الأرحام قد عقمت عن إنجاب مثيلاتها من بعدها، حتى عادت دولة الإسلام، عادت بمجاهديها وأمهاتهم، بشهدائها وخنساواتهم.

خنساوات الخلافة، آيات في الصبر والاحتساب، نساء بهمم رجال، يأتيها خبر ارتقاء فلذة كبدها، فتخر لله ساجدة شاكرة، وكأنه قد زُف إلى عروس، وإن أنت زرتها لتعزيها، فلن ترى من الحزن شيئا

سوى عينا باكية، ولسانا لا يفتر عن الحمد والشكر، تروم تصبيرها فتصبرك وهي تحدثك عمن هم أحياء عند ربهم يرزقون، عن حواصل الطير، والحور والشفاعة، من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى، قد تذكر شهيدها -كما نحسبه والله حسيبه- فتذرف العين شوقا إليه وهي تتذكر بره بها، ممازحته، كلماته، حركاته، سكناته وكيف ودعها عند آخر لقاء!

تقول إحدى الخنساوات وهي أمٌ لشهيدين -بإذن الله تعالى- متذكرة يوم فارقها أحدهما: لقد وصل إلى الباب وقبل أن يدلف منه خارج البيت نظر وقال: (أمي... القرآن القرآن)، ثم خرج ولم يعد، أفلا تحزن على مثل هذا؟!

إذا فارقوا دنياهم فارقوا الأذى***وصاروا إلى ميعاد ما في المصاحف

والعجب ممن قدمت ثلاثة وأربعة وخمسة، جميعهم قتلوا تحت هذه الراية، راية الحق، راية الدولة الإسلامية، ولا زالت تلك الخنساء تنتظر بيع بقية أبنائها بل وأحفادها.

ثم إن أغلب خنساوات هذه الدولة المباركة لسن من طالبات العلم، بل هن من عوام المسلمين، ولكنها الفطرة السليمة، التي علمتها وبمنتهى اليسر: (لله ما أعطى ولله ما أخذ)، لا تجادل في أمر الله، ولا تعقب على حكمه، بل منهن من تجهز جعبة فلذة كبدها وسلاحه بنفسها، لترسله إلى حتفه.

إنها الفطرة التي لم تعانِ مما يعانيه كثير من حاملي العلم وحاملاته، من لوثة إرجاء، أو سرورية، أو أشعرية، أو صوفية أو غير ذلك من أوبئة الشراك والشباك.

فشتان شتان بين الخنساء (بنت عمرو) التي باعت بنيها لله تعالى، وبين خُناس (بنت مالك) التي قترت على ابنها مصعب بن عمير وضيقت عليه لما أسلم وسار على طريق الحق.

فلله در كل صابرة محتسبة، لله در كل من لم تتصدق بدرهم ولا دينار ولكنها تصدقت بدماء وأشلاء أحب الناس إلى قلبها، ربح البيع أم الشهيد!

وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

صفات حجاب المرأة المسلمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فقد حظيت المرأة المسلمة بمكانة رفيعة في الإسلام، وأولى لها الشرع الحنيف عناية فائقة كفلت لها صون عفتها، ففرض الله –تعالى- عليها التحجب عن الرجال الأجانب حفاظا على شرفها من أن يمس بسوء، وجعل –سبحانه- لهذا الحجاب شروطا لا بد من تحققها مجتمعة لكي يكون الحجاب شرعيا، فإذا اختل أحد هذه الشروط لم يكن حجاب المرأة شرعيا ولم يكن مرضيا لله ﷻ، فما هي شروط حجاب المرأة المسلمة؟

شروط (صفات) الحجاب الشرعي للمسلمة -كما بينها العلماء- هي ثمانية:

أولا: أن يكون صفيقا (ثخينا) لا يشف عما تحته

قال رسول الله، ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) [رواه مسلم]، قال النووي: «هذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع هذان الصنفان -وهما موجودان الآن- وفي الحديث ذم لهذين الصنفين، ومعنى «كاسيات» تستر بعض بدنها وتكشف بعضه، وقيل معناه تلبس ثوبا رقيقا (خفيفا) يصف لون بدنها» [شرح صحيح مسلم].

ثانيا: أن يكون فضفاضا (واسعا غير ضيق)

فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: كساني رسول الله ﷺ قبطية كثيفة -كانت مما أهدى له دحية الكلبي- فكسوتها امرأتي، فقال لي رسول الله: (ما لك لا تلبس القبطية؟) فقلت: يا رسول الله كسوتها امرأتي، فقال ﷺ: (مرها أن تجعل تحتها غلالة، فإني أخاف أن تصف حجم عظامها) [حديث حسن رواه الإمام أحمد]، والقبطية: نوع من الملابس نسبة لأقباط مصر، والغلالة: ملابس تلبس تحت الثوب، قال الشوكاني: «الحديث يدل على أنه يجب على المرأة أن تستر بدنها بثوب لا يصفه، وهذا شرط ستر العورة» [نيل الأوطار].

ثالثا: أن يكون ساترا لجميع البدن ومنه الوجه والكفان

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [الأحزاب: 59]، وفي هذه الآية أمر الله سبحانه نبيه ﷺ أن يأمر النساء عموما، ويبدأ بزوجاته وبناته لشرفهن ولأنهن آكد من غيرهن، أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، والجلباب هو ما يكون فوق الثياب من رداء وإزار وخمار ونحوه [تفسير ابن كثير وتفسير السعدي].

رابعا: أن لا يكون لباس شهرة

قال رسول الله، ﷺ: (من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ثم ألهب فيه نارا) [أخرجه أبو داود وغيره وحسنه المنذري]، والمراد بلباس الشهرة: هو اللباس الذي يثير الاستغراب والاستقباح عند الناس! بتعبير آخر: هو اللباس الذي يعرّض صاحبه للتشهير وحديث الناس لغرابة لونه أو صفته أو كيفية خياطته، ويختلف ثوب الشهرة من زمن لآخر ومن مكان لآخر، فقد يعد لباس في زمن ما أو بلد ما لباس شهرة، ولا يعتبر كذلك في زمان آخر أو بلد آخر، وفق الأعراف.

خامسا: أن لا يشبه لبس الكافرات

فمن أهم أصول الدين مخالفة الكفار والمشركين، وهذا الأصل ثابت وراسخ في الكتاب والسنة الصحيحة، من ذلك قوله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه حينما رآه لابسا ثوبين معصفرين: (إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها) [رواه مسلم]، ومن لباس الكافرات اليوم ما تلبسه النصرانيات واليهوديات والعلمانيات والوثنيات.

سادسا: أن لا يشبه ملابس الرجال

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل) [رواه أبو داود وغيره وصححه الحاكم]، وقال ﷺ: (ليس منا من تشبه بالرجال من النساء ولا من تشبه بالنساء من الرجال) [رواه الإمام أحمد].

سابعا: أن لا يكون لباس زينة يلفت الأنظار

لقوله تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ} [النور: 31]، وقوله سبحانه: {وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب: 33]، وقوله ﷺ: (ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا، وأمة أو عبد أبق فمات، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده، فلا تسأل عنهم) [حديث صحيح رواه الإمام أحمد]، فإذا كان حجاب المرأة في ذاته زينة فلا يسمى حجابا، لأن العلة من تشريع الحجاب هي منع ظهور الزينة للأجانب، فلا يعقل حينئذ أن يكون الحجاب نفسه هو زينة! فعلى المسلمة التي تريد أن تحقق هذا الشرط أن تراعي في ثوبها بأن يكون خاليا من الزخارف وأن لا يجذب لونه أنظار الرجال.

ثامنا: أن لا يكون مطيبا (معطرا أو مبخرا)

قال ﷺ: (أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية) [أخرجه النسائي وغيره، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح]، وقال ﷺ: (إذا خرجت إحداكن إلى المسجد فلا تقربن طيبا) [حديث صحيح رواه الإمام أحمد]، قال ابن دقيق العيد: «وفيه حرمة التطيب على مريدة الخروج إلى المسجد لما فيه من تحريك داعية شهوة الرجال» [فيض القدير للمناوي].

أختاه المسلمة

هذه هي صفات حجابك الشرعي التي يحرم عليك مخالفة إحداها أمام الرجال الأجانب، وهم جميع الرجال غير المحارم، ومحارم المرأة التي لا حرج عليها من عدم التحجب عنهم هم الذين ذكرهم الله تعالى في سورة النور في الآية (31) حيث قال سبحانه: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أبناء بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ}، فليس من محارمك أيتها العفيفة أخو زوجك وابن عمك وابن خالك وغيرهم من أقاربك، فإياك أن تتكشفي

أمامهم فقد قال نبيك، ﷺ (إياكم والدخول على النساء) فقال رجل: يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال ﷺ: (الحمو الموت) [متفق عليه]، قال النووي: الأحماء -جمع حمو- هم أقارب الزوج، ووصفهم الحديث بالموت لأن الخلوة بقريب الزوج أكثر من الخلوة بغيره والشر يتوقع منه أكثر من غيره لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة بها من غير نكير بخلاف الأجنبي [شرح النووي على مسلم].

الحمو الموت

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

روى البخاري ومسلم عن عقبة بن عامر ؓ حديثاً عظيماً، وهو أن رسول الله ﷺ حذر تحذيراً شديداً من اختلاط الرجال بالنساء ومن التقارب بين الجنسين، وشدد أكثر على مسألة جلوس الزوجة مع أخ الزوج أو قريبه، فقال: (إياكم والدخول على النساء) فقال رجل: أفرأيت الحمو؟ قال: (الحمو الموت).

قال النووي في رياض الصالحين: (الحمو قريب الزوج كأخيه وابن أخيه وابن عمه).

وقال النووي أيضاً: (وأما قوله ﷺ "الحمو الموت" فمعناه أن الخوف منه أكثر من غيره، والشر يتوقع منه، والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير أن ينكَر عليه بخلاف الأجنبي، والمراد بالحمو هنا: أقارب الزوج، غير آبائه وأبنائه، فأما الآباء والأبناء فمحارم لزوجته تجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت، وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم، وعادة الناس المساهلة فيه ويخلو بامرأة أخيه فهذا هو الموت وهو أولى بالمنع من الأجنبي لما ذكرناه).

ولا ريب أن قريبات الزوجة أيضاً فتنة للزوج فتحرم الخلوة بهن وأن يتركن الاحتجاب منه لأن النساء أعظم فتنة على الرجال كما قال ﷺ: (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) متفق عليه.

ولا يصح أن يتذرع الرجل أو المرأة بالحرص أو العفة ونحو ذلك فقد وصف الله الإنسان بأنه ضعيف (وخُلق الإنسانُ ضعيفاً) فقد يقال لنا أن فلاناً من الأقارب مأمون الجانب معروف بالأدب والعفة، فنقول: ينبغي أن نسلّم ألّا أحد معصوم من الشيطان، وأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم حتى لو كان هذا الرجل صالحاً، فإن للشيطان مداخل وحيل كثيرة، ينبغي لمن أراد صيانة نفسه وعرضه أن يتأمل فيها ويتجنب القرب منها.

ولذلك سد الشارع كل الطرق التي قد تساعد في الوصول إلى الحرام; فحرّم على المرأة أن تتبرج وأن تخضع في القول للأجانب وأن تتعطر عند خروجها من بيتها وغير ذلك، لأن ذلك مدعاة ومحسّن ومقرّب إلى المحظور و(من حام حول الحمى أوشك أن يرتع فيه) كما قال النبي ﷺ.

وعن ابن عباس ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يخلونَّ رجل بامرأة إلا مع ذي محرم) متفق عليه، وقال ﷺ: (ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان) رواه الترمذي، وقال ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس بينها وبينه محرم) رواه الإمام أحمد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (كان عمر بن الخطاب ﵁ يأمر العُزاب ألا يسكنوا بين المتأهلين، وألا يسكن المتأهل بين العُزاب وهكذا فعل المهاجرون لما قدموا المدينة على النبي ﷺ) وما هذا إلا خوف الفتنة، وهو المجتمع النقي الطاهر الديّن العفيف، رضي الله عنهم ورحمهم.

فعلى المسلم أن يحذر كل الحذر من هذا المنكر ويدفعه عنه كما يدفع النار أن تحرقه، وحرقٌ أعظم من حرق، فحرق الجسد أخف من حرق الدين والعرض والمروءة، و(من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان) رواه مسلم، فانظر أقاربك وجيرانك فحيث وجدت هذا المنكر فامتثل أمر نبيك ﷺ وغيّره.

إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، والله أعلى وأحكم ولا حول ولا قوة إلا به.

ضوابط خروج المسلمة إلى السوق

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد...

من حكمة الله تعالى أن جعل الأصل في المرأة القرار في بيتها لقول الله تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ} [سورة الأحزاب: 33]، فلا يكون خروجها إلا لحاجة أو ضرورة، وفي امتثالها لهذا الأمر الخير كله لها وللمجتمع الذي تعيش فيه، وقد أباح الله ﷿ للنساء الخروج من بيوتهن لحاجة يقضينها أو ضرورة تجبرها على ذلك، ومن رحمته أنه لم يقيد ذاك الخروج بمَحْرَم يصاحبها كما هو الشأن عند السفر رفعا للحرج، ولكن ومع ذلك فقد جعل الشارع لخروج المرأة من بيتها وارتيادها الأسواق ضوابط، يجب على المسلمة مراعاتها والالتزام بها عند الخروج، هذا مع ضرورة التذكير بأنها إن وجدت من يكفيها ولوج الأسواق ويكفيها شرورها وفتنها فهذا خير لها وأكمل لدينها.

ومعلوم أن الأسواق من مراتع الشيطان التي ينشغل الناس فيها بالدنيا وزخرفها، وقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: (أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها)، فكان لزاما على من يدخل السوق رجلا كان أو امرأة، أن يتقي الله ما استطاع في نفسه وفي غيره من المسلمين.

ومن ضوابط خروج المرأة المسلمة إلى السوق:

أولا: استئذانها من زوجها، إذ لا يجوز لها الخروج من بيتها دون إذنه، وإن فعلت ذلك كانت عاصية آثمة، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (إذا استأذنت امرأةُ أحدِكم إلى المسجد فلا يمنعها) [رواه البخاري]، وفي هذا دليل على أن المرأة تستأذن زوجها للخروج إلى الصلاة، وعليه ومن باب أولى أن تستأذنه إذا أرادت الخروج لمكان آخر كالسوق وغيره.

ثانيا: على المسلمة التزامها بحجابها الشرعي الكامل، فتخرج من بيتها متشحة بالسواد فلا يظهر منها شيء، وروى الترمذي وابن حبان من حديث قتادة، عن مورق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، عن النبي، ﷺ، أنه قال: (المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان).

ثالثا: تخرج المرأة تَفِلَةً غير متطيبة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أيما امرأة استعطرت، فمرت على قوم ليجدوا من ريحها، فهي زانية) [رواه أبو داود والترمذي والنسائي].

ولقي أبو هريرة امرأة مُطَيِّبة، فقال لها: أين تريدين؟ فقالت: إلى المسجد، فقال لها: وله تَطَيَّبْتِ؟ فقالت: نعم، فقال لها: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (أيما امرأة تَطَيَّبَتْ وخرجت إلى المسجد لم تُقبَل لها صلاة حتى ترجع فتغسله عنها) [رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد]. وإذا كان هذا النهي عن التطيب فيمن تخرج وهي تريد بيت الله، للصلاة والعبادة -علما بأن الأفضل والأعظم أجرا للمرأة صلاتها في بيتها- فكيف بمن تتطيب وتخرج تريد الأسواق مواطن الفتنة والإغواء والعياذ بالله؟!

قال الهيتمي في الزواجر: «خروج المرأة من بيتها متعطرة متزينة من الكبائر ولو أذن لها زوجها».

رابعا: لا تخرج المرأة من بيتها وهي تنتعل ما يعرف اليوم بالكعب العالي، والله عز وجل يقول: {وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ} [سورة النور: 31]، قال الإمام الطبري رحمه الله «أي لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت لتُسمِع صوت خلخالها، فإسماع صوت الزينة كإبداء الزينة وأشد...».

والكعب العالي محرم لبسه أمام الرجال الأجانب لما فيه من التشبه بالكافرات، وتغيير الهيئة والمشية، إذ يجعل المرأة تبدو طويلة وتتمايل في مشيتها فتلفت نظر الرجال إليها، ولعل ذلك يجعلها من المائلات المميلات المذكورات في الحديث، علما بأن أول من ابتدع الكعب العالي نساء من بني إسرائيل.

خامسا: على المسلمة أن تلزم أطراف الطريق ولا تمشي في وسطه، حتى تتجنب محاذاة الرجال وملاصقتهم، فعن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري، عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول -وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق- فقال رسول الله ﷺ للنساء: (استأخرن، فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق، عليكن بحافات الطريق) فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به [رواه أبو داود والبيهقي والطبراني].

جاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «ألا تستحيون ألا تغارون؛ فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج!» [رواه أحمد].

سادسا: على المسلمة إن هي جاءت السوق، أن تغض بصرها عن الرجال، قال الله عز وجل: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ} [سورة النور: 31]، قال ابن كثير: «ولهذا ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلا».

ورضي الله عن فاطمة إذ تقول: «خير للمرأة أن لا ترى الرجال، ولا يراها الرجال».

سابعا: على المسلمة أن تخفض من صوتها ولا تخضع بالقول، لقول الله ﷻ: {فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ} [سورة الأحزاب: 32]، وإن كان هذا الأمر بعدم الخضوع بالقول موجه لنساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم، إلا أن نساء الأمة تبع لهن في ذلك، فلا تحدث المسلمة رجلا غريبا عنها وترقق صوتها وتُلينُ له القول.

ثامنا: على المسلمة أن تتجنب الاختلاء بالبائع في المحل فهذا من الخلوة المحرمة شرعا، ومن نعم الله على النساء في دار الخلافة أن ألزم رجال الحسبة -جزاهم الله خيرا- أصحاب المحلات التي تُباع فيها ملابس ولوازم النساء بوجود امرأة من محارمهم لتبيع النساء فلا يكون البائع رجلا.

كما وقد منع رجال دولتنا الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر أصحاب المحلات من اتخاذ غرفة داخل محلاتهم تعرف «بغرفة القياس»، حيث كانت بعض المسلمات لا يتورعن عن نزع ملابسهن في المحلات التجارية حتى يجربن لباسا يردن شراءه، وقد رواه أحمد وغيره عن عائشة، قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: (أيما امرأة وضعت ثيابها، في غير بيتها، فقد هتكت ما بينها وبين الله ﷻ، أو ستر ما بينها وبين الله ﷻ).

أما اليوم وغيرةً من رجال الحسبة على أعراض المسلمات فقد مُنعت تلك الغرف، ولله الحمد من قبل ومن بعد.

وأخيرا فعلى الأخت المسلمة أن تعجل بقضاء حاجتها من الأسواق ولا تضيع وقتها في التسكع بين المحلات، يستشرفها الشيطان وتلتهما أعين الرجال.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلِّ اللهم وسلِّم على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

طاعة المرأة لزوجها عبادة واجبة

خلق الله الزوجين الذكر والأنثى، وجعل بعضهم لبعض أزواجا، وجعل بينهم مودة ورحمة، وجعل للرجال منهم القوامة على النساء، كما في قوله تعالى: {وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى}، وقوله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً}، وقوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}.

وأوصى الرجال بما أعطاهم من القوامة أن يحسنوا عشرة زوجاتهم ويصبروا على ما يكرهون منهن كما في قوله: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا}، وما جاء في الحديث: (ألا واستوصوا بالنساء خيرا، فإنما هنّ عوانٌ عندكم) [رواه الترمذي]، ومعنى قوله: عوانٌ عندكم، أي: أسرى في أيديكم، بل وجعل الله ذلك أحد مقاييس التفاضل بين الرجال كما في حديث النبي ﷺ عن عائشة أم المؤمنين، رضي الله عنها: (خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي) [حديث صحيح، رواه الترمذي وابن حبّان].

كما جعل الله للرجل على زوجته حقوقا يجب عليها أن تؤديها له، وقرن أداءها لحقوق زوجها بأدائها لحقوق الله عليها، كما في قوله ﷺ: (المرأة لا تؤدي حق الله عليها حتى تؤدي حق زوجها كلّه، حتى لو سألها وهي على ظهر قتب لم تمنعه نفسها) [حديث صحيح، رواه الطبراني]، وقوله ﷺ: (إذا صلّت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحصّنت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت) [رواه أحمد والطبراني]، وفي الحديث المرفوع: (أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة) [رواه ابن ماجه والترمذي والحاكم].

فطاعة المرأة المسلمة لزوجها عبادة تتقرب بها إلى الله كسائر العبادات، ولا يعقل من مسلمة تخاف الله واليوم الآخر أن تزعم أن صلاتها وصيامها وصدقتها وهجرتها تغنيها عن أداء حق زوجها عليها، فتتكبر عليه، أو ترى نفسها ندا له، أو تعصيه فيما أمرها من غير معصية الله، أو تعتدي عليه بالكلام أو ما سواه، ويكفيها ما سبق من الأدلّة على افتقارها إلى أداء حقوق زوجها وطاعته لتنال رضا الله وتدخل جنته، وتكون بذلك من الصالحات، اللواتي وصفهن الله ﷻ بقوله: {فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللهُ}، قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «وقوله: {فَالصَّالِحَاتُ} أي: من النساء {قانِتَاتٌ}، قال ابن عباس وغير واحد: يعني مطيعات لأزواجهن».

فكيف تسوّغ بعض النساء لأنفسهن الخروج من منازلهن بغير إذن أزواجهن، بل معصيتهم إن منعوهن من ذلك؟ وكيف يبرّرن معصيتهن لأزواجهن فيما أباح الله لهم أن يتأمّروا فيه، فضلا أن يكون أمرهم هو واجب شرعي من التزام بالحجاب، وتجنّب للاختلاط، وقرار في البيوت؟

وكيف تجرؤ امرأة أن تنافس الزوج وتزاحمه فيما أعطاه الله إياه من حقوق القوامة عليها، وولايته لأمرها وأمر أولاده، كما في قوله تعالى {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}، وقوله {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}، وقول نبيه ﷺ (والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته) [رواه البخاري ومسلم].

وكيف تنسى امرأة تقرأ كتاب الله قوله تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا}، فأعطى الله بذلك للزوج الحق في ضرب الزوجة ضربا غير مبرّح إن أبت إعطاء ما عليها من حق الطاعة، ولم تستجب للموعظة وعقوبة الهجر، فعن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ}، قال: «تلك المرأة تنشز، وتستخف بحق زوجها، ولا تطيع أمره» [رواه الطبري والبيهقي]، وقال الطبري، رحمه الله «وأما قوله: {نُشُوزَهُنَّ}، فإنه يعني استعلاءهن على أزواجهن، وارتفاعهن عن فُرُشهم بالمعصية منهن، والخلاف عليهم فيما لزمهنّ طاعتهم فيه، بغضاً منهن وإعراضاً عنهم».

فليذكر الرجال أزواجهم بما لهم عليهن من حق الطاعة، ويخوفوهن بالله من معصيتهم في المعروف، وليذكّر الآباء بناتهم بذلك، ولتذكّر المرأة أختها بذلك، فإنّ الأمر عظيم، وإن معصية الزوج وعدم أداء حقوقه إنما هو من كبائر الذنوب، نعوذ بالله أن تقع فيه نساء المسلمين، إنه الهادي إلى سواء السبيل.

غُسل الجنابة .. مسائل وأحكام

تعريف غُسْل الجنابة:

الغسل لغة: مصدر للفعل غَسَل يَغْسِل غَسْلاً وغُسْلاً، ومعناه: سيلان الماء على الشيء، والغُسل شرعا: هو إفاضة الماء الطهور على جميع البدن على وجه مخصوص بنية التطهر.

أما الجنابة لغة: فهي مأخوذة من البُعد، ومنه قوله تعالى: {وَالْجَارِ الْجُنُبِ} [النساء: 36] أي البعيد، والجنابة شرعا: هي الاسم من الجُنُب، والجُنُب هو من أنزل المني، أو جامع وإن لم يُنزل، وسمي جنبا لأنه يجتنب الصلاة والمسجد وقراءة القرآن.

حالات وجوب الغسل من الجنابة

الأسباب التي توجب على المسلم والمسلمة الغسل هي:

1- خروج المني في يقظة أو نوم: لقوله تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا} [المائدة: 6]، وقول النبي ﷺ: (الماء من الماء) [رواه مسلم]، ففي حال اليقظة يشترط لوجوب الغسل خروج المني بدفق وشهوة، قال ابن قدامة: فخروج المني الدافق بشهوة يوجب الغسل، وهو قول عامة الفقهاء [المغني]، فإذا خرج من الإنسان مني في حال اليقظة بغير شهوة بسبب مرض ونحوه، فلا يجب عليه الغسل.

أما في حال النوم فإن مجرد خروج المني يوجب الغسل سواء كان بشهوة أو بغير شهوة، فعن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها قالت: جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحي من الحق، هل على المرأة غسل إذا هي احتلمت؟ فقال رسول الله ﷺ: (نعم، إذا رأت الماء) [متفق عليه]، وظاهر الحديث أن المحتَلِم بمجرد أنه يرى آثار المني في ثوبه يجب عليه الغسل وإن لم يشعر بشهوة، في حين أنه لو شعر بالشهوة واللذة ولم يجد آثار المني فلا غسل عليه.

2- الجماع ولو من غير إنزال لقول النبي ﷺ: (إذا قعد بين شعبها الأربع، ثم أجهد نفسه، فقد وجب الغسل، وإن لم ينزل) [رواه مسلم].

صفة غسل الجنابة (كيفية الاغتسال من الجنابة)

وصفت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها غسل النبي ﷺ فقالت: (كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه، ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم أدخل أصابعه في الماء، فخلل بها أصول شعره، ثم صب على رأسه ثلاث غرف بيديه، ثم أفاض الماء على جلده كله) [متفق عليه]، وبيّن الفقهاء أن للغسل من الجنابة صفة واجبة لا يتم الغسل ولا تتحقق الطهارة إلا بها، وصفة مستحبة (صفة كمال) وهي كل ما زاد على الصفة الواجبة من سنن.

أولا: الصفة الواجبة في الغسل، وهي الصفة التي إن توفرت في الغسل كان مجزئا، وتتحقق هذه الصفة بتحقق ركنين هما:1- النية، أن ينوي بقلبه رفع الحدث الأكبر (وهو هنا الجنابة). 2- تعميم جميع البدن بالماء (إيصال الماء إلى كل البشرة والشعر).

ثانيا: الصفة المستحبة في الغسل (صفة الكمال)، وتتحقق هذه الصفة بالآتي:1- النية.

2- التسمية (أن يقول: بسم الله).

3- أن يغسل يديه ثلاثا قبل إدخالها في الإناء.

4- ثم يغسل فرجه وما أصابه من الأذى بشماله.

5- ثم يغسل يديه بعد غسل فرجه.

6- ثم يتوضأ وضوءا كاملا كالوضوء للصلاة.

7- ثم يفيض الماء على رأسه ثلاثا حتى يبلغ أصول الشعر، ويبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر.

8- ثم يفيض الماء على سائر جسده مرة واحدة.

9- كما يستحب للمغتسل تخليل شعر رأسه ولحيته، وتعاهد الأماكن التي قد لا يصلها الماء مباشرة كالإبطين وداخل الأذنين والسرة وغيرها.

ما يجوز للجنب وما لا يجوز

يحرم على الجنب: الصلاة، والطواف، ومس المصحف، وقراءة القرآن، واللبث (المكث) في المسجد. ويستحب للجنب: أن يغسل فرجه ويتوضأ إذا أراد أن يأكل، أو يشرب، أو ينام، أو يعاود الجماع. ويباح للجنب: الذكر، والدعاء، ودخول المسجد وعبوره، وأن يصبح صائما قبل أن يغتسل، وأن يقضي حوائجه، وأن يخالط الناس... وهناك خلاف مشهور في بعض هذه المسائل، والله أعلم.

كُونِي مُثَبِّتة لاَ مُثَبِّطة

في ظروف الحرب والفتن والشدة، تزداد الهموم، وتبلغ القلوب الحناجر، فمن الناس من يثبتهم الله بإيمانهم وحسن ظنّهم بالله، ومنهم من يهلك فينقلب على عقبيه، منتكسا عن دينه، موليا الدبر، وخائنا لإخوانه، بل تجد أن كثيرا من هؤلاء لا يكتفي بانهزامه، بل يحاول سعيه أن ينقل تلك الهزيمة إلى غيره، ويشيعها في المسلمين كافة، فيهوّل من شأن أعدائهم، ويسعى لإخافة المسلمين منهم، وصدهم بذلك عن قتالهم والوقوف في وجههم.

وهذا الفعل من الأفعال المشهورة عن المنافقين، المنتشرة بين ضعيفي الإيمان ومسلوبي اليقين، من الرجال والنساء، فأما شأنهم في الرجال معروف، ودورهم فيما مضى من كلام مبسوط وموصوف، أما

في النساء، فإن المصيبة من قبلهن تكمن في نقل هذا الإرجاف من بيوت المنافقين وألسنتهم لتدخله إلى بيتها وبين زوجها وأولادها، لتقع في أفعال المنافقين من حيث شعرت أم لم تشعر.

الإرجاف فعل المنافقين

والإرجافُ هو الخبر الكاذب المثيرُ للفتنِ والاضطرابِ. قالَ القرطبي في تفسيره: (الْإِرْجَافُ الْتِمَاسُ الْفِتْنَةِ، وَإِشَاعَةُ الْكَذِبِ وَالْبَاطِلِ لِلِاغْتِمَامِ بِهِ)ا.هـ

وقد ذمّ الله تعالى الإرجافَ وأهله في مواضعَ كثيرةٍ من القرآنِ الكريمِ، فقد قالَ عز وجل: {قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا} (الأحزاب 18)، وقالَ أيضًا: {لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا (60) مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا (61)] (الأحزاب)، قال الجصاص في (أحكام القرآن): (فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْإِرْجَافَ بِالْمُؤْمِنِينَ وَالْإِشَاعَةَ بِمَا يَغُمُّهُمْ وَيُؤْذِيهِمْ يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّعْزِيرَ وَالنَّفْيَ إذَا أَصَرَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَنْتَهِ عَنْهُ، وَكَانَ قَوْمٌ مِنْ الْمُنَافِقِينَ وَآخَرُونَ مِمَّنْ لَا بَصِيرَةَ لَهُ فِي الدِّينِ وَهُمْ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَهُوَ ضَعْفُ الْيَقِينِ يُرْجِفُونَ بِاجْتِمَاعِ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ وَتَعَاضُدِهِمْ وَمَسِيرِهِمْ إلَى الْمُؤْمِنِينَ فَيُعَظِّمُونَ شَأْنَ الْكُفَّارِ بِذَلِكَ عِنْدَهُمْ وَيُخَوِّفُونَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ فِيهِمْ، وَأَخْبَرَ تَعَالَى بِاسْتِحْقَاقِهِمْ النَّفْيَ وَالْقَتْلَ إذَا لَمْ يَنْتَهُوا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ ذَلِكَ سُنَّةُ اللَّهِ وَهُوَ الطَّرِيقَةُ الْمَأْمُورُ بِلُزُومِهَا وَاتِّبَاعِهَا). ا.هـ

ومن خطورة الإرجاف أن حذر المجاهدين من الاختلاط بالمرجفين، لأنهم يوهنون الصف بكلامهم، ويضعفون المسلمين بتخذيلهم، كما قال تعالى {لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلاَّ خَبَالاً وَلَأَوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ}، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَدْ كَانَ رَهْطٌ مِنْ الْمُنَافِقِينَ، يُشِيرُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى تَبُوكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَتَحْسِبُونَ جَلَّادَ بَنِي الْأَصْفَرِ كَقِتَالِ الْعَرَبِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا! وَاللَّهِ لَكَأَنَّا بِكُمْ غَدًا مُقَرَّنِينَ فِي الْحِبَالِ، إرْجَافًا وَتَرْهِيبًا لِلْمُؤْمِنِينَ.

الإيمان بالقدر والثقة بوعد الله درع المرأة المؤمنة

وأحكام النساء في هذا الباب كأحكام الرجال سواء بسواء، فمن وقعت من المسلمات في شيء من ذلك بتخويف أهل بيتها أو غيرها من المسلمين، وإشاعة الإشاعات التي تضعف القلوب بينهم فعليها أن تستغفر الله من هذا الذنب، وأن تصحح إيمانها بقضاء الله وقدره، وأن تعيَ جيّدًا قولَ الله تعالى: {قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} (التوبة 51)، وحديثَ النبيّ صلّى الله عليهِ وآلِه وسلّم لعبدِ الله بن عبّاس وهو رديفٌ خلفه: (يَا غُلامُ، إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إلا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ

يَضُرُّوكَ، لَمْ يَضُرُّوكَ إلا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ الله عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ) [رواه أحمد والترمذي].

وإن المرأة المسلمة عليها دائما إذا ما سمعت شيئا من إرجاف المرجفين، عن قوة أعدائنا، وتحضيراتهم لغزونا، وتحشيدهم علينا بالعدة والعتاد، أن تضع نصب عينها قوله تعالى حكاية عن النبي ﷺ وأصحابه، لما حشد لهم الروم الذين كانوا يمتلكون أقوى جيوش العالم آنذاك {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إيماناً وَقَالُوا حَسْبُنَا الله وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (173) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ الله وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوانَ الله وَالله ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (174) إِنَّما ذلِكُمُ الشَّيْطانُ يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ فَلا تَخافُوهُمْ وَخافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (175)}.

فهكذا يكون جواب المرأة المسلمة للمرجفين والمنافقين، أن ترد عليهم بقولها «حسبنا الله ونعم الوكيل»، ليقينها أن مدد الله يكفي عباده مهما كانت قوة أعدائهم، ولإيمانها أنه لن يصيبها وأهلها وسائر الناس، إلا ما كتب الله لهم، ولمعرفتها أن تخويف الشيطان إنما ينطلي على أوليائه لا على المؤمنين.

أم المؤمنين خديجة بنت خويلد تثبت رسول الله

ويزداد هذا الواجب في زوجات المجاهدين وأمهاتهم وأخواتهم، أن يكنّ لهم ظهورا في بيوتهم وأهلهم، يحمينها من إرجاف المرجفين، وكلام المنافقين، فلا يقلن لهم من الكلام إلا ما يثبت الأقدام ويربط القلوب، وإن من أروع قصص النساء المؤمنات في هذا الجانب قصة أمّ المؤمنين خديجة -رضي الله عنها وأرضاها- في تثبيتِ زوجها النبيّ صلّى الله عليهِ وآلِه وسلمّ، إذ يفزع إليها يوم أتاه جبريل أوّل مرّة وهو في الغارِ يتعبّدُ: («زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَالله مَا يُخْزِيكَ الله أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقّ...) [متفق عليه]، وكانت أول المؤمنين بدعوته من النساء، وظلت تشد من أزره وتقويه من عزيمته حتى توفاها الله، وبقيت محبّتها في قلب رسول الله صلّى الله عليهِ وآلِه وسلمّ شاهدة على عظم ما قامت به، حتى قال فيها ﷺ (قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ) [مسند أحمد].

أسماء بنت أبي بكر تدفع ابنها للموت صابرا

ومن الأمثلة أيضا أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما وعن أبيها، يوم حوصر ابنها خليفة المسلمين عبد الله بن الزبير في مكة من جيش البغاة الذي يقوده الحجاج الثقفي، فجاء يستشيرها للخروج لقتاله بعدما اشتد عليه أذاهم، وقال لها: «خذلني الناس حتى ولدي وأهلي، فلم يبق معي إلا اليسير ممن ليس عنده من الدفع أكثر من صبر ساعة، والقوم يعطونني ما أردت من الدنيا، فما رأيك؟ فقالت: أنت والله يا بني أعلم بنفسك، إن كنت تعلم أنك على الحق وإليه تدعو فامش له، فقد قتل عليه أصحابك، ولا تمكن من رقبتك يتلعّب بها غلمان بني أمية، وإن كنت إنما أردت الدنيا فبئس العبد

أنت، أهلكت نفسك، وأهلكت من قتل معك،، وإن قلت: كنت على حق فلما وهن أصحابي ضعفا، فهذا ليس من فعل الأحرار، ولا أهل الدين، فكم خلودك في الدنيا، القتل أحسن»، فدنا منها أمير المؤمنين وقبل رأسها، وقال: «هذا والله رأيي، (....)، ولكني أحببت أن أعلم رأيك، فزدتني بصيرة مع بصيرتي، فانظري يا أمه، فإنّي مقتول من يومي هذا، فلا يشتد حزنك، وسلمي الأمر لله».

ثم انصرف ابن الزبير عنها وهو يقول:«إني إذا أعرف يومي أصبر وإنما يعرف يومه الحرُّ»

فسمعت والدته رضي الله عنها قوله فقالت: «تصبر والله، إن شاء الله، أبوك أبو بكر والزبير، وأمك صفية بنت عبد المطلب».فهكذا يكون حال الزوجة المؤمنة مع زوجها، وهكذا يكون حال الأم المؤمنة مع ابنها، فيمضي في طريقه يجاهد أعداء الله، ويقوم بما أمره ربه، ولها من عمله نصيب بإذن الله.

لم يمنعهنّ الحياء أن يتفقّهن في الدين

الحمد لله الذي رفع ذكر العالِمين، والصلاة والسلام على إمام الأنبياء وأولي العلم الراسخين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد.

فقد قال الله تعالى في محكم التنزيل: {شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [آل عمران: 18]، وقال ابن قيم الجوزية وهو يذكر فضل العلم: «واستشهد الله عز وجل بأهل العلم على أجلّ مشهود به، وهو التوحيد، وقرن شهادتهم بشهادته وشهادة ملائكته، وفي ضمن ذلك تعديلهم، فإنه عز وجل لا يستشهد بمجروح» [مدارج السالكين].

ثم قال: «ويكفي في شرفه [أي شرف العلم] أنّ فضل أهله على العباد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وأن الملائكة لتضع لهم أجنحتها، وتظلهم بها، وأن العالم يستغفر له من في السماوات ومن في الأرض، حتى الحيتان في البحر، وحتى النمل في جحرها، وأن الله وملائكته يصلون على معلمي الناس الخير» [مدارج السالكين].

وجوب طلب العلم

ولقد فرض الله تعالى طلب العلم على كل مسلم ومسلمة، فالرجال والنساء في طلب العلم الشرعي النافع سواء، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) [رواه ابن ماجه والطبراني].

قال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله: «اعلم أن طلب العلم فريضة، وأنه شفاء للقلوب المريضة، وأن أهم ما على العبد معرفة دينه الذي معرفته والعمل به سبب لدخول الجنة، والجهل به وإضاعته سبب لدخول النار أعاذنا الله منها» [الدرر السنية].

وقال ابن رجب الحنبلي، رحمه الله : «فإنه يجب على كل مسلم معرفة ما يحتاج إليه في دينه، كالطهارة والصلاة والصيام، ويجب على من له مال معرفة ما يجب عليه في ماله من زكاة ونفقة، وحج

وجهاد، وكذلك يجب على كل من يبيع ويشتري أن يتعلم ما يحل ويحرم من البيوع، كما قال عمر، ﵁: لا يبيع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين» [مجموع رسائل ابن رجب].

ولذلك كان من أوجب الواجبات على دولة الإسلام ما إن مكنها الله تعالى في الأرض، أن حرصت على نشر العلم الشرعي بين رعاياها، فأقيمت الدورات الشرعية وانتشرت حلق الذكر والتعليم في المساجد.

وقد كانت الدولة الإسلامية -سددها الله- ولا زالت تحث النساء على طلب العلم، وتقيم لهن الدروس والمحاضرات، وتنشر بينهن الرسائل النافعة، والكتب الجامعة.

المسلمة ترفع الجهل عن نفسها وأهلها ومن حولها

عن ابن عمر، ﵄، عن النبي ﷺ أنه قال: (ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع، وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته) [متفق عليه]، فوجب على المسلمة تعلُّم أمر دينها لرفع الجهل عن نفسها وأطفالها ومن حولها، وتأسيا بمن كان قبلنا من الصحابيات ونساء السلف والصالحين.

ولتعلم الأخت المسلمة أن تنشئة النساء في الحلية والزينة والترف وما أباحه الشارع لهن، لا يجب أن يكون مبلغ همّ المسلمة، ولتقلب صفحات التاريخ، ولتطرق أبواب السير والتراجم، لتجد فيها حدائق غَنَّاء بزهرات يفوح عبيرها مع كل سطر، زهرات هن نساء خيِّرات، زوجات وأمهات وفي نفس الوقت عالمات فقيهات محدِّثات، تعلمن وعلمن، وحفِظن وحفَّظن، بل وتفقهن وأفتين.

أم المؤمنين تعلم علماء الصحابة

فها هي أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق -﵄ وعن أبيها- يشهد لها كبار الصحابة –رضوان الله عليهم- بغزارة العلم، عائشة معلمة الأمة التي قال عنها الزهري: «لو جُمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي ﷺ وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل».

وسئل مسروق إن كانت عائشة تحسن الفرائض، فقال: «والذي لا إله غيره، لقد رأيت الأكابر من أصحاب محمد يسألونها عن الفرائض» [رواه الدارمي].

وعن أبي موسى الأشعري ﵁ قال: «ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط، فسألنا عائشة ﵂ إلا وجدنا عندها منه علما» [رواه مالك في الموطأ].

عَمْرَة الأنصارية: تلميذة عائشة

كذلك عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية النجارية المدنية الفقيهة، تربية عائشة وتلميذتها، حدَّثت عن عائشة، وأم سلمة، ورافع بن خديج، وأختها؛ أم هشام بنت حارثة. كانت عالمة فقيهة حُجة كثيرة العلم.

روى: أيوب بن سويد، عن يونس، عن ابن شهاب، عن القاسم بن محمد، أنه قال لي: يا غلام، أراك تحرص على طلب العلم، أفلا أدلك على وعائه؟ قلت: بلى، قال: عليك بعمرة، فإنها كانت في حجر عائشة، قال: فأتيتها، فوجدتها بحرا لا ينزف [سير أعلام النبلاء].

حفصة بنت سيرين: تروي عن أم عطية

ومن العالمات أيضا حفصة بنت سيرين أم الهذيل الفقيهة الأنصارية. روت عن أم عطية، وأم الرائح، ومولاها أنس بن مالك، وأبي العالية. روى عنها: أخوها محمد، وقتادة، وأيوب، وخالد الحَذَّاء، وابن عون، وهشام بن حسان.

روي عن إياس بن معاوية، قال: ما أدركت أحدا أفضِّله عليها.

وقال: قرأَتْ القرآن وهي بنت ثنتي عشرة سنة، وعاشت سبعين سنة، فذكروا له الحسن وابن سيرين، فقال: أما أنا فما أفضِّل عليها أحدا.

وقال مهدي بن ميمون: مكثت حفصة بنت سيرين ثلاثين سنة لا تخرج من مصلاها إلا لقائلة أو قضاء حاجة [سير أعلام النبلاء].

أم زينب البغدادية: من فقيهات الحنابلة

ومن النساء اللاتي لمع نجمهن أيضا وزاحمن الرجال في ميادين العلم فاطمة بنت عباس بن أبي الفتح، الشيخة المفتية الفقيهة العالمة الزاهدة العابدة، أم زينب البغدادية الحنبلية الواعظة.

كانت تصعد المنبر وتعظ النساء، فينيب لوعظها، ويقلع من أساء، وانتفع بوعظها جماعة من النسوة، ورقَّت قلوبهن للطاعة بعد القسوة، كم أذرت عبرات، وأجرت عيونا من الحسرات كأنها أيكية على فننها، وحمامة تصدح في أعلى غصنها.

وكانت تدري الفقه وغوامضه الدقيقة، ومسائله العويصة، التي تدور مباحثها بين المجاز والحقيقة.

وكان ابن تيمية رحمه الله تعالى- يتعجب من علمها، ويثني على ذكائها وخشوعها وبكائها [أعيان العصر وأعوان النصر].

وهذا غيض من فيض من سير بعض الصالحات العالمات العطرة، وإن نحن ذهبنا نعدّهن لما وسعنا المقام، فنعم الأسوة هن وخير قدوة، وحري بكل مسلمة أن تقتفي أثرهن، وتسير على خطاهن وتنهل مما نهلن.

العلم يحيي قلوب الميتين كما تحيا البلاد إذا ما مسها المطر

والعلم يجلو العمى عن قلب صاحبه كما يجلي سواد الظلمة القمر

فالله الله في طلب العلم، والله الله في ثني الركب التماسا لذلك، ورضي الله عن أم المؤمنين عائشة إذ تقول: «نِعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين» [متفق عليه]، ونحن نقول يرحم الله نساء الخلافة، لا تمنعهن مشاغل الدنيا وتربية الأبناء من التفقه في الدين والتزين بحلية العلم.

تعدّدُ الزّوجاتِ من منهاجِ النبوّةِ

إن منهاج النبوة الذي ما نفتأ نردده جميعنا كلما ذكرنا الخلافة، في بيوتنا ومجالسنا، قياما وقعودا، ليس مجرد عبارات فضفاضة ينطق بها اللسان، ولا يؤمن بها الجَنان، بل هي كلمات عظيمة علينا أن نفهمها ونعي مكنونها، ومنهاج النبوة أن تُساس الأمة وتُقاد الرعية وفق ما أتى به النبي ﷺ من قرآن وسنة نبوية، ولا يجوز لمسلم أو مسلمة بحال أن يرضى من منهاج النبوة بما يوافق هواه، ويردّ ما جاء خلافا لما يحبه ويهواه.

وإن تعدد الزوجات من منهاج نبوته ﷺ، فعن أنس، أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر؟ فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فحمد الله وأثنى عليه، فقال: (ما بال أقوام قالوا كذا وكذا؟ لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني) [رواه مسلم].

وقد شرع الله تعالى تعدد الزوجات لحكم كثيرة، عَلِمْنا منها ما عَلِمْنا وجَهِلْنا منها ما جَهِلْنا، فقال تعالى في محكم التنزيل: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ} [سورة النساء: 3]، فبدأ سبحانه بالمثنى وعليه بنى بعض أهل العلم على أن الأصل في الزواج التعدد وليس الإفراد.

كما وقد راعى إسلامنا الحنيف الفطرة التي جُبل عليها الرجل والمرأة، فالرجل عموما قد عُرف عنه حبه للنساء وهذا ليس عيبا في حق الرجل، فتلك جِبِلَّة وضعها خالقه فيه، والله ﷻ يقول: {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ} [سورة آل عمران: 14]، وها هو آدم عليه السلام وهو في الجنة رغم ما فيه من النعيم، إلا أن ربه تعالى ذكره خلق له من ضلعه أنثى ليسكن إليها وتسكن إليه، وها هو سيد المرسلين وخاتم النبيين -صلوات ربي وسلامه عليه- فيما يرويه عنه أنس رضي الله عنه يقول: (حُبِّبَ إليَّ النساء والطيب، وجُعلت قرة عيني في الصلاة) [رواه أحمد والنسائي]. قال سهل بن عبد الله: «قد حُبِّبْنَ -أي النساء- إلى سيد المرسلين، فكيف يُزهد فيهن؟».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «خير هذه الأمة أكثرها نساء» [رواه البخاري].

لذلك فإنه ليس من العيب أن يقال أن الرجال قد جُبلوا على محبة أكثر من امرأة حليلة، فهذه من فطرة الله تعالى التي فطرهم عليها.

ولا يجب على المسلمة العاقلة أن تلقي بالا لما يروّج له أعداء الله من أن التعدد ظلم للمرأة، وتَعَدٍ على حقوقها، وأن المعدد ليس سوى رجلا أنانيا يركض وراء شهوته ولا يقيم لزوجته الأولى وَزْناً، وإن هذا البلاء الذي أصاب بعض النساء حتى بتن ينتقصن مما أحله الله تعالى، لهو مما رسّخته المسلسلات الساقطة والتمثيليات الماجنة التي دخلت بيوت المسلمين وأفسدت الدين والعقول، فأصبح المرء يرى في تعدد الزوجات خرابا لبيت الزوجية الأول، وفي الزوجة الثانية خائنة تبني سعادتها على حساب دمار أسرة!

وحاشا لله تعالى أن يشرّع أمرا فيه ظلم أو جور أو مفاسد محضة لعبيده، بل إن من حكمة الله ﷻ ورحمته بإمائه أن أباح للرجل اتخاذ أكثر من زوجة، فبزواج الزوج تجد الزوجة متسعا من الوقت لعبادة ربها وطلب العلم الشرعي، والاعتناء بنفسها وبأطفالها وتعليمهم أمور دينهم.

ومعلوم أن المرأة تمر بفترات لا يمكنها فيها تلبية حاجيات زوجها، كأيام الحيض والنفاس، فأيهما أنقى وأتقى، أن تكون له زوجة أخرى تعفه أو أن يطلق بصره في الحرام والعياذ بالله؟

وعلى الأخت المسلمة أن تراعي جيدا هذه النقطة وتتخلى قليلا عن أنانية النساء اللاتي إن حضن حاض الزوج وإن نفسن نفس الزوج.

ومن حِكَم التعدد العظيمة أيضا تكثير النسل المسلم الموحد، والنبي ﷺ يقول: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم) [رواه أبو داود والنسائي]، فالتعدد من أسباب نصرة الحق، وتكثير سواد أهله.

وأيضا فمن الملاحظ ازدياد عدد النساء وتراجع عدد الرجال بسبب الحروب وما قد يعتري المجتمع المسلم من نوازل، وما ذاك إلا ليتم الله أمره الذي أخبر به النبي ﷺ حيث قال: (من أشراط الساعة: أن يقل العلم، ويظهر الجهل، ويظهر الزنا، وتكثر النساء، ويقل الرجال، حتى يكون لخمسين امرأة القَيِّم الواحد) [رواه البخاري].

وإنا اليوم قد بتنا أقرب ما يكون من ذاك الزمان الذي يقل فيه الرجال وتكثر فيه النساء، فمن يعف الأرامل ويكفل الأيتام، ومن يحصن الأيامى (والأَيِّم هي المرأة التي لا زوج لها)؟ ولقد كان الصحابة الكرام يسارعون إلى إحصان من قتل عنها زوجها أو مات، ولتعلم المسلمة أن لها أخوات مسلمات أرامل لا يجدن من يقوم على حوائجهن، ويرعى مصالحهن، ويكفهن شر السؤال، مما قد يضطر إحداهن أحيانا لسؤال الغريب، وهذا باب فتنة حريّ بالمؤمنة الموحدة أن تساهم في غلقه.

ثم إن هناك من النساء من قد يبتليها الله تعالى بالعقم، فأيهما أفضل، أن يجبر الزوج بخاطرها فيبقيها على ذمته ويتزوج من أخرى تأتيه بالولد، فتعيش الأولى في كنفه يرعاها ويحسن إليها، أو أن يبقى أبدا دون ذرية مغلبا مراعاة مشاعرها، مع تغليبها لهواها على أن يكون له من يدعو له ولها؟!

هذا غيض من فيض من الحكم الجليلة والمعاني النبيلة والتي لأجلها شرع الله ﷻ التعدد.

غير أن بعض النساء -أصلحهن الله- ممن يعارضن أن يتزوج أزواجهن عليهن، عادة ما يدندن حول شبهات باهتة، ويتحججن بحجج واهية، كالغيرة والخوف من ظلم الزوج والمشاكل الزوجية، وهذا كله من تلبيس إبليس على المرأة المسلمة.

فأما الغيرة فهي شعور جِبِلِّي فطرت عليه جميع النساء، ولو كانت المرأة لا تستطيع العيش مع وجود هذا الشعور الغريزي، لما حمّلها الله فوق ما تطيق، ولكنه سبحانه يعلم وهو العليم الخبير أن المرأة تستطيع تحمّل هذا الشعور، وها هي أم المؤمنين الصدّيقة بنت الصدّيق عائشة -رضي الله عنها وعن أبيها- يروى عن غيرتها الشيء الكثير، غير أن غيرتها غيرة طبيعية محمودة يضبطها الشرع وتقوى الله والخشية من عقابه، وإن كانت الأخت المسلمة مقتدية ولا بد، فلتكن عائشة قدوتها، عائشة التي صبرت واحتسبت وهي ترى النبي ﷺ يتزوج عليها سبعا من النساء، ولم تعارض شرع ربها ولم تعاند زوجها وتطلب منه الطلاق كما تفعل بعض المسلمات بحجة الغيرة، مع أن النبي ﷺ يحذّر النساء من أمر خطير، حيث قال: (أيما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما بأس، فحرام عليها رائحة الجنة) [رواه أحمد وأبو داود والترمذي]، فلتحذر المسلمة من مغبة طلب الطلاق أو السعي إلى الخلع لمجرد أن زوجها يريد حقه الشرعي وهو الزواج بثانية أو ثالثة أو رابعة.

وتأملي يا رعاك الله هذا القول العظيم: {عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا} [سورة التحريم: 5]، هل تعلمين لمن وُجّه هذا الخطاب الرباني؟ لأمهات المؤمنين سيدات بيت النبوة أزواج النبي ﷺ في الدنيا وفي الجنة! فهلا عَرَفَتْ من هي دونهن من النساء قدرها، واتقت ربها، وأطاعت زوجها في غير معصية ربّها!

وأما الخوف من ظلم الزوج والخشية من عدم عدله بين الزوجات وسوء الظن به، فلا يبيح للمسلمة معارضة زوجها فيما أباحه له الله ربه وربها، الذي يحذّر الرجال بقول واضح صريح: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً} [سورة النساء: 3]، وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل) [أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه].

وجلّ النساء –إلا من رحم الله- دليلهن أنّ الرجل المُعدد سيظلم ويجور الآية الكريمة: {وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} [سورة النساء: 129]، وهذا فهم خاطئ لأن العدل المذكور هنا إنما هو العدل فيما يخص المشاعر والميول القلبية، التي لا يملك منها العبد شيئا وهي بيد الله تعالى، وقد نزلت هذه الآية بعد آية: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً}، فرفعت الحرج عن المؤمنين الذين ظنوا أن العدل المقصود إنما هو العدل بإطلاقه، فجاءت رحمة الله تعالى لتبين المقصود وترفع الحرج.

علما بأن المسلمة متى ما انقادت لأمر الله تعالى وأذعنت لشرعه، فلن يترها الله عملها ولن يخيبها ولن يظلمها زوجها بإذن الله تعالى، إلا أن يشاء الله ابتلاءها ليعلم مدى صبرها وإيمانها.

وأما تحجج بعض المسلمات بحدوث مشاكل وخصومات إثر زواج الزوج فليس أهون من الرد عليهن بسؤالهن، هل خَلَت بيوتكن قبل أن يفكر الزوج في الزواج من المشاكل؟! ثم هل إذا تحلّت كل زوجة بتقوى الله ستزيد المشاكل والمشاحنات أم ستقل؟ بل ستقل حتما ولربما غابت واضمحلت.

أختي المسلمة أحذرك من مغبة الانسياق وراء ما يوسوس به شيطانك لك وبعض الصويحبات من القول بأن زوجك إنما يريد الزواج لنقص في محبته لك، أو لتقصير بحقه منك، فهل يقال أن النبي ﷺ قد تزوج على عائشة وبقية أمهات المؤمنين زهدا فيهن أو لتقصيرهن؟ حتما لا، بل إن عائشة رضي الله عنها كانت أحب النساء إليه ولم يمنعه ذلك من الزواج عليها، واعلمي أن محبة زوجك لك قد تزيد بعد زواجه لما قد يراه منك من طاعة ورضا وصبر.

أختي المسلمة، إن الله تعالى يقول: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا} [سورة الأحزاب: 36]، فاحذري أن تكوني بما تفعلين ممن يعصي الله ورسوله فيضل ضلالا مبينا، بل كوني من أهل هذه الآية: {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (*) وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ} [سورة النور: 51 – 52].

تَعَدُّدٌ بِلَا تَعَدٍّ

الحمد لله الذي حرّم على نفسه الظلم وتوعّد الظالمين، والصلاة والسلام على سيد العادلين وإمام المتقين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فعن أبي ذر، عن النبي ﷺ فيما روى عن الله عز وجل أنه قال: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا...) [رواه مسلم]، وعن النبي ﷺ قال: (ألا فاستوصوا بالنساء خيرا، فإنهن عَوَانٌ عندكم) [رواه الترمذي والنسائي]، «فإنما هنّ عوان عندكم جمع عانية أي أُسَرَاء كالأُسَرَاء، شُبِّهن بِهِنَّ عند الرجال لتحكمهم فيهن. قال في النهاية: العاني الأسير وكل من ذل واستكان وخضع» [تحفة الأحوذي].

وأخرج الإمام البخاري في صحيحه (باب الوصاة بالنساء)، من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: واستوصوا بالنساء خيرا، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبتَ تقيمه كسرتَه، وإن تركتَه لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرا.

هذا وقد فضّل الله تعالى الرجال على النساء، ولم يجعل الذكر كالأنثى، وجعل القوامة بيد الرجل، وفرض على المرأة طاعة الزوج بل وجعلها عبادة تتقرب بها إلى خالقها عز وجل كما وأحلّ الله تعالى للرجال أربعا من الزوجات، وما شاء من السراري، فقال تبارك اسمه: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ} [سورة النساء: 3].

ولكن هل ترك الشارع الحكيم هذا الأمر (أي تعدد الزوجات) على إطلاقه؟ لا، بل قيده سبحانه بشرط عظيم، حري بكل رجل تدبره بقلب وَجِلٍ، وهذا الشرط هو: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً} [سورة النساء: 3]، إنه العدل، عمود تعدد الزوجات وذروة سنامه!

{فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً}؛ نعم واحدة لأن الله عَدْلٌ يحب العَدْلَ، واحدة إذا خيف الظلم والجور والتعدي على حقوق إحدى الزوجات، واحدة لأن الظلم يوم الحساب ظلمات، فما بال كثير من الرجال اليوم يستهينون بأمر التعدد ولا يخشون مغبة الظلم والتعدي؟ أما بلغهم حديث النبي، ﷺ: (من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط) وفي رواية: (أحد شقيه مائل) [أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي].

قال المباركفوري: «قال الطيبي في شرح قوله (وشقه ساقط): أي: نصفه مائل، قيل: بحيث يراه أهل العَرَصات ليكون هذا زيادة في التعذيب» [تحفة الأحوذي].

فمن ذا الذي يقدر على الوقوف بين يدي الملك وشقه مائل، ومن ذا الذي يقدر على عذاب الآخرة والسبب زوجة!

إنا أحيانا ونحن ننصر شرعة التعدد ونذب عنها، نُصدم بواقع مرير وبتجارب مفجعة لبعض الأزواج المعددين، ولكنهم أزواج معتدون، لا يعرفون من تعدد الزوجات سوى أنه سنة ثابتة عن النبي، ﷺ، نعم هو سنة ونعمت السنة هي والله، ولكنها كذلك إذا أتينا بها وفق ما أتى به النبي ﷺ أما أن نشذ ونتعدى، وتحكمنا الشهوة والهوى، فهذا لم يأمرنا به ربنا ولم يرضه لنا.

وإن للتعدد فقهاً، كما إن للطهارة فقهاً، وللصلاة فقهاً، وللصوم فقهاً، وللزكاة فقهاً، وللحج فقهاً... إلخ، فكما لا يمكن للمرء أن يزكي قبل أن يلم بشروط الزكاة وأركانها، لا يمكن لمن أراد أن يعدد أن يلج هذا الباب خالي الوفاض صفر اليدين من فقه التعدد، جاهلا بأبسط أحكامه!

وإن كثيرا من هؤلاء الرجال هم من أعانوا الشيطان على النساء، فأصبحن يجدن منافذ وأسبابا ليقفن في وجوه أزواجهن إن أرادوا التعدد، وساهم في التنفير بأفعاله من سنة هُجرت وكادت تموت، فغرتهم الدنيا وحسبوا أنهم لا يُسألون، وكما صح عن النبي، ﷺ: (يا أيها الناس إن منكم لمنفرين) [رواه أحمد].

ولمثل هؤلاء نقول: على رسلكم فالأمر ليس كما تحسبون أو تظنون، فهلّا تريثتم وفكرتم وقدّرتم وزنتم ما أنتم عليه مقدمون بميزان الشرع؟ هلّا تفقّهتم وتعلّمتم كيف تعددون كما عدد النبي، ﷺ؟

فمن هديه ﷺ أن يسبّع للبكر ويثلّث للثيب؛ عن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة، أقام عندها ثلاثا، وقال: (إنه ليس بك على أهلك هوان، إن شئت سبعت لك، وإن سبعت لك، سبعت لنسائي) [رواه مسلم]، بل إن من رحمته بنسائه ورفقه بهن، أنه ليلة بنى بأم المؤمنين زينب بنت جحش، رضي الله عنها، كما أخرج البخاري عن أنس، قال: «فخرج النبي ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة فقال:

السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله، فقالت: وعليك السلام ورحمة الله، كيف وجدتَ أهلك بارك الله لك. فتقرّى حُجَر نسائه كلهن، يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة». والبعض اليوم يتزوج الثانية أو الثالثة أو الرابعة، فيغيب عمَّن قبلها ما شاء الله دون إشارة أو أمارة، بل إن من الرجال من إذا عدد وجاء بالجديدة نسي القديمة والولد، إنها غيبوبة التجديد التي يدخلها أحيانا بعض الأزواج، ومن كان هذا حاله فلا يستفيق من غيبوبته غالبا إلا على أبواب المحكمة والدعوى خلع أو طلاق والله المستعان.

وما أكثر المستهينين بمسألة القسم بين الزوجات، فتجد أحدهم يطيل مع زوجة على حساب أخرى، أو قد يأخذ ليلة هذه ليهبها لتلك دون قضاء، متعللا بأمور كثيرة إن هي وزنت بميزان الشرع بان عوارها وزيفها، وقد أجمع أهل العلم على وجوب التسوية في القسم بين الزوجات؛ «قال أبو القاسم: وعلى الرجل أن يساوي بين زوجاته في القسم؛ لا نعلم بين أهل العلم في وجوب التسوية بين الزوجات في القسم خلافا، وقد قال الله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [سورة النساء: 19]، وليس مع الميل معروف» [المغني].

كذلك بعض المعددين يأبى إلا أن يكون أذنا لإحدى زوجاته، ولكن أذن شر لا خير، فيظلم هذه على حساب تلك، وعندما تغيب تقوى الله ويحضر كيد النساء، وتصبح الزوجة لا همّ لها سوى افتعال المشاكل والتحريض على ضرتها وإيغار قلب الزوج عليها، بل أحيانا تطلب هذه الزوجة رقيقة الدين من زوجها أن يطلق ضرتها! نعم هكذا وبمنتهى الصراحة والبساطة، خاصة إذا كانت صاحبة أطفال منه فتجدها تزبد وترعد: «إما أنا وأطفالك أو هي»! وكم من زوج مسكين رضخ لمثل هذه وضحى بزوجته الثانية حتى لا يخسر عائلته الأولى، هكذا يزعم وهكذا يظن، ولو أنه اتقى ربه ورد ما تُنُوزع فيه إلى الله ورسوله ﷺ لا إلى هوى زوجة متجبرة لجعل الله له مخرجا لا إثم فيه ولا عدوان.

وقد حذر النبي ﷺ من مثيلات هذه الزوجة فقال: (لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فإنما لها ما قدر لها) [أخرجه الشيخان].

قال ابن عبد البر: «وذكر الصحفة في هذا الحديث كناية عن خير الزوج»، أي أن هذه الزوجة تسعى لطلاق ضرتها ليصبح الزوج وما يملك ملكا لها وحدها، ويكأن العقد الذي ربط بينهما كان عقد تمليك لا عقد زواج.

وأيضا من فقه التعدد أن لا يُسكن الرجل زوجاته في حجرة واحدة، قال الحجاوي: «ويحرم جمع زوجتيه في مسكن واحد بغير رضاهما»، وقال البهوتي: «لأن عليهما ضررا في ذلك، لما بينهما من الغيرة، واجتماعهما يثير الخصومة» [الروض المربع].

وقال ابن قدامة في المغني: (فصل: ليس للرجل أن يجمع بين امرأتيه في مسكن واحد بغير رضاهما): «وليس للرجل أن يجمع بين امرأتيه في مسكن واحد بغير رضاهما، صغيرا كان أو كبيرا؛ لأن عليهما ضررا؛ لما بينهما من العداوة والغيرة، واجتماعهما يثير المخاصمة والمقاتلة، وتسمع كل واحدة منهما

حسه إذا أتى إلى الأخرى، أو ترى ذلك، فإن رضيتا بذلك جاز؛ لأن الحق لهما، فلهما المسامحة بتركه... وإن أسكنهما في دار واحدة، كل واحدة في بيت، جاز، إذا كان ذلك مسكن مثلها».

وعليه فلا يجمع الزوج نساءه في حجرة واحدة لتندلع الحروب بينهن ثم نقول التعدد أمر صعب والعدل مستحيل، لأن ما سلف ليس من هدي النبي ﷺ في شيء، وليس من فقه التعدد في شيء.

هذا غيض من فيض من بحر من الأخطاء التي يقع فيها بعض الأزواج المعددين، بعضهم عن جهل، وبعضهم عن لا مبالاة واستهانة بحقوق الزوجة، وبعضهم عن جبروت وغطرسة، فليتق الله كل زوج عدد أو يريد أن يعدد، وليذكر وقوفه بين يدي الله ﷻ، وليحاسِب نفسه قبل أن يحاسَب، فإما مثنى وثلاث ورباع تسعد القلب وترضي الرب، وإما {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً}.

والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيّتها

حريّ بكلّ أمّ أنعم الله عليها بنعمة الإنجاب في ربوع دولة الإسلام، أن تستغل هذا الفضل العظيم الذي آتاها الله تعالى دون غيرها من النساء، فتسعى جاهدة لتنشئة أبنائها تنشئة ترضي بها ربها وتنفع بها أمتها، كيف لا؟ وهي الأم المنجبة والحاضنة والمربية، بينما الرجال الآباء هم بين عمل ورباط.

فعن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راعٍ ومسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها، والخادم راعٍ في مال سيده ومسؤول عن رعيته) [متفق عليه].

وقد عرّف أهل العلم الراعي على أنه الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه، فهو مطلوب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه، ومسؤول هل قام بما يجب لرعيته أو لا.

وعندما يقول النبي، ﷺ: (والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها)، فهذا تكليف عظيم وأمانة كبيرة قد وُسِّدت للمرأة المسلمة، فيها من الأجر والثواب ما فيها، إن هي أدت ما عليها في حق رعيتها وهم الأبناء، وفيها من الحساب والعقاب ما فيها، إن هي ضيّعت هذه الأمانة وفرطت في حق رعيتها.

قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ} [سورة التحريم: 6]، وقال ابن عمر رضي الله عنهما لرجل: «أدِّب ابنك، فإنك مسؤول عن ولدك، ماذا أدّبته، وماذا علمته، وإنه مسؤول عن برّك وطواعيته لك» [رواه البيهقي].

الابتداء بالتوحيد

وإن أول ما على الأم المسلمة تنشئة الأطفال عليه عند أول نطقهم، تلقينهم شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ومعناها، ومما يروى عن علي بن الحسين رحمه الله أنه كان يعلم ولده ويقول: (قل آمنت بالله وكفرت بالطاغوت) [رواه ابن أبي شيبة]، وكذلك تلقن الأم طفلها الأصول الثلاثة: من ربك؟ ما

دينك؟ من نبيك؟ وأيضا سؤال الطفل: أين الله؟ وما هو القرآن؟ ومثل هذه الأسئلة التي تضع أسسا للعقيدة السليمة والتوحيد الصافي في نفس الطفل.

ومن أجمل ما قد يتعلمه الطفل معية الله عز وجل لعبيده، فيتعلم الخشية من الله عز وجل ويعظم شأن الخالق في نفسه، ويتحسس مراقبته له في سره وعلانيته، وهذا عبد الله التستري رحمه الله كان وهو طفل يردد قبل أن ينام: (الله شاهدي، الله ناظري، الله معي) [رواه ابن أبي شيبة].

صلاح الأم سبب لإصلاح أبنائها

وعلى الأم المربية المعلمة القدوة أن تصلح من نفسها حتى تنجح في إصلاح رعيتها في بيتها، فإن صلاح الرعية من صلاح الراعي، وصلاح الأبناء من صلاح الأم.

وقد روى ابن أبي الدنيا أن عتبة بن أبي سفيان قال لمؤدّب ولده: «أبا عبد الصمد، ليكن أول إصلاحك بَنِيَّ إصلاحك نفسك؛ فإن عيوبهم معقودة بعيبك، الحسن عندهم ما صنعت والقبيح عندهم ما استقبحت» [النفقة على العيال].

التربية على الزهد والخشونة

كما ويجدر بالأم المسلمة أن تزرع في نفوس أبنائها أن هذه الدنيا دار سفر، وأن الآخرة هي دار القرار، والله عز وجل يقول على لسان مؤمن آل فرعون: {يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَٰذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ} [سورة غافر: 39]، وهكذا يزهد هؤلاء الناشئة في هذه الدنيا الفانية فتهون عليهم وتعظم في أعينهم الآخرة، بتربية أمهم لهم على شظف العيش وشيء من الخشونة، وإرضاعهم معنى الزهد، وأن هذه النعم التي نتنعم بها لزوّالة، وليس أفضل في مثل هذا من سيرة إمام الزاهدين ﷺ فعن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نارا» فقلت: «يا خالة ما كان يعيشكم؟» قالت: «الأسودان التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كانت لهم منائح، وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من ألبانهم فيسقينا» [متفق عليه].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا) [متفق عليه]؛ قال ابن حجر: «(قوتا): أي اكفهم من القوت بما لا يرهقهم إلى ذل المسألة ولا يكون فيه فضول تبعث على الترفه والتبسط في الدنيا» [فتح الباري].

نعم هذا ما سأله النبي ﷺ لآل بيته رغم أن جبريل عليه السلام قد أتاه بمفاتيح خزائن الأرض ولكنه ﷺ زهد فيها، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما شبع آل محمد ﷺ من طعام ثلاثة أيام حتى قُبض» [رواه البخاري]، وها هو النبي ﷺ حبيب الحق وصفيه وخير خلقه ينام على الحصير حتى تدمي جنبه ويراه عمر رضي الله عنه فيبكي لذلك، فيقول له النبي: (ما يبكيك؟) فيقول: يا رسول الله إن كسرى وقيصر فيما هما فيه، وأنت رسول الله، فقال: (أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة) [متفق عليه].

هكذا كان حال نبينا -صلوات ربنا وسلامه عليه- في هذه الدنيا، وعلى مثل هذا يجب أن يتربى جيل الخلافة، فيَنشأ جيلاً صلباً خشناً قد عركته الحياة وشدت عوده، ويتهيأ بذلك لحمل الأمانة وأخذ الراية والاستخلاف في الأرض، عن أبي عثمان النهدي، قال: «أتانا كتاب عمر بن الخطاب: اخشوشنوا، واخشوشبوا، واخلولقوا، وتمعددوا كأنكم معد، وإياكم والتنعم، وزي العجم» [رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»].

التربية على حب القتال في سبيل الله

ومن أعظم نعم الله على الأشبال في أرض الخلافة، التي على الأم استشعارها وحسن استغلالها وشكر الله تعالى عليها، أن ينشأ أبناؤها في كنف بيت أب مجاهد، فيكبرون وقد اعتادت أعينهم الصغيرة على رؤية السلاح من بنادق وجعب ورصاص وقنابل وأحزمة ناسفة، كما وأن متابعة إصدارات المجاهدين وأخبارهم المقروءة والمسموعة، تنمي لدى الشبل حب الجهاد وأهله وبغض من عاداهم، وقد تسمع الأم لوماً من بعض الناس على طريقة تربيتها لأبنائها، متحججين بأن هذا قد يقتل طفولتهم ويميت براءتهم، ولمثل هؤلاء نقول؛ أخرج أبو يعلى بإسناد جيد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: كان الحسن والحسين رضي الله عنهما يصطرعان بين يدي رسول الله، ﷺ، فكان رسول الله ﷺ يقول: (هَيَّ حسن)، فقالت فاطمة، رضي الله عنها يا رسول الله، لم تقول: (هَيَّ حسن)؟ فقال: (إن جبريل عليه السلام يقول: هَيَّ حسين).

وأخرج البخاري في صحيحه عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: «إني لواقف يوم بدر في الصف، نظرت عن يميني وعن شمالي، فإذا أنا بين غلامين من الأنصار حديثة أسنانهما، تمنيت لو كنت بين أضلع منهما، فغمزني أحدهما فقال: يا عم، هل تعرف أبا جهل؟ قال: قلت: نعم، وما حاجتك يا ابني أخي؟ قال: بلغني أنه سب رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لو رأيته لم يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا، قال: فغمزني الآخر فقال لي مثلها، قال: فتعجبت لذلك، قال: فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في الناس، فقلت لهما: ألا تريان؟ هذا صاحبكما الذي تسألان عنه، فابتدراه، فاستقبلهما، فضرباه حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه، فقال: (أيكما قتله؟) فقال كل واحد منهما: أنا قتلته، قال: (هل مسحتما سيفيكما؟) قالا: لا، فنظر رسول الله ﷺ في السيفين فقال: (كلاكما قتله)».

وجاء في البداية والنهاية: «عن هشام بن عروة قال: إن أول ما فصح به عبد الله بن الزبير وهو صغير السيف السيف، فكان لا يضعه من فيه، وكان الزبير إذا سمع ذلك منه يقول له: أما والله ليكونن لك منه يوم ويوم وأيام».

وعن عروة بن الزبير أن الزبير أركب ولده عبد الله يوم اليرموك فرسا وهو ابن عشر سنين ووكل به رجلا [رواه البخاري].

الحرص على اللسان العربي

وحبذا لو تحرص الأم المسلمة أن تحافظ على عروبة لسان أبنائها، وتقويمه من اللحن، فإن لم يكونوا من العرب فتسعى إلى تعليمهم اللسان العربي، ليتعلموا أمر دينهم، ويختلطوا بجماعة المسلمين، وقد روى الخطيب البغدادي أن عليا وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم كانوا يضربون أبناءهم على اللحن.

زقوم مجالس النساء

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «ما شيء أحق بطول سجن من لسان» [رواه الطبراني في الكبير]، والمتأمل في حال مجالس المسلمين اليوم يرى فيها انفلاتا عجيبا للألسنة وتجرؤا غريبا على الأعراض بالقيل والقال، إلا من عصمه الله وهم قليل، ويكأنهم ما سمعوا قول ربهم، عز وجل: {وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ} [الحجرات: 12]، ولو تدبّروه وتفكّروه، ووعوه وفقهوه، لوجلت من هوله القلوب.

وليس افتراء منا إن قلنا أن أكثر المجالس التي تشكو من وباء الغيبة هي مجالس النساء خاصة، ولا نقول كما قيل أنها أصبحت فاكهة المجالس، بل إنها زقوم المجالس، والله المستعان.

والغيبة بكسر الغين عرّفها النبي ﷺ كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: (أتدرون ما الغيبة؟) قالوا: «الله ورسوله أعلم»، قال: (ذكرك أخاك بما يكره)، قيل: «أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟» قال: (إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بَهَتَّه) [رواه مسلم]، و(بَهَتَّه) من البهتان والزور وقول الباطل، عن قتادة قال: «كنا نحدّث أن الغيبة أن تذكر أخاك بما يشينه، وتعيبه بما فيه، وإن كذبت عليه فذلك البهتان» [انظر: تفسير الطبري].

وعن قتادة أيضا في تفسير قوله تعالى: {أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ} يقول: «كما أنت كاره لو وجدت جيفة مدودة أن تأكل منها، فكذلك فاكره غيبته وهو حي» [انظر: تفسير الطبري].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي، ﷺ: «يا رسول الله إن صفية امرأة» وقالت بيدها هكذا، كأنها تعني: قصيرة، فقال ﷺ: (لقد مزجت بكلمة لو مزجت بها ماء البحر لمزج) [رواه أبو داود والترمذي].

قال المباركفوري: «المعنى: أن هذه الغيبة لو كانت مما يمزج بالبحر، لغيّرته عن حاله مع كثرته وغزارته، فكيف بأعمال نزرة خلطت بها؟» [تحفة الأحوذي].

سبحان الله! هذه عائشة زوج النبي وأم المؤمنين، الصِدّيقة التقية الورعة الحافظة العالمة تشير بيدها فقط لتصف أختها (أي ضرتها) للنبي ﷺ في غيابها ولم تفعل ذلك إلا لغيرتها، ولكن النبي ينهاها ويحذّرها من كلمتها التي قالتها، ولم يقل هي غيرى ولا بأس بذلك، فقد غارت عائشة وضربت يد خادم كان يحمل صحفة فيها طعام من إحدى زوجاته فسقطت وانفلقت، فقال النبي ﷺ لصحابته: (غارت

أمكم) [رواه البخاري وغيره]، فاستوعب غيرتها والتمس لها العذر، ولم يجعل غيرتها عذرا لها فيما قالته في صفية، رضي الله عنها.

وعن معاذ بن جبل، قال: «كنت مع النبي ﷺ في سفر، فأصبحت يوما قريبا منه ونحن نسير، فقلت: يا نبي الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني من النار، قال: (لقد سألتَ عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه، تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت، ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير: الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة، وصلاة الرجل في جوف الليل، ثم قرأ: {تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ} [السجدة: 16]، ثم قال: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده، وذروة سنامه؟ فقلت: بلى يا رسول الله، قال: (رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد)، ثم قال: (ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟)، قلت: بلى يا رسول الله. فأخذ بلسانه، فقال: (كفّ عليك هذا)، فقلت: يا رسول الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: (ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يَكُبُّ الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم يوم القيامة إلا حصائدُ ألسنتهم) [رواه الترمذي].

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله، ﷺ: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا، يهوي بها سبعين خريفا في النار)، ولفظ (الرجل) هنا لا يعني أن المعنيين بالخطاب الرجال فحسب، بل المرأة كذلك يشملها هذا الحديث وهذا الوعيد، وإن كانت كلمة تفعل بصاحبها هذا الفعل، فكيف بكلمات وكلمات، بل كيف بمجالس تدوم لساعات وساعات، لا حديث فيها إلا عن فلان أو فلانة.

والنبي ﷺ يقول: (كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه) [رواه مسلم]، نعم عرضه الذي لا ترقب فيه المغتابة إلاّ ولا ذمة، فنجد الواحدة من النساء رقيقات الدين تلوك في عرض أختها المسلمة دونما خوف أو رادع لها.

ويحك يا مسلمة، أما بلغك حديث نبيك ﷺ إذ يقول: (لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم) [رواه أبو داود]، نعم هذا حال الواقعين في أعراض المسلمين في الآخرة والعياذ بالله، أم حسب المغتابون أنهم لا يُسألون؟!

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال) [رواه أبو داود].

أتدرين ما ردغة الخبال يا مسلمة؟ قال ابن الأثير: «جاء تفسيرها في الحديث أنها عصارة أهل النار، والردغة، بسكون الدال وفتحها: طين ووحل كثير».

روي أن الإمام ابن سيرين ؒ تعالى- ذكر رجلا فقال: «ذاك الرجل الأسود»، فخاف وجزع ثم استدرك: «أستغفر الله، إني أراني قد اغتبته»!

فلتحذر المسلمة من هول يومٍ عظيم، فالله ﷻ قد يغفر لك ما كان في حقه عليك من تقصير أو تفريط، أما حقوق عبيده الذين تعديتِ عليهم فلن يغفرها حتى يعفوا هم عنك، ولتعلمي أن مجالسك الدنيوية ستكون يوم القيامة شاهدة عليك، وجهاز الهاتف الذي تقضي به بعضُ المسلمات الأوقات الطوال، تذكر أختا لها مسلمة بسوء أو شر، هو أيضا سيأتي يوم الحساب شاهدا عليك، ولا تظني يا مسلمة أن دعاء كفارة المجلس الذي تلهج به المغتابة بعد الانتهاء من أكل لحم أختها، أو قول: «غفر الله لنا ولها»، سينجيك بين يدي الحسيب، لأن كفارة المجلس والدعاء المجرد لا ينفعان صاحبهما إن لم تؤدَّ الحقوق إلى أصحابها ويتوب المرء توبة صادقة.

أما النميمة وما أدراك ما النميمة، فتلك أمرها أشد وأعظم من الغيبة، وهي -كما عرّفها أهل العلم- نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم، وقد ذم الله ﷻ النمّامين في محكم التنزيل فقال تعالى: {وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ * هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ} [القلم: 10-11]، وقال النبي ﷺ: (لا يدخل الجنة قَتَّات) [متفق عليه]، والقَتَّات النَمَّام الذي ينقل الكلام بين الناس بغية الإفساد وإحداث فتنة، وما أبغض هذا الخُلُق وأسوأه، وكيف يطيب عيشه وينام ليله من كان هذا طبعه؟ وعن يحيى بن أبي كثير ? قال: «النمّام يفسد في ساعة ما لا يفسد الساحر في شهر» [الآداب للبيهقي].

وبعض النسوة لهن أكثر من وجه، فتجد إحداهن تأتي هذه بوجه والأخرى بوجه، وقد روى الشيخان من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه، ويأتي هؤلاء بوجه)، وما تكاد النمّامة تسمع من مسلمة كلمة في حق أخت لها، حتى تطير بها إليها زاعمة أن ذلك من المحبة والإخلاص، كذبت والله، فهذا من إفساد ذات البين، فما تنقل المُحِبَّة لأختها ما يكدّرها وينزغ بينها وبين مسلمة، وما تمشي من تخشى الله واليوم الآخر بوقيعة بين المسلمين، فلتحذر المسلمة من أن تكون من الفاسقات، إن هي سلكت سبيل المشّائين بنميم إذ يقول الله، ﷻ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ} [الحجرات: 6].

والنميمة من موجبات عذاب القبر، فعن ابن عباس قال: «مرّ رسول الله ﷺ على قبرين، فقال: (أما إنهما ليُعذَّبان وما يُعذَّبان في كبير، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله)» [متفق عليه].

ولتعلم من يبلغها من أختها شرّ في حقها أن من نقلت لها ستنقل عنها حتما، هكذا هي معادلة النمامين! وعليها أن تردّها وتنهرها وتقبّح صنيعها وتذكّرها بالله وشديد عقابه علّها تنزجر وتتعظ.

وأخيرا: حذار حذار يا أَمَة الله من أن تأتي يا مسلمة يوم القيامة مفلسة من الحسنات التي كنت تجمعينها بصلاتك وزكاتك وقراءتك القرآن وتحريضك وهجرتك... إلخ، روى مسلم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (أتدرون من المفلس؟) قالوا: «المفلس فينا يا رسول الله، من لا درهم له، ولا متاع»، قال: (المفلس من أمتي يوم القيامة من يأتي بصلاة، وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم عرض هذا، وقذف

هذا، وأكل مال هذا، وضرب هذا، فيقعد فيقتص هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته، قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خطاياهم، فطرح عليه، ثم طرح في النار).

وحريّ بالمسلمة مريدة الآخرة أن تجعل من بيتها منارة من منارات الهدى، ومن مجالسها شعلة من مشاعل الإيمان، فلا تقومنّ من مجلس كمن تقوم من على جثة حمار، لحديث النبي، ﷺ: (ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه، إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة) [رواه أبو داود].كما عليها أن تختار لنفسها صحبة صالحة تعينها على أمر الآخرة، فيجتهدن لتعلم أمر دينهن والسؤال عما ينفعهن.

وَسَتُسأَلِينَ عَنْ عُمُرِكِ فِيمَا أَفنَيْتِهِ

كم من الوقت يقضيه الناس بين قيل وقال، وكم من الفراغ يمضونه بين سفاسف الأعمال، وكم من العمر يهدرونه بين تفريط وتقصير، وكم من النعم يضيعونها دونما شكر أو تقدير! ولعل الرجال في هذا الشأن أهون حالا من النساء، إذ إنهم وبحكم القوامة التي ألزمهم الله بها، والتكاليف التي فُرضت عليهم دون النساء، هم بين عمل وجهاد ورباط -هكذا حالهم في دولة الإسلام- أما النساء فيا لطول فراغهن، فراغ ستسأل عنه المرأة كما الرجل، وقد روى الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ)، قال المباركفوري: «المغبون أي الخاسر في التجارة مأخوذ من الغبن في البيع. والمعنى: لا يعرف قدر هاتين النعمتين كثير من الناس حيث لا يكسبون فيهما من الأعمال كفاية ما يحتاجون إليه في معادهم فيندمون على تضييع أعمارهم عند زوالها ولا ينفعهم الندم» [تحفة الأحوذي].

قال ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: «ضرب النبي ﷺ للمكلف مثلا بالتاجر الذي له رأس مال، فهو يبتغي الربح مع سلامة رأس المال، فطريقه في ذلك أن يتحرى فيمن يعامله، ويلزم الصدق والحذق لئلا يُغبَن، فالصحة والفراغ رأس مال، وينبغي له أن يعامل الله بالإيمان، ومجاهدة النفسِ وعدوِ الدين، ليربح خيري الدنيا والآخرة» [فتح الباري]، فلتحذر المسلمة فإن عمرها رأس مالها، وأنَّى لتاجر ضيع رأس ماله أن يفوز ويربح!

فالفراغ إذن نعمة لا يثمنها كثير من النسوة، إذ نجد الواحدة منهن تهدر وقتها في أمور قد تعمر بها دنياها، ولكنها حتما تخرب بها أخراها؛ من جلسة إلى جلسة، ومن حديث إلى حديث، ومن اتصال إلى اتصال، وكل ذلك لا يكاد يخلو من غيبة، أو نميمة، أو إرجاف، أو تناقل إشاعة كاذبة وإذاعتها بين الناس، إلا من رحم ربي وهن قليلات.

وعن أبي برزة الأسلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيمَ أفناه، وعن علمه فيمَ فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه، وعن جسمه فيمَ أبلاه) [رواه الترمذي].

فهلّا تأملتْ المسلمة في عمرها فيما أفنته؟ وهلا حاسبت نفسها الأمارة بالسوء عن وقتها فيما أضاعته؟ والله تعالى يقول: {فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [الحجر: 92-93]، وقال الحسن البصري، رحمه الله «يعرض على ابن آدم يوم القيامة ساعات عمره، فكل ساعة لم يحدث فيها خيرا تقطعت نفسه عليها حسرات».

هذه ساعات لم يحدِث المرء فيها خيرا تتقطع نفسه عليها حسرات، فكيف بساعات يحدثِ فيها شرا؟ كيف بساعات أسخط فيها ربه وأفرح الشيطان ولم يكُ من المفلحين؟

أيتها الأخت المسلمة إن الناس لم يُخلقوا عبثا حتى يفنوا أعمارهم فيما يضرهم في الآخرة ولا ينفعهم، كيف والله عزوجل يقول: {أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ} [المؤمنون: 115]، بل خُلقوا ليعبدوا الله عزوجل وحده ويعمروا هذه الأرض وفق ما أراده الخالق وشاء، إذ يقول الله سبحانه: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: 56]، فكيف ستتحقق هذه العبادة للمرأة المسلمة إن هي أهدرت عمرها تلهث وراء الشهوات والملذات، وكانت من اللاهيات الغافلات؟

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لرجل وهو يعِظه: (اغتنم خمسا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك) [رواه الحاكم].

قال المناوي: «(اغتنم خمسا قبل خمس)، أي افعل خمسة أشياء قبل حصول خمسة أشياء؛ (حياتك قبل موتك)، يعني اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك، فإن من مات انقطع عمله، وفاته أمله، وحق ندمه وتوالى همه، فاقترض منك لك، (وصحتك قبل سقمك)، أي اغتنم العمل حال الصحة، فقد يمنع مانع كمرض فتقدم المعاد بغير زاد، (وفراغك قبل شغلك)، أي اغتنم فراغك في هذه الدار قبل شغلك بأهوال القيامة التي أول منازلها القبر، فاغتنم فرصة الإمكان لعلك تسلم من العذاب والهوان، (وشبابك قبل هرمك)، أي اغتنم الطاعة حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر عليك فتندم على ما فرطت في جنب الله، (وغناك قبل فقرك)، أي اغتنم التصدق بفضول مالك قبل عروض جائحة تفقرك فتصير فقيرا في الدنيا والآخرة، فهذه الخمسة لا يُعرف قدرها إلا بعد زوالها» [فيض القدير].

وهل إضاعة الوقت فيما يضر ولا ينفع من هدي خير معلم وقدوة محمد، ﷺ؟ أو من هدي أصحابه من بعده أو التابعين؟ حاشاهم حاشاهم أجمعين.

فقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء؛ جزءا لله، وجزءا لأهله، وجزءا لنفسه، ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس» [رواه الطبراني]

وقد كان النبي ﷺ يعلّم أصحابه كيف يستثمرون أوقاتهم، جاء في الحديث: (بادروا بالأعمال سبعا، هل تنظرون إلّا إلى فقر منسٍ، أو غنى مطغٍ، أو مرض مفسد، أو هرم مفند، أو موت مجهز، أو الدجال فَشَرُّ غائب يُنتظر، أو الساعة؟ فالساعة أدهى وأمر) [رواه الترمذي].

وعن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: «ما ندمت على شيء ندمي على يوم غربت فيه شمسه، نقص من أجلي ولم يزدد فيه عملي»، وبعض السلف كان يعد كلامه من الجمعة إلى الجمعة! وقال الحسن البصري،رحمه الله «لقد أدركت أقواما كانوا أشد حرصا على أوقاتهم من حرصكم على دراهمكم ودنانيركم»!

ولتعلم المسلمة أن الشيطان عدو متربص بالعباد إلا من عصم الله، فما من خير إلا ويسوّفه لهم ليثنيهم عن فعله، وما من شر إلا ويزيّنه ويزكيه ويستعجلهم لاقترافه، وإن ذهب أحد يعُدّ مداخل الشيطان ومكايده لما أحصاها.

وعليه فحريّ بالمسلمة الكيِّسة أن تتفطن لحيل الشيطان، فتكثر من الزرع للآخرة حتى لا تندم يوم الحصاد وجني الثمار، فتموت حسرة وكمدا على ما فرطت في جنب الله تعالى.

قال ابن الجوزي: «الكسل عن الفضائل بئس الرفيق، وحب الراحة يورث من الندم ما يربو على كل لذة، فانتبه وأتعب نفسك، واندم على ما مضى من تفريطك، واجتهد في لحاق الكاملين ما دام في الوقت سعة، واسقِ غصنك ما دامت فيه رطوبة، واذكر ساعتك التي ضاعت فكفى بها عظة، ذهبت لذة الكسل فيها، وفاتت مراتب الفضائل، وإنما تقصر الهمم في بعض الأوقات، فإذا حثت سارت، وما تقف همة إلا لخساستها، وإلا فمتى علت الهمة فلا تقنع بالدون».

وإن للمسلمة في سير الصحابيات والصالحات من السلف أسوة حسنة، تشحذ الهمم وتنير الدرب، فهن اللاتي لم يخدعهن بريق الدنيا الزائف، وما غرتهن الحياة بمتاعها الفاني، فكان الفلاح في الآخرة مبلغ همهن، وكن خير النساء وخير الزوجات وخير الأمهات، والله حسيبهن.

فهذه هجيمة الوصابية، أم الدرداء الصغرى، اشتهرت بالعلم والعمل والزهد، ترجم لها الذهبي فكان مما قاله عنها: «كانت فقيهة عالمة عابدة واسعة العلم وافرة العقل».

وهذه معاذة بنت عبد الله العدوية وتكنى أم الصهباء البصرية، تلميذة عائشة أم المؤمنين ﵂ وقد روت معظم أحاديثها، وكانت مثلها من المستكثرات من العبادة، قال الذهبي عنها: «بلغني أنها كانت تحيي الليل وتقول عجبت لعين تنام وقد علمت طول الرقاد في القبور».

وغيرهن من الصحابيات والتابعيات اللواتي حافظن على أوقاتهن، وحرصن على أعمارهن، في الصالحات الباقيات، فهن المتبعات في الخير، لا الغافلات المفرطات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إياكم والدخول على النساء

الاختلاط؛ كلمة ما ذُكرت إلا وتبادر إلى أذهان جل السامعين أن المقصود بها الاختلاط بين الرجال والنساء الذين لا تربطهم بهم صلة قرابة، وهذا للأسف ما ترسّخ لدى فئام من الناس ممن تربوا على أن المسلمة يجوز لها الاختلاط بغير محارمها إذا كانوا من عائلتها كأبناء العم والخال، أو عائلة زوجها كأحمائها، الذين هم إخوة الزوج وأعمامه وأخواله.

غير أن حكم أحكم الحاكمين جاء واضحا وصريحا بتحريم ذلك، وكذلك بيّن نبينا محمد ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، حرمة اختلاط المسلمات بغير محارمهن وإن كان أخو زوجها.

فقد حدد الله عز وجل محارم المرأة في الآية الكريمة: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أبناء بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النور: 31].

وروى الشيخان في صحيحيهما عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: (إياكم والدخول على النساء)، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيتَ الحَمْوَ؟ قال: (الحَمْوُ الموت).

قال الحافظ ابن حجر: «وقد قال النووي المراد في الحديث أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه لأنهم محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت، قال وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم وابن العم وابن الأخت ونحوهم مما يحل لها تزويجه لو لم تكن متزوجة، وجرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الأخ بامرأة أخيه، فشبّهه بالموت وهو أولى بالمنع من الأجنبي».

ثم قال: «وقال القرطبي في المفهم المعنى أن دخول قريب الزوج على امرأة الزوج يشبه الموت في الاستقباح والمفسدة، أي فهو محرّم معلوم التحريم وإنما بالغ في الزجر عنه وشبّهه بالموت لتسامح الناس به من جهة الزوج والزوجة؛ لإلفهم بذلك، حتى كأنه ليس بأجنبي من المرأة فخرج هذا مخرج قول العرب: الأسد الموت، والحرب الموت، أي لقاؤه يفضي إلى الموت، وكذلك دخوله على المرأة قد يفضي إلى موت الدين، أو إلى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج، أو إلى الرجم إن وقعت الفاحشة» [فتح الباري].

ولكن ورغم تشبيه النبي ﷺ لدخول أحماء الزوجة عليها في غياب زوجها أو ذي محرم لها بالموت، وهذا من التغليظ في الزجر عن فعل ذلك، إلا أنه قد درج لدى كثير من الناس عدم التحرز من هذا الفعل، فبتنا نسمع عن الاختلاط بين الزوجة وأقارب زوجها، ما الله به عليم، حتى أصبحت الخلوة بين الزوجة وأحد أحمائها من أهون الأمور، ولا حسيب عليها ولا رقيب.

وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: (لا يخلُوَنّ رجل بامرأة إلا مع ذي محرم) [متفق عليه].

وكنتيجة حتمية لهذا التهاون والتمييع لهذا الأمر، وبعد أن استنوقت الجِمال في بعض العائلات -إلا من عصم الله- وغابت الغيرة والمروءة والحياء، فقد حدث في بعض بيوت المسلمين ما تقشعر لذكره الذوائب.

ثم إنه ومما يزيد الطين بلّة عادات وتقاليد نشأت عليها بعض العوائل المسلمة، فكثير من الآباء والأمهات يرون في خروج ابنهم عند زواجه للسكنى في بيت منفصل عن بيتهم عارا وشنارا، وعقوقا ما بعده عقوق، فتجدهم يلزمون جميع أبنائهم بالسكن في بيت العائلة الكبير، ولا بأس حينها من الاختلاط وظهور زوجات الأبناء أمام الأحماء إخوان الزوج؛ يجلسون معاً، ويأكلون معاً، ويشاهدون التلفاز –المحرم- معاً، ويتسامرون معاً وهكذا تمضي الحياة! والويل كل الويل، والثبور كل الثبور لمن تحلم من الزوجات مجرد حلم ببيت منفصل عن بيت أهل الزوج! ولكن وبعد أن فتح الله على عباده الموحدين، وتمكنت الدولة الإسلامية -بفضل الله وحده- من بسط سلطانها وتحكيم شرع الله، ﷻ، وفُتحت المعاهد وأُقيمت الدورات الشرعية للنساء، انتبه كثير منهن إلى خطورة ما تربين عليه وألفنه من الاختلاط مع أحمائهن، وأصبحن ينشدن الحلول لمثل هذه العادات المحرمة شرعا.

ولمثل هؤلاء نقول، لقد جاء في الحديث الشريف أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، حتى وإن كان هذا المخلوق الذي يأمر بالمعصية، هو الزوج الذي طاعته واجبة على الزوجة، وظهور المرأة أمام أحمائها مكشوفة الوجه معصية عظيمة، بل إنها وإن جلست معهم بخمارها ولم يبدُ منها شيء، فإن ذلك لا يجوز أيضا، فهذا باب فتنة عظيم حري بالزوج المسلم الغيور أن يوصده.

ولا يظن بعض الرجال أن هذا تحريض للنساء على التمرد على أزواجهن بطلب بيت مستقل بعيد عن الأحماء، ولكننا نربأ بالمسلمة أن تتعدى حدود ربها، ﷻ، وتنال رضا زوجها بسخط الله تعالى، وإن هي أقامت في بيت أهل زوجها لقلة ذات اليد وعدم قدرة الزوج على توفير بيت مستقل، فأقلها أن يضمن لها الزوج الضوابط الشرعية لإقامتها، بحيث لا تجتمع مع غير ذي محرم.

وسؤال لكل ذي غيرة، لقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله، ﷺ: (خير صفوف الرجال أوّلها، وشرّها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرّها أوّلها)، فإذا كان هكذا يجب أن يكون حال المرأة في بيوت الله تعالى، وهي تؤدي فريضة الصلاة، بعيدة كل البعد عن الرجال، فلا يرونها ولا تراهم خشية الفتنة، فكيف يسمح الزوج بعد هذا لأخيه الأجنبي عن زوجته، أن يدخل بيته في غيابه، ليجالس زوجته ويحادثها والشيطان ثالثهما؟!

ونقول للأخت المسلمة التي تعترضها بعض الصعوبات وهي تجاهد نفسها ومن حولها حتى تجتنب الاختلاط: اثبتي فإنك على الحق، ولا تهتمي لمضايقة الأهل لك وسخريتهم منك -وهذا ما يحدث في كثير من البيوت إذا ما قررت المسلمة اعتزال الأقرباء الغرباء عنها- ولا تزيدنك همزاتهم وغمزاتهم إلا ثباتا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

يَا مَعْشَرَ النِّساءِ تَصَدَّقْنَ

فرض الله تعالى القتال على عباده دون إمائه، فظن كثير من النساء -نساء عصرنا- أن لا جهاد عليهن أبدا، وفاتهن أنه قد بقي من أنواع الجهاد جهاد عظيم، قدَّمه الله على الجهاد بالنفس في جميع المواضع في الكتاب العزيز، إلا موضعا واحدا؛ إنه الجهاد بالمال، الذي لم يسقط في حق المرأة، كما سقط في حقها جهاد السيف من حيث الأصل، ورحم الله بعض نساء السلف، فقد كانت الواحدة منهن إذا لم تجد ما تنفقه على الغزاة، قصت ظفيرتها وجعلتها عقالا للخيل الغازية، فأين المشمّرات إعلاء لكلمة الله تعالى في الأرض، وأين المنفقات لنصرة هذا الدين؟ والجزاء جنة عرضها السماوات والأرض، بإذن الله تعالى.

قال الله تعالى في كتابه العزيز: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [الصف: 10-11]، إيمان بالله تعالى ثم جهاد في سبيله بالمال والنفس، والجهاد بالمال مقدّم لأن المال هو الذي يُبدأ فيه بالإنفاق لإعداد العدة وتجهيز الجيوش، والجهاد بالنفس فيه أهل الأعذار الذين لا حرج عليهم إن تخلفوا، والمرأة مستثناة منه، أما الجهاد بالمال فلا عذر فيه لمن أغناه الله من فضله وتأخر عن الإنفاق، لا فرق فيه بين الرجل والمرأة، والشيخ والشاب، والأعمى والبصير، والمقعد والسليم، أما من كان فقيرا فلا حرج عليه لقول الله تعالى: {وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ} [التوبة: 92].

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم) [رواه أبو داود].

يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله في الحكمة من تقديم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس: «وفائدة ثانية وهي أن المال محبوب النفس ومعشوقها، التي تبذل ذاتها في تحصيله، وترتكب الأخطار وتتعرض للموت في طلبه، وهذا يدل على أنه هو محبوبها ومعشوقها، فندب الله تعالى محبيه المجاهدين في سبيله، إلى بذل معشوقهم ومحبوبهم في مرضاته، فإن المقصود أن يكون الله هو أحب شيء إليهم، ولا يكون في الوجود شيء أحب إليهم منه، فإذا بذلوا محبوبهم في حبه، نقلهم إلى مرتبة أخرى أكمل منها، وهي بذل نفوسهم له فهذا غاية الحب» [بدائع الفوائد].

ومعلوم أن النساء -إلا من عصم الله، وهنّ قليلات- يكثرن اللغو وكفران العشير والغيبة وما إلى ذلك من الذنوب المهلكة، فأرشدهنّ النبي ﷺ إلى ما يكفّرن به عن بعض ما يقترفنه في الدنيا، فعن أبي سعيد الخدري، قال: «خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمرّ على النساء، فقال: (يا معشر النساء تصدّقن، فإني أريتكن أكثر أهل النار) فقلن: وبِمَ يا رسول الله؟ قال: (تكثرن اللعن، وتكفرن العشير...)» الحديث [رواه البخاري].

وها هي أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما ورغم فاقتها وحاجتها، أسماء التي لم تكن تملك ذهبا ولا حليا، تسأل النبي ﷺ عن الصدقة، فعن ابن أبي مليكة، قال: «حدثتني أسماء بنت أبي بكر، قالت: قلت: يا رسول الله، ما لي شيء إلا ما أدخل الزبير على بيتي، فأعطي منه؟ قال: (أعطي، ولا توكي، فيوكى عليك)» [رواه أبو داود].

قال ابن حجر: «والمعنى النهي عن منع الصدقة خشية النفاد، فإن ذلك أعظم الأسباب لقطع مادة البركة؛ لأن الله يثيب على العطاء بغير حساب، ومن لا يحاسب عند الجزاء، لا يحسب عليه عند العطاء، ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب، فحقه أن يعطي ولا يحسب» [فتح الباري].

يجود علينا الطيبون بمالهم ونحن بمال الطيبين نجود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: (إنّ الله عز وجل يقبل الصدقات، ويأخذها بيمينه، فيربّيها لأحدكم كما يربّي أحدكم مُهره، أو فَلُوَّه حتى إن اللقمة لتصير مثل أُحُد)» [رواه الترمذي].

فكيف إذا كانت هذه الصدقات لتجهيز المجاهدين في سبيل الله؟ وهل يقيم الدين ويحمي بيضة الإسلام غير المجاهدين؟ وهل يذود عن الأعراض ويكسر أنف الكفر غير المجاهدين؟

روى البخاري في «باب فضل من جهّز غازيا أو خلفه بخير» عن زيد بن خالد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من جهّز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا)؛ وهذا ما فقهه أمير المؤمنين عثمان بن عفان ؓ فتاجر مع الرحمن تجارة أورثته الجنان، ولم يجهّز غازيا واحدا فحسب بل جيشا بأكمله لغزوة تبوك، هو جيش العسرة وما أدراك ما جيش العسرة، ذاك الجيش الذي ما سمي بالعسرة إلا لأنه كان في أيام عسيرة وأوقات عصيبة على المسلمين، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار، حين جهّز جيش العسرة فنثرها في حجره، قال عبد الرحمن: فرأيت النبي ﷺ يقلّبها في حجره ويقول: (ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم) مرتين. [رواه الترمذي].

بل لقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية لطيفة فقهية نفيسة تبيّن منزلة الجهاد بالمال وتقديمه على عموم الصدقات، فقال رحمه الله : «لو ضاق المال عن إطعام جياع والجهاد الذي يتضرر بتركه، قدّمنا الجهاد وإن مات الجياع، كما في مسألة التترس وأولى، فإن هناك نقتلهم بفعلنا وهنا يموتون بفعل الله» [الفتاوى الكبرى].

وإنّا إن تأملنا في حال بعض النساء اليوم، نلحظ إسرافا منهن على متاع الدنيا الزائلة، من لباس وزينة وولائم وما إلى ذلك، وفي المقابل نجد تقتيرا وشحا على دين الله تعالى وهو الغني ونحن الفقراء: {هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ} [محمد: 38]، فهل تكون المسلمة طويلة اليد إلى أمور الدنيا، قصيرة اليد إلى ما ينفعها في آخرتها؟ وهل من متأسية بسودة زوج النبي وأم المؤمنين؟ فعن عائشة، رضي الله عنها: أن بعض أزواج النبي ﷺ قلن للنبي ﷺ: «أيّنا أسرع بك لحوقا؟ قال:

(أطولكن يدا)، فأخذوا قصبة يذرعونها، فكانت سودة أطولهن يدا، فعلمنا بعد أنما كانت طول يدها الصدقة، وكانت أسرعنا لحوقا به وكانت تحب الصدقة» [رواه البخاري ومسلم].

ولا تظن المسلمة أن الله تعالى لا يقبل إلا الكثير والوفير، بل رُب درهم سبق ألف درهم، ورب نصف تمرة يتصدق بها صاحبها في الدنيا تقيه نار الآخرة، فعن المنذر بن جرير، عن أبيه، قال: «كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار أو العباء، متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن وأقام، فصلى ثم خطب فقال: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ} إلى آخر الآية، {إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]، والآية التي في الحشر: {اتَّقُوا اللهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللهَ} [الحشر: 18]. (تصدّق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره) -حتى قال- (ولو بشق تمرة) قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفّه تعجز عنها، بل قد عجزت، قال: ثم تتابع الناس، حتى رأيت كومين من طعام وثياب، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل، كأنه مذهبة، فقال رسول الله ﷺ: (من سنّ في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء)» [رواه مسلم].

وإذا فات المسلمة في الجهاد بالسيف من الخير الكثير، وذلك من فضل الله تعالى على الرجال، فها هو باب الجهاد بالمال العظيم مفتوح على مصراعيه ينتظر المتاجرات مع ربهن تجارة لن تبور أبدا، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى: «ومن عجز عن الجهاد ببدنه وقدر على الجهاد بماله، وجب عليه الجهاد بماله، وهو نص أحمد في رواية أبي الحكم، وهو الذي قطع به القاضي في أحكام القرآن، في سورة براءة عند قوله: {انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا}، فيجب على الموسرين النفقة في سبيل الله، وعلى هذا فيجب على النساء الجهاد في أموالهن إن كان فيها فضل».

وبعض النساء تكنز الذهب قائلة: لعلّي لا أجد يوما ما أنفق -على الدنيا طبعا- فأبيع من هذا الذهب. ولكن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها لم تكن تتبع نفس السياسة، فعائشة تصدقت بسبعين ألفا وإنها لترقع درعها، بل ويرسل إليها معاوية رضي الله عنه بمائة ألف درهم، فلم تغرب شمس ذاك اليوم إلا وقد تصدقت بها كلها، فتقول لها جاريتها: «لو اشتريت لنا منها بدرهم لحما؟» فتجيبها أم المؤمنين: «ألا قلت لي؟»

فإن كان هذا حال أمهات المؤمنين والصحابيات مع الصدقة والإنفاق في سبيل الله، وهنّ من هنّ، أفلا يجدر بمن هن دونهن من المسلمات ممن آتاهن الكريم من فضله، أن يتزودن لدار القرار، ما دمن في سعة من الأمر وأمنة من العيش، والله عز وجل يقول: {وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المنافقون: 10-11].

من قصص الثبات في حياة الصحابيات

الجنة... سلعة الله الغالية، خير المقام ومنتهى المرام، إليها يتسابق المؤمنون، ويتنافس في نيلها المتنافسون، تحار في كنهها العقول، ويعجز عن وصفها فحل قؤول، غير أنها قد حُفّت بالأشواك لا بالورود، ودماء المشترين وأشلاؤهم على ذلك شهود، والجود بالنفس أقصى غاية الجود، «بالله ما هزلت فيستامها المفلسون، ولا كسدت فيبيعها بالنسيئة المعسرون، لقد أقيمت للعرض في سوق من يريد، فلم يرض ربها لها بثمن دون بذل النفوس، فتأخر البطّالون، وقام المحبّون ينتظرون أيُّهم يصلح أن يكون نفسه الثمن» [زاد المعاد].

يقول الله ﷻ في كتابه العزيز قولا عظيما، طوبى لمن قرأه أو سمعه فتأمله وتدبره: {إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلِيُمَحِّصَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ * أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ} [آل عمران: 140-142]، إنه التدبير الرباني المحكم؛ قرح بقرح، ودولة بدولة، والمؤمنون منهم شهداء، والذين آمنوا يُبتلون ليتمايزوا، ويعلو الطيّب على الخبيث، وأما الجنة فثواب من نجح في الاختبار، وصبر عند البلاء، وثبت ساعة الشدة، ولم يفزع أو يسخط، ولم يكن لسان حاله: {مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا}، وهيهات لمثل هذا أن ينعم بجنان ربه هيهات.

ولا تظنَّنَّ المسلمة الموحدة أنها بمنأى عن دوائر التمحيص والابتلاء، بل إنها في ذلك والرجل سواء بسواء، وأكثر من ذلك؛ قد يكون لها عظيم الدور في تثبيت الزوج والأبناء.

فهذه خديجة وأسماء، وتلك سمية وخنساء وغيرهن كثيرات ممن لا يسع المقام لذكر مناقبهن؛ أما خديجة فأم المؤمنين صاحبة أول قلب يخفق إيمانا بالرسالة المحمدية، خديجة التي كانت ممن ثبّت الله هذا الدين بتثبيتها زوجها سيد المرسلين محمد ﷺ.

أخرج الشيخان في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ وبعد نزول الوحي عليه لأول مرة في غار حراء وفزعه منه، أتى خديجة زوجه فأخبرها الخبر ثم قال: (لقد خشيتُ على نفسي)، قالت له خديجة: «كلا أبشر، فوالله، لا يخزيك الله أبدا، والله، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكَلّ، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق...» إن أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها وهي تسمع ذاك الخبر العجاب من زوجها، لم تجزع ولم تهلع، ولم تمسك بتلابيب بعلها خوفا من قادم الأيام، ولم تثبّط فؤاده بل ثبّتته، حتى قال العلماء عن كلامها كما نقل النووي فقال: «قال العلماء... وفيه [أي كلام خديجة، رضي الله عنها] أعظم دليل وأبلغ حجة على كمال خديجة رضي الله عنها وجزالة رأيها، وقوة نفسها، وثبات قلبها، وعظم فقهها، والله أعلم» [شرح صحيح مسلم].

وتمضي الأيام وينتشر أمر الدعوة ويبطش طواغيت قريش بالموحدين، ويحاصرونهم في شعب أبي طالب ويمنعون عنهم القوت والماء، وأم المؤمنين ثابتة مع زوجها، صابرة محتسبة، يصيبها ما يصيب القوم من جوع وظمأ، وهي من هي، سليلة الحسب والنسب، صاحبة المال والجاه، حتى حوصرت معهم في شعب أبي طالب لعامين، وضرها ما لاقت من جوع وتعب، فماتت وهي صابرة محتسبة، ثابتة على دينها، راض عنها زوجها، ﷺ ف رضي الله عنها وأرضاها.

أما سمية فهي سمية بنت خياط، أم عمار بن ياسر، وكانت سابع سبعة في الإسلام، وأول شهيدة تسقي بدمائها شجرة التوحيد، نعم يا مسلمة؛ إن أول دماء سالت في سبيل لا إله إلا الله كانت دماء امرأة، فقد كانت سمية وزوجها وابناها من موالي بني مخزوم، ولما أسلموا لقوا صنوفا وألوانا من العذاب، فعن جابر، أن رسول الله ﷺ مرّ بعمار وأهله وهم يعذبون، فقال: (أبشروا آل عمار، وآل ياسر، فإن موعدكم الجنة) [رواه الضياء والحاكم].

إن سمية لم تعذب إلا في الله، كي تعود عن دينها، وتترك سبيل محمد، ﷺ، هذا الرجل الذي لم يأتهم بمال ولا ذهب ولا فضة، وإنما بدين «جديد» لم يكن عليه الآباء من قبل، بكلمة يشهدونها ويعملون بها فتكون لهم الجنة، ورغم التعذيب الشديد، إلا أن سمية تلك المرأة الضعيفة المستضعفة ثبتت ولم تتزحزح عن دينها، ولم تتراجع عما باتت تعتقده وتدين الله تعالى به، قال ابن إسحاق في «السيرة»: «حدثني رجال من آل عمار بن ياسر أن سمية أم عمار عذبها آل بني المغيرة على الإسلام، وهي تأبى غيره حتى قتلوها»، فكانت خاتمتها الشهادة بعد صبرها وثباتها إذ طعنها عدو الله أبو جهل بحربة فقتلها.

وأما أسماء، فبنت الصديق، رضي الله عنها وعن أبيها، تلك التي ضربت في الثبات والجهاد أروع الأمثلة، أسماء التي يخرج أبوها مهاجرا مع النبي، ﷺ، فيأخذ كل ماله ولا يترك لهم شيئا، فلا تتذمر ولا تتبرم، بل تحتال على جدها ولا تفضح أباها، فعن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، أن أباه، حدثه عن جدته أسماء بنت أبي بكر، قالت: «لما خرج رسول الله ﷺ وخرج معه أبو بكر، احتمل أبو بكر ماله كله معه: خمسة آلاف درهم، أو ستة آلاف درهم»، قالت: «وانطلق بها معه»، قالت: «فدخل علينا جدي أبو قحافة وقد ذهب بصره، فقال: والله إني لأراه قد فجعكم بماله مع نفسه»، قالت: «قلت: كلا يا أبه، إنه قد ترك لنا خيرا كثيرا»، قالت: «فأخذت أحجارا، فوضعتها في كوة البيت، كان أبي يضع فيها ماله، ثم وضعت عليها ثوبا، ثم أخذت بيده، فقلت: يا أبه، ضع يدك على هذا المال»، قالت: «فوضع يده عليه، فقال: لا بأس، إن كان قد ترك لكم هذا، فقد أحسن، وفي هذا لكم بلاغ»، قالت: «ولا والله ما ترك لنا شيئا، ولكني قد أردت أن أسكّن الشيخ بذلك» [رواه أحمد وغيره].

ولم تسلم ذات النطاقين من بطش الطاغوت أبي جهل إذ تقول: «لما خرج رسول الله ﷺ وأبو بكر، أتانا نفر من قريش فيهم أبو جهل، فوقفوا على باب أبي بكر فخرجت إليه»، فقالوا: «أين أبوك يا بنت أبي بكر؟» قالت: «قلت: لا أدري والله أين أبي»، قالت: «فرفع أبو جهل يده، وكان فاحشا خبيثا، فلطم خدي لطمة خر منها قرطي»، قالت: «ثم انصرفوا» [حلية الأولياء].

هكذا حال المسلمة المؤمنة بربها، الظانة به ظن الخير، المستعذِبة العذابَ في سبيل دينها، وإنه لما خرج قوم على خليفة المسلمين عبد الله بن الزبير رضي الله عنه وحاصره الحَجّاج الثقفي في مكة، كانت أسماء تلك الأم التي ثبتت ابنها وحرضته على الموت في سبيل الله تعالى، يقول ابن كثير: «ودخل عبد الله بن الزبير على أمه فشكا إليها خذلان الناس له، وخروجهم إلى الحَجّاج حتى أولاده وأهله، وأنه لم يبق معه إلا اليسير، ولم يبق لهم صبر ساعة، والقوم يعطونني ما شئت من الدنيا، فما رأيك؟ فقالت: يا بني، أنت أعلم بنفسك، إن كنت تعلم أنك على حق وتدعو إلى حق فاصبر عليه، فقد قُتل عليه أصحابك، ولا تمكّن من رقبتك، يلعب بها غلمان بني أمية، وإن كنتَ إنما أردتَ الدنيا فلبئس العبد أنت؛ أهلكتَ نفسك وأهلكتَ من قُتل معك، وإن كنتَ على حق فما وهن الدين، وإلى كم خلودكم في الدنيا؟ القتل أحسن [...] ثم جعلت تذكّره بأبيه الزبير، وجدّه أبي بكر الصديق، وجدّته صفية بنت عبد المطلب، وخالته عائشة زوج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وترجيه القدوم عليهم إذا هو قتل شهيدا، ثم خرج من عندها، فكان ذلك آخر عهده بها، رضي الله عنه وعن أبيه وأبيها» [البداية والنهاية].

وأما الخنساء بنت عمرو، فحالها ليس ببعيد عن حال أسماء، فعن أبي وجزة، عن أبيه، قال: «حضرت الخنساء بنت عمرو بن الشريد السلمية حرب القادسية ومعها بنوها أربعة رجال، فقالت لهم من أول الليل: يا بني، إنكم أسلمتم طائعين، وهاجرتم مختارين، ووالله الذي لا إله إلا هو إنكم لبنو رجل واحد، كما أنكم بنو امرأة واحدة ما خنت أباكم، ولا فضحت خالكم، ولا هجنت حسبكم، ولا غيرت نسبكم، وقد تعلمون ما أعد الله للمسلمين من الثواب الجزيل في حرب الكافرين، واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية، يقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}، فإذا أصبحتم غدا إن شاء الله سالمين فاغدوا إلى قتال عدوكم مستبصرين، وبالله على أعدائه مستنصرين، فإذا رأيتم الحرب قد شمّرت عن ساقها، واضطرمت لظى على سياقها، وجللت نارا على أوراقها، فتيمموا وطيسها، وجالدوا رئيسها، عند احتدام خميسها، تظفروا بالغنم والكرامة، في دار الخلد والمقامة» [الاستيعاب].

فكان للخنساء ما أرادت، وخرج أبناؤها الأربعة يبتغون الموت مظانه فقتلوا جميعهم في يوم واحد، ولما بلغها خبرهم ما زادت على أن قالت: «الحمد لله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته».

فلله در نساء كهؤلاء، ما قعدن يبكين وينتحبن في ساعات الشدة والبلاء، بل حملن على أعتاقهن هم الدين والأمة، فهذه تثبت زوجا، وتلك تحرض ابنا...

وبمثل هؤلاء تقتدي المسلمة، وإذا اشتدت الأزمات وضاقت الحلقات، تسلت بذكر ثباتهن، واستعطرت بطيب سيرهن.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قِصَّةُ مُهَاجِرَةٍ

قال الله ﷻ {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأُولَئِكَ عَسَى اللهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللهُ عَفُوًّا غَفُورًا * وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء: 97-100].

وعن عبد الله بن السعدي أن رسول الله ﷺ قال: (لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو) [رواه أحمد والنسائي].

وعن معاوية قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها)» [رواه أحمد وأبو داود].

ولقد ظلت الهجرة وحتى زمن قريب، حلما يراود كثيرا من الموحدين والموحدات، إلى أن منّ الله تعالى على المسلمين بقيام دولة الإسلام، ففتحت أبوابها لهم، فتوافدوا عليها -وما يزالون- وحدانا وزرافات، كيف لا والهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام واجبة على كل مسلم ومسلمة.

وللمهاجرات إلى أرض الخلافة قصص وحكايات، هي مزيج من الإقدام والخوف والمغامرات، يخالها السامع أحيانا نسجا من خيال، أو ضربا من مُحال.

أما صاحبة قصتنا فهي أخت موحدة، من اللاتي بعن الدنيا التي جاءتهنّ راغمة، وخرجن يبتغين وجه الله تعالى، نحسبها كذلك ولا نزكي على الله أحدا، هي عربية الأصل، ألمانية المولد والمنشأ، ولدت وكبرت وترعرعت في بلد صليبي محارب للإسلام والمسلمين، ولكنها -ولله الحمد- لم تتلوث بلوثات «المتأسلمين» المقيمين في ديار الكفر الأصلي، الذين يؤمنون بحوار الأديان، ويرون في الكافر «آخر» تجب موادته واحترام دينه ومعتقده، فبقيت تحمل فطرة سليمة لم تدنسها ذلة ولا سلمية.

تزوجت أختنا من شخص كان يحب الجهاد، وكان دائم البحث عن الحق، حتى سخّر الله له بعض الإخوة الذين أخذوا بيده وأناروا له السبيل، فعرف أن الجهاد في زماننا فرض متعين على كل مسلم، وحينها بدأ بالترتيب مع زوجه للخروج إلى أرض من أراضي الجهاد، إما إلى خراسان أو العراق أو الصومال أو الشيشان.

ولكن الخروج من ألمانيا إلى إحدى هذه البلدان حينها كان مغامرة كبيرة، قد تؤدي بصاحبها إلى الاعتقال والسجن، فقرر الزوجان الخروج إلى بلد يكون بمثابة الغطاء لوجهتهما الحقيقية، واختارا الخروج إلى اليمن بحجة طلب العلم، وفعلا، يسّر الله لهما السفر إلى اليمن رفقة وليدهما، الذي كان

حينها يبلغ من العمر خمسة أشهر، ثم مكثا هناك سنة ونيّفا، إلى أن منّ الله تعالى عليهما بالهجرة إلى خراسان.

وصلت أختنا مع زوجها وابنها أرض خراسان العصية، حيث أنجبت مولودين آخرين قبل أن يقوم الجهاد في الشام، ويبدأ كثير من المجاهدين في خراسان بالخروج إليها، ولكنّ زوجها كان معارضا لهذا الأمر، وكان يرى في ذلك تفريغا لأرض خراسان -والتي هي بدورها أرض جهاد- من المجاهدين، ولا دار إسلام في الشام -فيما ظهر له لجهله بالواقع حينها- تلزمهم بالهجرة إليها.

وفي تلك الأثناء وقعت فتنة الغدر والخيانة، التي كان خلفها أمير القاعدة في خراسان السفيه أيمن الظواهري، إذ شجع على نكث البيعة وشق الصف، وأعطى لمجموعة الغادرين معه مسمى (تنظيم القاعدة في بلاد الشام).

وكانت أختنا وزوجها في حيرة من أمرهما بسبب ما حصل، غير أن الزوج ما فتئ يسأل ويستفسر باحثا عن الحق، إلى أن تبين له جليا خبث ومكر قيادة القاعدة، وأن ما حدث بينهم وبين الجولاني إنما هو أمر دُبِّر بليل بهيم.

غاب الزوج لأسبوعين متواصلين دون أن يترك وراءه أثرا، وفي تلك الأثناء حوصرت أختنا ومن معها في وزيرستان، ثم وفي ختام الأسبوعين عاد الزوج ليفاجئ أختنا: «تجهزي وجهزي الأطفال... خلال نصف ساعة ستنطلقون نحو الشام!»

كان وقع المفاجأة على الأخت كبيرا جدا، خاصة وأن الأوضاع هناك -حيث هم- كانت صعبة جدا، وأخبرها زوجها أنها ستسافر رفقة مجموعة من الأخوات، أما هو ومَن معه مِن الرجال فسيلتقونهم هناك في الشام، بإذن الله تعالى، حيث سيخرجون من طريق آخر شديد الخطورة، ولا مجال لاصطحاب النسوة والصبية في مغامرة كهذه.

تجهزت الأخت وبنوها وجاءتهم سيارة كبيرة استقلوها جميعا، وكنّ خمسة من النساء وعشرة أطفال، وبدأت رحلة الهجرة إلى الله تعالى... هكذا نحسبهم والله حسيبهم.

كان الجلوس في السيارة التي ضاقت بهم مُضنيا، ولكنّ الهدف من الرحلة كان يستحق التعب والعناء، وصلت المهاجرات وأشبالهن الحدود المصطنعة بين إيران المجوسية، وتركيا العلمانية، وكان المهرّبون قد اشترطوا على النساء أن يعطين أنباءهن منوِّما قدموه لهن، حتى لا يُسمَع لهم صوت أو بكاء عند عبور الحدود إلى تركيا، وقبلت الأمهات بذلك مكرهات على أن يساعدوهن على حمل الأطفال.

دقت الساعة الثانية عشرة ليلا فبدأ المسير، وكان الطريق عبارة عن جبال وعرة المسالك، واستغرق الوصول إلى حدود تركيا يومين كاملين! نعم يومان كاملان من المشي المتواصل وأختنا حافية القدمين، فنعلها قد تمزق بعد نصف ساعة من بدء الرحلة.

كانت الرحلة شاقة جدا، وقد كلفت بعض الأمهات غاليا، فإحدى الأخوات فقدت وليدها خلالها، نعم لقد مات ولدها قبل الوصول إلى حدود تركيا، وأخت أخرى أصيبت رضيعتها بالعمى!

وما إن وصلت قافلة المهاجرات وأبناؤهن الحدود المصطنعة، حتى ألقي القبض عليهم من قبل عساكر الجيش التركي الوثني، والذين أعادوهم نصف المسافة التي قطعوها تقريبا، ثم قالوا لهم عودوا من حيث أتيتم، ولكن المهاجرات ومن معهم عاودوا الكرّة نحو تركيا، وهذه المرة تمكنوا -بفضل الله- من الوصول ثم التسلل داخل تركيا التي مكثوا فيها عشرة أيام في انتظار تأمين طريق إلى الشام.

وفي تلك الأيام العشرة، ذاقت أختنا حلاوة الدنيا من جديد، بعد أن هجرت لذائذها في أوروبا، ورغبت عنها إلى جبال خراسان، حيث الفقر، والخوف، حيث باتت تتجول في المدن الحديثة، وتجرّب من جديدٍ أطعمة وحلويات كانت قد فقدتها منذ زمن طويل، فيما كانت تلك الأيام أول تجربة لأطفالها لهذا النمط المغري من الحياة.

وبقدر الراحة التي شعرت بها وقد اقتربت كثيرا من أرض الدولة الإسلامية، واقترب موعد الوصول إليها، كانت قلقة من البقاء لفترة أطول في تركيا، فتعتاد على هذه الحياة، وتفتنها المغريات، فتصدها عن الهجرة في سبيل الله، ولكنّ الله يسر لهنّ الدخول إلى الشام، فكانت المحنة الجديدة بأن دخلت مع أخواتها إلى المناطق التي تسيطر عليها الصحوات في شمال إدلب، إذ كان عليهن البحث من جديد عن طريق للوصول إلى الدولة الإسلامية.

ثم يسّر الله لزوج إحدى الأخوات التي كانت ضمن المجموعة، أن يدخل إدلب ويجتمع بهم لوضع خطة لإخراجهم من هناك إلى أراضي دولة الإسلام، ولكن ما كل ما يتمناه المرء يدركه، إذ اعتُقل الأخ خلال الرحلة، من قبل جنود الجولاني والظواهري الذين ارتابوا في أمره، وبقي معتقلا لديهم ثلاثة أيام حتى نجاه الله من أيديهم، فعاد إلى الأخوات وكانت فرحة عظيمة لهنّ، إذ ظنت الأخت ومن معها أنه مقتول لا محالة! ويسر الله لهم الخروج من إدلب باتجاه حلب حيث مكثوا أيضا ثلاثة أشهر.

وهناك بلغ أختنا خبر تعرض زوجها للأسر على حدود إيران، فاسترجعت واحتسبت ذلك عند ربها.

ثم يسر الله لها ولأبنائها الطريق، فخرجوا نحو دار الإسلام المنشودة، حيث لا صوت يعلو فوق صوت الشرع، ينعمون فيها بعز الخلافة سالمين آمنين، ينتظرون عودة ذلك الحاضر الغائب، والحمد لله رب العالمين.

الله .. الله فيما ملكت أيمانكم

إن كثيرا من المسلمات اليوم، يتباهين ويفتخرن بالعيش في ظل الخلافة، أعزها الله، وتحت شريعة الإسلام وحكمه وعدله، ورغم ذلك نجد بعضهن بعيدات عن إقامة العدل في بيوتهن وعلى من

استرعاهن الله من ملك اليمين، سواء ملك يمينهن أو ملك يمين أزواجهن، ومرد ذلك إلى أمرين اثنين: أولهما غيرة عمياء مذمومة، وثانيهما جهل بعضهن بأحكام الدين، ولو أدركت كل مسلمة أنها مرآة لدينها، فتخلقت بأخلاق الإسلام، وتحلت بقيمه لاختلف الأمر وصلح الحال.

وإن كنا لا نلوم المسلمة على غيرة محمودة لا محمومة، يكبح جماحها الشرع، فقد غارت سارة زوج نبي الله إبراهيم -على نبينا وعليه الصلاة والسلام- من هاجر جاريته وأم ولده إسماعيل، وكذلك غارت بعض أمهات المؤمنين من مارية جارية نبينا وأم ولده إبراهيم، ولكنهن لم يأتين ببدع من الغيرة، كأن يضربن ويشتمن ويتطاولن، والله المستعان.

ولتعلم المسلمة ابتداء أن نبينا ﷺ الذي قال عنه ربه ﷻ مخاطبا المؤمنين: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: 7]، كان له أربع إماء: مارية وهي أم ولده إبراهيم، وريحانة، وجارية أخرى أصابها في بعض السبي، وجارية وهبتها له زينب بنت جحش [ذكره ابن القيم في زاد المعاد].

ثم لقد أوصى الله ﷻ في كتابه العزيز خيرا بملك اليمين، جواري كانوا أو غلمانا، فقال تبارك اسمه: {وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا} [النساء 36]، قال ابن كثير، رحمه الله «وقوله: {وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} وصية بالأرقاء؛ لأن الرقيق ضعيف الحيلة أسير في أيدي الناس».

وقد فاضت روح النبي ﷺ وهو يوصي بالصلاة وملك اليمين، عن أنس رضي الله عنه قال: «كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت: (الصلاة وما ملكت أيمانكم الصلاة وما ملكت أيمانكم). حتى جعل رسول الله ﷺ يغرغر بها صدره، وما يكاد يفيض بها لسانه» [رواه أحمد وابن ماجه وغيرهما].

وحري بالمسلمة تدبر هذه الوصية، فها هو النبي ﷺ يقرن بين الصلاة عمود الدين التي تركها كفر، وبين الإحسان إلى الإماء والغلمان، هذا وهو لا يدري ما سيصيب الإماء في زماننا من بعض المسلمات، أصلحهن الله، فكيف لو علم بأبي هو وأمي ما سيؤول إليه حالهن! وإن النبي ﷺ الذي أوصى خيرا بالنساء، هو نفسه الذي أوصى خيرا بالإماء، فلِمَ تتغنى بعض النساء بوصية النبي بهن خيرا، بينما وصيته بملك اليمين تزيغ عنها الأبصار؟

وقد علّمنا نبينا ﷺ كيف نعامل الرقيق، فجاءت كتب السيرة ومصنفات أئمة الحديث زاخرة بهديه ﷺ في تعامله مع الغلمان والجواري، هديه الذي ميزانه الرحمة والإحسان.

وقد بوّب البخاري في صحيحه: «باب كراهية التطاول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمتي»، جاء فيه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ولا يقل أحدكم: عبدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي).

وعن المعرور بن سويد، قال: «رأيت أبا ذر الغفاري ﵁ وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألناه عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلا، فشكاني إلى النبي ﷺ فقال لي النبي، ﷺ: (أعيَّرته بأمه)، ثم قال: (إن إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم)» [رواه البخاري ومسلم]، قال النووي: «يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف، بحسب البلدان والأشخاص، سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه أو فوقه، حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيرا خارجا عن عادة أمثاله، إما زهدا أو شحا، لا يحل له التقتير على المملوك وإلزامه بموافقته إلا برضاه».

هذا وإن الأحاديث الواردة في الحث على الإحسان إلى المماليك، والزاجرة عن الإساءة إليهم كثيرة وفيرة.

ولا تحسبن المسلمة أنها لن تحاسب على الإساءة لأَمة زوجها لأنها تحت يمينه هو لا هي، فهذه امرأة تدخل النار في هرة حبستها، فلا هي أطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت، فكيف بمن تتطاول على أَمَة مسلمة في بيتها بالضرب وسوء المعاملة؟! تغار على زوجها فلا تجد أمامها غير هذه المستضعفة لتصب عليها جام غضبها! لعمرو الله ما هذا من دين نبيّنا محمد ﷺ ولا من هديه!

نبيّنا محمد ﷺ الذي بيّن أن كفارة من تعدّى على عبد أو أمة باللطم أو الضرب العتق ولا شيء سواه، أخرج الإمام مسلم في صحيحه في «باب صحبة المماليك، وكفارة من لطم عبده» عن زاذان أبي عمر، قال: «أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكا، قال: فأخذ من الأرض عودا أو شيئا، فقال: ما فيه من الأجر ما يسوى هذا، إلا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من لطم مملوكه، أو ضربه، فكفارته أن يعتقه)»... سبحان الله، ابن عمر ﵄ ورغم عظيم الأجر الذي يناله من أعتق مملوكا لوجه الله تعالى، إلا أنه أدرك أن ضربه له قد أذهب هذا الأجر، فأعتقه فقط ليكفّر عن هذا الذنب العظيم، ومقدار الأجر فيه لا يساوي عودا!

وهذا أبو مسعود الأنصاري ﵁ يقول: «كنت أضرب غلاما لي، فسمعت من خلفي صوتا: (اعلم، أبا مسعود، لله أقدر عليك منك عليه)، فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، هو حر لوجه الله، فقال: (أما لو لم تفعل للفحتك النار) أو (لمستك النار)» [رواه مسلم].

وعن هلال بن يساف، قال: عجل شيخ فلطم خادما له، فقال له سويد بن مقرن: «عجز عليك إلا حر وجهها، لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم إلا واحدة، لطمها أصغرنا، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها» [رواه مسلم].

وإنا لا ننكر ما يتصف به بعض الغلمان والجواري من مكر ولؤم، ولكن ذلك لا يبيح للمسلمة التي تخاف ربها وتخشى عقابه، أن تأخذ جميع السبايا بجريرة واحدة أخطأت أو أبقت، وهذه أم المؤمنين حفصة ﵂ قد سحرتها جارية لها، فقتلها عبد الرحمن بن زيد، فهل اتهم الصحابة –رضوان الله عليهم- كل الجواري بأنهن يستهدفن مواليهن بالأذى والخيانة؟

اعلمي يا مسلمة أن هؤلاء الإماء حتى وإن أسلمن، فهن يصبن ويخطئن، ثم لا تنسَ الأخت المسلمة أنهن حديثات عهد بالإسلام، ومن الواجب عليك إن رأيت منهن خطأ أن تعلميهن، وتنصحيهن، وتخوفيهن بالله العظيم، لا أن تتطاولي عليهن باليد واللسان! فهذا ديننا السمح وهذا شرعنا الحنيف، وما أكثر حِكَم الخالق في السبي، ولكن الأمَة لا تعلم ذلك ويلزمها كثير من الوقت والتعليم والشرح حتى تعي الإسلام وأحكامه، فتدرك حينها أنه ما أريد بسبيها إلا خيرا.

وهذا من الأدوار الموكلة إلى المرأة الموحّدة، تلك التي كَبر الإسلام في عينها حتى ما عادت تلقي لسفاسف الأمور بالا، من غيرة وعنجهية وفظاظة في تعاملها مع الآخرين وإن كانت سبية كافرة، فما بالنا بمن هداها الله إلى الإسلام، وأنار قلبها بقراءة القرآن وحفظه، وتعلُّم أحكام الدين والعمل بها؟

ثم إن بعض المسلمات -هداهن الله- لا يتورعن عن رمي بعض الإماء بالنفاق وأنهن قد أسلمن خوفا ومكرا، ولمثل هؤلاء نقول: أولاً، إن الله تعالى لم يأمرنا بالبحث في سرائر الناس وبواطنهم ونواياهم، وإنما جعل لنا الظاهر للحكم عليهم، فمن أظهر لنا الإسلام عاملناه معاملة المسلم ولم نشق عن صدره لنتبين ما يبطن إيمانا أو كفرا؛ عن ابن عمر ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله) [متفق عليه]، وحسابهم على الله أي فيما أضمروا في صدورهم، وكم من أمة في الدنيا قد تسبق حرة غدا في الجنة، إذ لا فرق عند الله ﷿ بين المؤمنين إلا بالتقوى، لا بالعرق ولا اللون ولا النسب، فهذه صفية بنت حيي ﵂ قد شرفها الله تعالى بزواجها من النبي ﷺ وبجعلها أمّاً للمؤمنين، وقد كانت من قبل أمة سباها الرسول ﷺ لما غزا خيبر.

وتلك أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ وحاضنته، وقد ورثها من أبيه ثم أعتقها.

وهناك من النساء اليوم من تستاء من زوجها لأنه جعل للجارية بيتا مستقلا، وعلى هذه أن تعلم أنه لو كفت هذه الزوجة شرها عنه وعن أمته، وارتاح في بيته، لما فعل ذلك.

فيا أيتها المسلمة، الله الله في تقوى الله، وتذكري أن باب السبي والاسترقاق باب شديد على الكفار، لما فيه من ذلة لهم وصغار، فليكن همك هم دين وأُمَّة، لا هم دنيا وأَمَة.

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ

سيدات بيت النبوة، زوجات النبي ﷺ في الدنيا والآخرة، وأمهات المؤمنين رضي الله عنهم أتقى النساء وأنقاهن وأعفهن وأطهرهن وأورعهن، يخاطبهن الله ﷿ من فوق سبع سماوات، فتأتي الوصايا والآداب الربانية واضحة صريحة، لا تحتاج تفسيرا ولا تأويلا لمن فتح الله على بصيرته، ومن تلك الوصايا والآداب وصية جاءت بصيغة الأمر، ألا وهو: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ}، وفي قراءات أخرى: {وقِرْنَ} بكسر

القاف، وقال بعض أهل التفسير بأن معنى القراءتين واحد وكلاهما يعني القرار والاستقرار والمكوث في البيت، وإذا كان الآمر هو الله ﷻ فلا يملك المؤمنون والمؤمنات من أمرهم سوى أن يقولوا: {سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا}، فلماذا لا تقر معظم نساء اليوم في بيوتهن كما أُمرت بذلك خير النساء؟ ويكثرن الخروج من البيت لغير حاجة ولا ضرورة؟

إنه ضعف الوازع الديني في تلقي مثل هذه الأوامر، والالتزام بها في مواجهة لذة الخروج إلى الدنيا الخضراء زعموا.

وقد يقول قائل أو قائلة إن الخطاب بأمر القرار خاص بنساء النبي ﷺ ولا تدخل فيه غيرهن من النساء، فيجيبهم القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ} بقوله: «معنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي ﷺ فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى. هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء، كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن، والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة».

وقال ابن كثير، رحمه الله: «هذه آداب أمَر الله تعالى بها نساء النبي ﷺ ونساء الأمة تبع لهن في ذلك».

بل إنه إذا كانت هذه وصية الله ﷻ لنساء النبي خير النساء وأسلمهن قلوبا، وأحفظهن لمحارم الله، فكيف بمن هن دونهن من النساء؟

وإنا لا نتألى على الله تعالى، ولا نحرم ما أباحه -والعياذ بالله- والله لطيف بعباده رحيم بهم، فهو لم يحرم الخروج على المرأة من بيتها مطلقا، وإنما جعل مكوثها في بيتها هو الأصل، وأما خروجها منه فيكون بقدر الحاجة، وهذه الحاجة تقدرها المرأة نفسها والله ﷻ{هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى}.

والسنة زاخرة بالأحاديث الدالة على إباحة خروج المرأة، كخروجها طلبا للفُتيا، وخروجها في الغزو تسقي الماء وتداوي الجرحى، وكذلك خروجها لزيارة صويحبات لها، أمّا أن يصبح هذا الخروج دأبا وعادة، فهذا ما ينافي الشرع ويشذ عن الأصل الذي هو القرار في البيت.

ولتتأمل الأخت المسلمة حديث النبي ﷺ الذي رواه أبو داود وغيره، عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن)، هذا المسجد بيت الله وأحب البقاع إليه سبحانه، وهذه الصلاة عمود الدين، ومع ذلك لا يلزم الشارع المرأة بصلاة الجماعة التي أوجبها في حق الرجل، وإنما يجعل من صلاتها في بيتها –بل، وفي حجرتها- خير ا لها من خروجها لتشهد الجماعة في المسجد، وما ذاك إلا زيادة في صيانة المرأة وحجبها عن الأنظار ما استطيع إلى ذلك سبيلا.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (المرأة عورة، فإذا خرجت، استشرفها الشيطان) [رواه الترمذي].

ولا تحسبن المسلمة الملتزمة بالحجاب الشرعي أن خمارها ينأى بها عن هذا الحديث، وأن المرأة تكون فقط عورة إذا كانت سافرة أو متبرجة، بل هي عورة متى ما خرجت من بيتها، وإن كان لا يبدو منها

شيء، ورحم الله التابعي الجليل سفيان الثوري إذ يقول: «ليس للمرأة خير من بيتها وإن كانت عجوزا»! [الطحاوي: مختصر اختلاف العلماء].

فمجرد خروجها من بيتها قد تكون فيه فتنة عليها أو على الرجال الذين يرونها، خاصة إن تكلمت معهم، لذلك قال الله تعالى لنساء النبي، ﷺ: {فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ}، والخضوع بالقول يعني التكسر عند الكلام وترقيق الصوت، فتكون نتيجة ذلك: {فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ}، فيطمع الذي في قلبه مرض في قرن النبي ﷺ وصحبه الكرام رضي الله عنهم خير القرون على الإطلاق، فكيف بزماننا هذا؟ زمان الفتن والموبقات. عن يحيى بن سعيد، «عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء، لمنعهن كما مُنعت نساء بني إسرائيل. قلت لعمرة: أوَمُنعن؟ قالت: نعم» [متفق عليه]؛ سبحان الله! هذا ما توصلت إليه عائشة الفقيهة المحدّثة مما رأته من المُحْدَثات والتجاوزات من بعض نساء عصرها، فماذا لو أدركت الصدّيقة زماننا هذا، بل ماذا لو يرى نبينا -صلوات ربنا وسلامه عليه- ما عليه نساء اليوم، إلا من عصم الله؟!

وحريّ ببعض الحائمين حول حمى الشبهات ومراتعها أن يضعوا حديث أم المؤمنين السالف ذكره نصب أعينهم وهم يفتون في بعض أحكام النساء، حتى أصبحت المرأة تخرج دون ضابط، ولو أن تخرج في اليوم الواحد مرات ومرات فلها ذلك، بل وإن كانت معتدة عدة وفاة، فلا ضير في خروجها في غير حاجة ولا مصلحة ولا ضرورة، والله المستعان.

وقد سئل الإمام أحمد رحمه الله عن خروج النساء في العيدين فأجاب: «لا يعجبني ذلك»، وقال ابن المبارك، رحمه الله : «أكره اليوم الخروج للنساء في العيدين»، وقال أبو حنيفة: «كان النساء يرخص لهن في الخروج إلى العيد، فأما اليوم فإنني أكرهه».

فإذا كان هؤلاء الفقهاء قد كرهوا خروج المرأة لأداء شعيرة عظيمة من شعائر الإسلام درءاً لمفاسد قدّروها حينها، فكيف بخروجها المتكرر في أيامنا هذه حتى أصبحت خرّاجة ولّاجة؟

ومن اللطائف القرآنية في قول الله تعالى: {حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ}، أن الله تعالى قد وصف الحور في الجنة بالقصور، قال القرطبي: «{مَقْصُورَاتٌ} محبوسات مستورات، {فِي الْخِيَامِ} في الحجال، لسن بالطوافات في الطرق، قاله ابن عباس»، هذا والجنة فيها الكمال فلا فتن ولا زيغ ولا ضلال، ومع ذلك تحبس الحور على أزواجهن، فلا يراهن غيرهم كما هو قول جمهور المفسرين.

ثم إن على الإخوة الرجال أن يتذكروا أن زوجاتهم من رعيتهم التي سيُسألون عنها، فلا يترك الزوج لزوجته أمر خروجها على غاربه، وله أن يمنعها إن أكثرت من الخروج، ورضي الله عن عمر الذي كاد يمنع زوجه من الخروج إلى المسجد من غيرته لولا حديث النبي ﷺ بعدم منعهن؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كانت امرأةٌ لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في جماعة في المسجد، فقيل لها: لِمَ تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: فما يمنعه أن ينهاني؟ قالوا: يمنعه قول رسول الله، ﷺ: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله)» [رواه البخاري].

فلا بأس بالتزاور بين المسلمات، ولا بأس بالتزاور لصلة الأرحام، ولا بأس بالذهاب إلى السوق ولكن دون إفراط، فيكون الخروج طارئا على الأصل الذي هو القرار، والمؤمنة في خدرها أقرب ما تكون من ربها، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً

لقد ضبط الشارع الحكيم عقد النكاح بضوابط وجعل لتمام صحته شروطا وواجبات، ومن بين تلك الواجبات المهر أو الصداق، وقد دل على مشروعية المهر الكتاب والسنة والإجماع.

فأما الكتاب فقد قال الله تعالى: {وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً} [النساء: 4]، وقال أيضا: {فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً} [النساء: 24]، وأما السنة فعن سهل بن سعد ﵁ قال: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني وهبت من نفسي؛ فقامت طويلا، فقال رجل: زوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة؛ قال: (هل عندك من شيء تصدقها؟) قال: ما عندي إلا إزاري؛ فقال: (إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك، فالتمس شيئا)؛ فقال: ما أجد شيئا؛ فقال: (التمس ولو خاتما من حديد)؛ فلم يجد، فقال: (أمعك من القرآن شيء؟) قال: نعم، سورة كذا، وسورة كذا، لسور سماها، فقال: (قد زوجناكها بما معك من القرآن)» [متفق عليه].

وعن أنس بن مالك ﵁ قال: «لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة، آخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع، فقال: أقاسمك مالي نصفين، ولي امرأتان فأطلق إحداهما، فإذا انقضت عدتها فتزوجها؛ فقال: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلوني على السوق؟ فدلوه، فانطلق، فما رجع إلا ومعه شيء من أقط وسمن قد استفضله، فرآه رسول الله ﷺ بعد ذلك وعليه وضر من صفرة فقال: (مهيم؟) قال: تزوجت امرأة من الأنصار؛ قال: (ما أصدقتها؟) قال: نواة من ذهب -قال حميد: أو وزن نواة من ذهب- فقال: (أولم ولو بشاة)» [متفق عليه].

وأما الإجماع فقد ذكره غير واحد من الفقهاء؛ قال القرطبي في تفسيره: «قال تعالى: {وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً}، الآية تدل على وجوب الصداق للمرأة، وهو مجمع عليه ولا خلاف فيه».

والمهر قد يكون معجّلا فيدفعه الزوج للزوجة قبل الدخول بها، وقد يكون مؤجّلا فيدفعه لها بعد الدخول، وقد يكون مبعّضا أي يدفع لها بعضا منه قبل البناء على أن يدفع لها بقيته بعد الدخول بها؛ قال ابن قدامة: «ويجوز أن يكون الصداق معجلا، ومؤجلا، وبعضه معجلا وبعضه مؤجلا، لأنه عوض في معاوضة، فجاز ذلك فيه كالثمن» [المغني]. غير أنه لا يجوز للزوج تأجيل المهر ولا تبعيضه إلا بموافقة الزوجة ورضاها عن طيب خاطر لا غصبا.

وللزوجة أن تمتنع عن زوجها حتى تستلم صداقها كاملا؛ قال ابن قدامة: «فإن منعت نفسها حتى تتسلم صداقها، وكان حالا، فلها ذلك. قال ابن المنذر: وأجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن للمرأة أن تمتنع من دخول الزوج عليها، حتى يعطيها مهرها. وإن قال الزوج: لا أسلم إليها الصداق حتى أتسلمها. أجبر الزوج على تسليم الصداق أولا، ثم تجبر هي على تسليم نفسها» [المغني].

وعن ابن عباس ﷺ «أن عليا قال: تزوجت فاطمة، فقلت: يا رسول الله، ابن لي؛ قال: (أعطها شيئا)؛ قال: ما عندي شيء؛ قال: (فأين درعك الحطمية؟) قلت: عندي؛ قال: (فأعطها إياه)» [رواه أبو داود والنسائي].

ثم إن هذا المهر وإن لم يدفعه الزوج قبل الدخول بزوجته -برضاها كما أسلفنا- يبقى دينا عليه يجب الوفاء به متى قدر على ذلك، ولا يجوز له بحال المماطلة في سداد هذا الدين أو الامتناع عنه، والنبي ﷺ يقول: (مطل الغني ظلم) [متفق عليه]، خاصة إذا باتت الزوجة تحت يده وقد أتى منها ما يأتي الرجل من المرأة، فيستضعفها حينها ناسيا أو متناسيا ما جاء في الحديث عن عقبة بن عامر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج) [متفق عليه].

وقد غلَّظ الشارع في الزجر عن سلب المرأة مهرها عنوة، قال ابن كثير، رحمه الله: «وقوله: {وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ} [النساء: 19]، أي: لا تضاروهن في العشرة لتترك لك ما أصدقتها أو بعضه أو حقا من حقوقها عليك، أو شيئا من ذلك على وجه القهر لها والاضطهاد. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: {وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ} يقول: ولا تقهروهن {لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ} يعني: الرجل تكون له امرأة وهو كاره لصحبتها، ولها عليه مهر فيضرها لتفتدي».

ولم يحرم الشرع أخذ مهر الزوجة كرها فقط، بل حتى وإن كانت الزوجة موسرة ذات مال، فيحرم على الزوج أن يأخذ فلسا واحدا من مالها غصبا ودون رضاها وإن كان ذلك بقصد الإنفاق على البيت والأبناء الذين هم أبناؤها، أما إن رضيت ووهبته عن طيب خاطر، فهنيئا مريئا، مصداقا لقول الله، ﷻ: {فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا} [النساء: 4].

وإنَّ المرأة إن احتسبت ما تنفقه على زوجها وأولادها من مالها، فإنه لها من أعظم الصدقات أجرا، كما روى الشيخان عن زينب امرأة ابن مسعود ﷺ أنها قالت لبلال، ﷺ: «سل النبي ﷺ أيجزي عني أن أنفق على زوجي، وأيتام لي في حجري؟» فحينما سأله، أجاب النبي، ﷺ: (نعم، لها أجران، أجر القرابة وأجر الصدقة)».

وللمسلمة في أم المؤمنين خديجة ﷺ خير مثال، فقد جعلت مالها كله في يد زوجها رسول الله ﷺ ينفق منه على نفسه، وعلى إخوانه.

يقول بعض المفسرين في تفسير قول الله تعالى: {وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ} [الضحى: 8]؛ أي أغناك بمال خديجة بنت خويلد، ومعلوم أن أم المؤمنين خديجة ﷺ كانت من أشراف قريش وأوفرهم مالا، وحينما منَّ الله ﷻ عليها بالزواج من سيد الأنام، لم تبخل عليه بمالها، قال صاحب «أضواء البيان»: «قال النيسابوري ما نصه: يروى أنه ﷺ دخل على خديجة وهو مغموم، فقالت: ما لك؟ فقال: (الزمان زمان قحط، فإن أنا بذلت المال ينفد مالك، فأستحيي منك، وإن أنا لم أبذل أخاف الله)، فدعت قريشا وفيهم الصديق، قال الصديق: فأخرجت دنانير حتى وضعتها، بلغت مبلغا لم يقع

بصري على من كان جالسا قدامي؛ ثم قالت: اشهدوا أن هذا المال ماله، إن شاء فرقه، وإن شاء أمسكه».

والنبي ﷺ قد عرف لها ذلك حتى بعد موتها رضي الله عنها فقد روى أحمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ إذا ذكر خديجة أثنى عليها، فأحَسَنَ الثناء، فغرتُ يوما، فقلت: ما أكثرَ ما تذكرها حمراء الشدق، قد أبدلك الله عز وجل بها خيرا منها؛ قال: (ما أبدلني الله عز وجل خيرا منها، قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدّقتني إذ كذّبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله عز وجل ولدها إذ حرمني أولاد النساء)».

هذه أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها تعطي المال دون منٍّ أو أذى -حاشاها- ولا تذكِّر زوجها بسبب ومن دون سبب بما تعطيه إياه ولا تعيّره، ولا تطالبه عند الغضب بما وهبته إياه عند الرضا، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال النبي، ﷺ: (العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه)» [متفق عليه].

ويوم قدّر الله تعالى على النبي ﷺ ومن آمن معه أن يُحاصَروا في شعب أبي طالب لسنين، تركت خديجة مالها وكل ما تملك واختارت الله ورسوله، فلله درها ولله در كل كريمة لها فنع في الجود، همها إسعاد معسر بعد رضا المعبود. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فإني مكاثر بكم الأمم

إن من مقاصد الإسلام طلب الولد لغايات كثيرة، لعل أهمها تكثير سواد المسلمين لتقوية الأمة، وقد جاءت الشريعة حافلة بالنصوص المؤيدة لذلك والحاضة عليه.

ولطالما كان طلب الولد من سنة الأنبياء والرسل؛ فهذا نبي الله زكريا -على نبينا وعليه الصلاة والسلام- يدعو ربه وفي أكثر من موضع في القرآن الكريم، لا أن يهبه ملكا أو سلطانا، ولا ذهبا أو فضة، وإنما ذرية طيبة، فقام يصلي ويدعو ربه سرا ويقول: {رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا * وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا} [مريم: 4-6]، وقال: {رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ} [آل عمران: 38]، وقال أيضا: {رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ} [الأنبياء: 89].

وتلك زوجة نبي الله عمران قد سألت الله الولد فوهبها مريم وجعلها آية للعالمين، ووهب مريم عيسى وجعله نبيا ورسولا من أولي العزم، عليهم السلام جميعا.

وإنه وبازدياد أعداد المسلمين، يرتدع الكفر ويعلو الدين، وقد فهم الكفرة هذه المعادلة التي غابت عن أذهان غافلة، فنجد أن من أولوياتهم في كل حرب يشنونها على الإسلام وأهله استهداف النساء والأطفال، للقضاء على الأرض وزرعها، فما سميّت النساء حرثا إلا لكونهن منشأ النسل وأرضه

الخصبة، وتلك سياسة عدو حاقد همه اجتثاث «لا إله إلا الله» من الأرض، وهيهات له هيهات، فأمة محمد أمة ولود لا تعقم، وهي كذلك إلى أن يرث الله الأرض وما عليها.

غير أن بعض النساء قد لا يعين سياسة العدو في حربه على الموحدين، ولا يقدرن أنه ومع ولادة كل مولود مسلم تُزرع شوكة في حلق الكفر، ويُغرز خنجر في خاصرة الشرك، وأنه وبزيادة عدد المسلمين يُغص الفجار وتنكّس رايات الكفار وتعلو أصوات الأبرار، وما سياسة تحديد النسل إلا وباء قد دخل على أمتنا الولود من حيث أراد أعداؤها، حتى يقل عدد المسلمين وتضعف شوكتهم.

ولقد أوصى النبي ﷺ بتكثير سواد المسلمين، كما جاء عن معقل بن يسار، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: (لا)، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم) [رواه أبو داود وابن حبّان].

كما ويدعو النبي ﷺ لأنس بن مالك رضي الله عنه بوفرة الولد والبركة فيه فيقول: (اللهم أكثر ماله وولده، وبارك له فيما أعطيته) [متفق عليه].

وروى أحمد في مسنده عن أنس أنه قال: «حدثتني ابنتي أنه دفن من صلبي عشرون ومائة ونيف، وإني لمن أكثر الأنصار مالا».

وقد دخل الأحنف بن قيس على معاوية رضي الله عنه ويزيد بين يديه وهو ينظر إليه إعجابا، فقال: «يا أبا بحر، ما تقول في الولد؟» فقال: «يا أمير المؤمنين، هم عماد ظهورنا، وثمر قلوبنا، وقرة أعيننا، بهم نصول على أعدائنا، وهم الخلف منا لمن بعدنا، فكن لهم أرضا ذليلة، وسماء ظليلة، إن سألوك فأعطهم، وإن استعتبوك فأعتبهم، لا تمنعهم رفدك فيملوا قربك، ويكرهوا حياتك، ويستبطئوا وفاتك. فقال: لله درك يا أبا بحر! هم كما وصفت».

كما لا يفوتنا ونحن في هذا المقام أن نحذّر الأخت المسلمة من سياسة خبيثة أخرى جاء بها أعداء الإسلام، ألا وهي تأجيل الزواج حتى سن متأخرة، وهذا من مكر الكافرين الذين سعوا وما زالوا إلى صرف المسلمات عن حقيقة دورهن في الحياة، وأنهن خلقن لتوحيد الله عز وجل وإفراده بالعبادة دون سواه، ثم لخدمة الدين بما يسره الله لهن، ومنها الزواج والإنجاب والتربية.

ولو علمت المسلمة ما في التبكير بالزواج مع استحضار نية تكثير السواد وإنجاب الولد الصالح الذي يبرها ويدعو لها ولوالده حتى بعد موتهما كما في الحديث الذي يرويه أبو هريرة، أن رسول الله، ﷺ، قال: (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له) [رواه مسلم].

وجاء في الحديث أيضا، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله، ﷺ: (إن الله عز وجل ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة، فيقول: يا رب، أنّى لي هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك) [رواه أحمد وابن ماجه].

وقد بوّب البخاري في صحيحه: «باب من طلب الولد للجهاد»، جاء فيه عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (قال سليمان بن داود، عليه السلام لأطوفن الليلة على مائة امرأة، أو تسع وتسعين كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله؛ فقال له صاحبه: إن شاء الله؛ فلم يقل إن شاء الله، فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة، جاءت بشق رجل، والذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون)، لو علمت المسلمة ما في كل ذلك من نصرة للدين، وإغاظة للكافرين، لاستقبلت من هذا الأمر ما استدبرت، ولعلها تكون بذلك من الذين {وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ} [التوبة: 120].

ولتتأمل المسلمة في قول عمر، ﷺ: «والله إني لأكره نفسي على الجماع؛ رجاء أن يخرج الله مني نسمة تسبح الله» [رواه البيهقي في الكبرى].

بل إن تزويج البنات فيما يعرف ب «السن المبكر» يُعد جريمة يُعاقِب عليها القانون الطاغوتي في بعض الدول المسماة زورا إسلامية، وأما في الإسلام الحق، فلا حلال إلا ما أحله الله تعالى، ولا حرام إلا ما حرمه الله تعالى، وقد أخرج مسلم في صحيحه عن عائشة ﷺ قالت: «تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن خزرج، فوعكت فتمرق شعري، فوفى جميمة فأتتني أمي أم رومان، وإني لفي أرجوحة، ومعي صواحب لي، فصرخت بي فأتيتها، لا أدري ما تريد بي فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار، وإني لأنهج حتى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي ورأسي، ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن على الخير والبركة، وعلى خير طائر، فأسلمتني إليهن، فأصلحن من شأني، فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى، فأسلمتني إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين».

ومتى ما علمت الأخت المسلمة ذلك، اتخذت دعاوى السوء ظهريا، وعكفت على تكثير الأشبال وإعدادهم، فجعلت من بيتها عرينا لهم، ترضعهم من ملة إبراهيم لبنا سائغا، وتلقنهم التوحيد زلالا صافيا، تعركهم بالولاء عركا، وتخبزهم بالبراء خبزا، ثم تفتح لهم باب العرين، والقلوب قد أشربت: {أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ} [الفتح: 29]، {أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ} [المائدة: 54]. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

زواج الأرملة سنّة ممتثلة

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (خير أمتي القرن الذين بُعثت فيهم، ثم الذين يلونهم) [متفق عليه]، قال النووي: «اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه، ﷺ، والمراد أصحابه، وقد قدمنا أن الصحيح الذي عليه الجمهور أن كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة فهو من أصحابه».

وقد غلب على نساء ذاك القرن من الصحابيات الزواج إثر وفاة أو مقتل أزواجهن، باستثناء أمهات المؤمنين رضي الله عنهن اللاتي حُرِّمن على الرجال من بعد النبي ﷺ وإن نحن تأملنا في كتب السير

والتراجم والتواريخ، فقلما نجد امرأة من تيك المؤمنات الفاضلات الصالحات لم تتزوج بعد زوجها، سواء كانت صاحبة عيال أم لا، ولم نقرأ قط أن أحدا ممن حولها من النساء أو الرجال لامها على زواجها أو ثرّب عليها أو لمزها بعدم الوفاء لزوجها الأول! ومن يلمز امرأة تزوجت بعد مقتل زوجها بآخر، فليحذر من معارضة شيء شرعه الله عز وجل وأحلّه لعباده، فأيما امرأة يُتوفّى عنها زوجها وتتزوج ثم يُتوفّى وتتزوج ثم يُتوفّى وتتزوج، وهكذا إلى ما شاء الله، ولو مائة مرة، فيأتي من يلومها وينهاها دون مسوّغ شرعي، بل من باب أن هذا «عيب»، فيقدّم بذلك «ثقافة العيب» المستفحلة بين الناس -إلا من عصم ربنا- على الحلال الذي أحله الله، أو الحرام الذي حرمه الله، فمثل هذا اللائم يُخشى عليه.

وقد جاء في «المحبر» لأبي جعفر البغدادي فصل أسماه: «أسماء من تزوج ثلاثة أزواج فصاعدا من النساء»، ذكر منهن مجموعة من خيرة الصحابيات، رضي الله عنهن.

ثم إن الصحابة -رضوان الله عليهم- كانوا يتسابقون لخطبة مسلمة قتل عنها زوجها، وكفالة يتيم مات عنه أبوه، فهل غاب عن الصحابة والصحابيات ما فقهته المعترضات على زواج الأرامل في يومنا هذا؟ حاشاهم حاشاهم!

وبناتُ نبيّنا ﷺ وحفيداته، منهن من تزوجت رجلا واثنان وثلاثة، قال ابن كثير، رحمه الله: «زينب تزوجها أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف، وهو ابن أخت خديجة، أمه هالة بنت خويلد، فولدت له ابنا اسمه علي، وبنتا اسمها أمامة بنت زينب، وقد تزوجها علي بن أبي طالب بعد وفاة فاطمة، ومات وهي عنده، ثم تزوجت بعده بالمغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب» [البداية والنهاية].

وقال: «وأما أم كلثوم فتزوجها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فولدت له زيدا ومات عنها، فتزوجت بعده ببني عمها جعفر واحدا بعد واحد؛ تزوجت بعون بن جعفر فمات عنها، فخلف عليها أخوه محمد فمات عنها، فخلف عليها أخوهما عبد الله بن جعفر، فماتت عنده» [البداية والنهاية].

نعم تزوجت أم كلثوم أربعة رجال وهي من هي؛ حفيدة النبي ﷺ وابنة علي وفاطمة رضي الله عنهما فلم تُغمز فيها عين، ولم يُلمز بها بلسان، ولم تسمع قولا بائسا أن ويحك، كيف نسيت زوجك الأول وما كان بينكما من العشرة والود؟

كما وللمؤمنات أسوة حسنة في الصحابية أسماء بنت عميس صاحبة الهجرتين -رضي الله عنها وعن أزواجها- جاء في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم: «هاجرت مع زوجها جعفر بن أبي طالب، فولدت له بأرض الحبشة عبد الله، وعونا، ومحمدا أنباء جعفر بن أبي طالب، ثم قتل عنها جعفر، فخلف عليها أبو بكر الصديق، رضي الله عنه، فولدت له محمد بن أبي بكر الصديق عام حجة الوداع بالشجرة، ثم توفي عنها فتزوجها علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، فولدت له يحيى بن علي بن أبي طالب».

كذلك: «خولة بنت قيس بن قهد بن ثعلبة الأنصارية أم محمد، وقيل: أم حبيبة، قتل عنها حمزة بن عبد المطلب، وخلف عليها النعمان بن عجلان الأنصاري».

وفي «أسد الغابة» لابن الأثير: «عاتكة بنت زيد تزوجها عبد الله بن أبي بكر، فلما قتل تزوجها الفاروق عمر، فلما قتل تزوجها الزبير بن العوام».

ولك أيتها المسلمة أن تتفكري، كيف تتزوج المرأة على مثل أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وحمزة بن عبد المطلب!

وما هذا إلا غيض من فيض تاريخ نساء خير القرون، وإننا إن نحن ذهبنا نعدد المتزوجات بعد أزواجهن منهن لما أحصيناهن.

وللمعترضات من الأرامل على الزواج -هداهن الله لما فيه خير لهن في الدنيا والآخرة- بعض الشبهات، منها أن من تصبر على أيتام تربيهم تزاحم النبي ﷺ عند باب الجنة. وهؤلاء سَنَدُهنّ في ذلك ما رُوي عن أبي هريرة مرفوعا: (حرّم الله على كل آدمي الجنة يدخلها قبلي، غير أني أنظر عن يميني، فإذا امرأة تبادرني إلى باب الجنة، فأقول: ما لهذه تبادرني؟ فيقال لي: يا محمد، هذه امرأة كانت حسناء جملاء، وكان عليها يتامى لها، فصبرت عليهن حتى بلغ أمرهن الذي بلغ، فشكر الله لها ذاك)، رواه أبو يعلى والخرائطي واللفظ له، إلا أنه حديث لا يصح عن النبي، ﷺ. قال البوصيري في «الإتحاف»: «رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عبد السلام بن عجلان»، فهل تدع العاقلة أحاديث متواترة وافرة، صحيحة وحسنة، تحث على النكاح وترغب به، وتبني على حديث ضعيف؟!

ثم مَن قال إن أم الأيتام لا تؤجر على تربية أبنائها إن هي تزوجت بعد أبيهم؟ بل إن أجرها ثابت قائم، بإذن الله تعالى، وبالعكس لعل زواجها من رجل صالح يخلفها خيرا في نفسها وفي عيالها، ويعفها ويرعاها وينشّئ أبناءها على طاعة الله، يجعل أجرها عند ربها أعظم، ولو أبصرها زوجها الأول وأبصر ما كان عليه أطفاله من صلاح وفلاح لأجزل لها الشكر.

وقد تقول قائلة إني لا أتزوج حتى أكون في الآخرة لزوجي الأول ولا بأس بذلك، ولكن على مثل هذه الأخت أن تعلم أن مسألة لمَن مِن أزواجها تكون المرأة في الجنة مسألة خلافية، فهناك من قال بأنها تكون لآخرهم، وهناك من قال بأنها تكون لأحسنهم خُلقا كان معها، وهناك من قال بأنها تكون لمن ابتكرها، وهناك من قال بأنها تُخيّر، وهناك من قال غير ذلك من الأقوال.

فلتنظر المسلمة -أرشدها الله- إلى هذا الخلاف ثم لتنظر هل لديها نص من كتاب الله أو حديث رسول الله ﷺ أن زوجها الأول في الجنة، أم هو الظن الحسن والرجاء؟!

ولتنظر في حالها اليوم، شابة في ريعان شبابها ولها يتيم أو اثنان أو ثلاثة أو أكثر والأرض أرض جهاد وكر وفر، وهي ترد الخطّاب من أهل التقوى، والله تعالى أعلم أيطول العمر أم يقصر!

والمرأة دائما بحاجة إلى زوج يرعاها ويقوم على شؤونها، ومن تقول غير ذلك فهي تخالف فطرتها التي فطرها الله تعالى عليها، ولا أحد ممن حولها يعوضها في زوجها، لا أباها ولا أخاها ولا أقرب أقاربها!

ثم إن على الأرامل باب فتنة وجب على من تخشى الله في نفسها وفيمن حولها أن تسعى لإيصاده، فمن تردّ الأزواج وتطلب حاجياتها وحاجيات بنيها من أزواج صديقاتها أو أحمائها من أعمام أطفالها، حري بها أن تتقي مزالق الشيطان، وتنأى بنفسها عن الشبهات، ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه ولعرضه، وليس أحرص من شيطان على عزباء جربت الأزواج.

أما من تتحجج من الأرامل بوعد قطعته لزوجها بألا تتزوج بعده، فلتعلم أن أئمة السلف قد كرهوا ذلك، وذهب بعضهم إلى بطلانه؛ فقد «جاءت إلى الشعبي امرأة، فقالت: إني حلفت لزوجي أن لا أتزوج بعده بأيمان غليظة، فما ترى؟ قال: أرى أن نبدأ بحلال الله عَزَّوَجَلَّ قبل حرامكم» [رواه سعيد بن منصور في سننه]، والمرأة أدرى بحالها وأحوالها من زوج قد ارتقى إلى ربه وأفضى.

والكلام في حكم حلّ زواج المرأة بعد وفاة أو استشهاد زوجها الأول شبيه إلى حد بعيد بالكلام في حكم إباحة زواج الرجل بأكثر من امرأة في حياتهن، فعلام تحمر أنوف وتشخص أبصار وكله شرع الله؟!

وختاما؛ اعلمي أختي أرملة الشهيد -كما نحسبه والله حسيبه- أن الجنة، ذاك المقام العالي الغالي، حيث لا وصب ولا نصب، ولا حزن ولا كدر، والمؤمن فيها راضٍ بما آتاه ربه سواء كان مع أحبابه من أهل الدنيا أم لم يكن، وإن هذا الزوج الذي تحبسين نفسك عن الزواج مع حاجتك لذلك راجية أن يكون زوجك في الآخرة، لو احتجت يوم الحساب حسنة واحدة كي تدخلي الجنة، وجئتِه راجية تلك الحسنة من حسناته لما أعطاك؛ {يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ * لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ} [عبس: 34-37]، يومها نفسي نفسي حتى الأنبياء والرسل إلا نبينا، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثم لا تدرين قطعا، هل قُبلت شهادته أم لا، فإن ما في قلبه من النيات لا يطّلع عليها إلا علّام الغيوب، ولا شك أن ما ترجينه من رضوان الله ولقائه وقربه وكلامه ورؤيته أعظم من كل ما سواه من نعيم الآخرة، جاء في الأثر: (أن أهل الجنة إذا بلغ النعيم منهم كل مبلغ، وظنوا أن لا نعيم أفضل منه، تجلى لهم الرب، فنظروا إلى وجه الرحمن، فنسوا كل نعيم عاينوه حين نظروا إلى وجه الرحمن) [رواه الدارمي في رده على المريسي]، فهلا فكّرتِ في الزوج الذي قد يعينك على نيل هذا النعيم العظيم بإبعادك عما حرّمه رب العالمين؟! رفقاً بالقوارير

إن من أجلّ نعم الله تعالى وأعظمها على عباده نعمة الزواج، التي جعل منها سبحانه آية من آياته، إذ يقول عز من قائل: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم: 21]، وإن صلاح هذه الأمة يبدأ بصلاح الأُسَر، فمتى ما صلحت العائلة المسلمة كان لذلك كبير الأثر والتأثير في صلاح الأمة، ولأجل ذلك جاء ديننا الحنيف زاخرا بالنصوص الضابطة للعلاقة بين الزوجين في جميع تفاصيلها.

ومن تلكم التفاصيل عشرة النساء، التي صُنّفت فيها المصنفات، وأُلِّفت المؤلفات، وبوّب عليها كثير من أهل العلم، قصد بيان حقّ الزوجة على زوجها ووضع النقاط على حروفِ العشرة بينهما، والمتأمل

في آي الكتاب المحكمات، يرى أن عماد معاملة الزوجة وأسّها إنما هو المعروف في الرضا والغضب، والمعروف كما جاء في «تهذيب اللغة» هو: «كل ما تعرفه النفس من الخير وتبسأ به وتطمئن إليه».

قال الله، عزوجل: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ} [البقرة: 228]، وقال أيضا: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلاَ تَتَّخِذُوا آيَاتِ الله هُزُوًا} [البقرة: 231]، وقال: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء: 19].

قال القرطبي في تفسير قوله {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ}: «أي على ما أمر الله به من حسن المعاشرة، والخطاب للجميع، إذ لكل أحد عِشْرة، زوجا كان أو وليّا، ولكن المراد بهذا الأمر في الأغلب الأزواج، وهو مثل قوله تعالى: {فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ} [البقرة: 229]، وذلك توفية حقها من المهر والنفقة، وألا يعبِس في وجهها بغير ذنب، وأن يكون مُنطلِقا في القول لا فَظّا ولا غليظا ولا مُظهرا ميلا إلى غيرها».

استوصوا بالنساء خيرا

ولضعف المرأةِ وانكسارها، فقد أكثر النبي ﷺ من الاستيصاء بها خيرا، فعن عمر بن الأحوص رضي الله عنه في حجة الوداع أن رسول الله ﷺ حمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ، ثم قال: (استوصوا بالنساء خيرا، فإنهن عندكم عوان، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضربا غير مبرّح، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا، إن لكم من نسائكم حقا، ولنسائكم عليكم حقا، فأما حقكم على نسائكم، فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن) [رواه ابن ماجه والترمذي]، وعوان أي أسيرات، فانظر كيف شبّه النبي ﷺ الذي أوتي جوامع الكلم الزوجة بالأسير الذي لا يملك من أمره شيئا وذلك لتحكم الرجل بها، عن عروة بن الزبير، قال: «قالت لنا أسماء بنت أبي بكر: يا بنيّ وبني بنيّ، إن هذا النكاح رقّ، فلينظر أحدكم عند من يُرق كريمته» [رواه سعيد بن منصور].

وقال رسول الله، ﷺ: (اللهم إنّي أُحرِّج حقّ الضعيفين: اليتيم والمرأة) [رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان عن أبي هريرة]، وأحرّج حق الضعيفين أي أضيّقه على من ظلمهما.

وقال ﷺ: (المرأة كالضلع، إن أقمتها كسرتها، وإن استمتعتَ بها استمتعتَ بها وفيها عوج) [رواه البخاري عن أبي هريرة]، قال ابن حجر: «في الحديث الندب إلى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب، وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن والصبر على عوجهن، وأن من رام تقويمهن فإنه الانتفاع بهن، مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه، فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها».

وفي لفظ عند مسلم في صحيحه: (استوصوا بالنساء، فإن المرأة خُلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، إن ذهبت تقيّمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، استوصوا بالنساء خيرا).

قال الشوكاني: «فيه الإرشاد إلى ملاطفة النساء، والصبر على ما لا يستقيم من أخلاقهن، والتنبيه على أنهن خلقن على تلك الصفة التي لا يفيد معها التأديب أو ينجح عندها النصح، فلم يبق إلا الصبر والمحاسنة وترك التأنيب والمخاشنة» [نيل الأوطار].

هي الضلع العوجاء لست تقيمها***ألا إنّ تقويم الضلوع انكسارها

تجمع ضعفا واقتدارا على الفتى***أليس عجيبا ضعفها واقتدارها؟

إذا كره منها خلقا رضي آخر

أوبعد كل هذه النصوص الناهية الآمرة، المرغّبة الزاجرة، يغلِّظ بعض الأزواج لزوجاتهم؟ ويتعدى آخرون ويظلمون؟ ويسيئون ويشدون؟ وعلامَ أوّل الحلول وآخرها عند بعضهم الطلاق؟ ويكأن الزوجة من بشرٍ خطائين، والزوج من مَلكٍ معصومين، إنهن القوارير أيها الرجل فحنانيك!

عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان في بعض أسفاره، وغلام أسود يقال له: أَنْجَشَة يحدو، فقال له رسول الله، ﷺ: (يا أنجشة، رويدك، سوقا بالقوارير) [رواه مسلم]، قال النووي في شرحه: «قال العلماء: سمي النساء قوارير لضعف عزائمهن، تشبيها بقارورة الزجاج، لضعفها وإسراع الانكسار إليها».

والزوج قد يكره من زوجته خُلُقا ما، ولكنه قد يرضى منها آخر، قال رسول الله، ﷺ: (لا يَفْرَك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خُلُقا رضي منها آخر) أو قال: (غيره) [رواه مسلم عن أبي هريرة]، والفرك بفتح الفاء وإسكان الراء: البغض، قال النووي: «أي ينبغي أن لا يبغضها لأنه إن وجد فيها خُلُقا يُكره وجد فيها خُلُقا مرضيا، بأن تكون شرسة الخلق لكنها دينة أو جميلة أو عفيفة أو رفيقة به أو نحو ذلك».

وقال الشوكاني: «فيه [أي الحديث] الإرشاد إلى حسن العشرة والنهي عن البغض للزوجة بمجرد كراهة خلق من أخلاقها، فإنها لا تخلو مع ذلك عن أمر يرضاه منها، وإذا كانت مشتملة على المحبوب والمكروه فلا ينبغي ترجيح مقتضى الكراهة على مقتضى المحبة» [نيل الأوطار].

ثم إن الله تعالى قد يجعل في صبر الزوج على زوجته وإن كرهها خيرا كثيرا، والدليل قوله عز وجل: {فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيرًا} [النساء: 19].

قال ابن الجوزي: «قوله تعالى: {فَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً} قال ابن عباس: ربما رَزَق الله منهما ولدا، فجعل الله في ولدها خيرا كثيرا، وقد ندبت الآية إلى إمساك المرأة مع الكراهة لها، ونبهت على معنيين: أحدهما: أن الإنسان لا يعلم وجوه الصلاح، فرب مكروه عاد محمودا، ومحمود عاد مذموما، والثاني: أن الإنسان لا يكاد يجد محبوبا ليس فيه ما يكره، فليصبر على ما يكره لما يُحب» [زاد المسير].

وليس الذكر كالأنثى

وعن الضحاك رحمه الله قال: «إذا وقع بين الرجل وبين امرأته كلام، فلا يعجل بطلاقها وليتأن بها، وليصبر، فلعل الله سيريه منها ما يحب» [رواه ابن المنذر].

ثم هل كلُّ الرجال كُمّل؟ لا، وكذلك النساء، غير أن الرجال قد فُضّلوا عليهن درجة، وهذه الدرجة فيها من رجاحة العقل، والرصانة، والحكمة، والحلم، والأناة، والمروءة، وسعة الصدر والصبر ما لا تملكه النساء، فهن ناقصات العقل والدين، وإن كان ذلك ليس نقيصة فيهن ولا معرّة، إلا أنهن يفتقدن كثيرا مما أوتي الرجال.

وكم من بيت قائم على الحب ولكنه خاوٍ كالطبل متصدع البنيان، وكم من بيت قائم على الألفة والرحمة وطيب المعشر ثابت كالوتد، دائم وصاله قوية أواصره.

وعلى من ابتلي بامرأة سيئة الخلق أن لا يبرح باب ربه سائلا صلاحها، قال تعالى عن زوج زكريا، عليه السلام: {وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ} [الأنبياء: 90]؛ «قال ابن عباس وعطاء: كانت سيئة الخُلُق، طويلة اللسان، فأصلحها الله تعالى فجعلها حسنة الخُلُق» [القرطبي: الجامع لأحكام القرآن].

هذا ونذكّر كل زوجة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر بشوق الحور لأزواجهن من أهل الدنيا ودعائهن على زوجته المؤذية له، قال رسول الله، ﷺ: (لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا!) [رواه أحمد وابن ماجه والترمذي عن معاذ].

تُكثِرنَ اللَّعنَ وتَكفُرنَ العَشيرَ

لقد حذَّرت شريعتنا الغراء -قرآنا وسنة- نساء أمتنا من جملة من المثالب والمعائب، التي قد تورد صاحبتها المهلكة، ومن تلكم الطباع السيئة المنهي عنها، التي لازمت كثيرا من النساء، كثرة اللعن وكفران العشير.

فعن أبي سعيد الخدري، قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمرّ على النساء، فقال: (يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار) فقلن: وَبِمَ يا رسول الله؟ قال: (تكثرن اللعن، وتكفرن العشير) [متفق عليه].

ولتعلم المرأة اللعّانة، أن اللعن يعني الطرد من رحمة الله تعالى، والنبي ﷺ يقول: (لعن المؤمن كقتله) [رواه البخاري ومسلم عن ثابت بن الضحاك].

وعن أمّ الدرداء قالت: سمعتُ أبا الدرداء يقول: قال رسولُ الله، ﷺ: (إن العبد إذا لعن شيئا صعدت اللعنة إلى السماء، فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض، فتغلق أبوابها دونها، ثم تأخذ

يمينا وشمالا، فإذا لم تجد مساغا رجعت إلى الذي لُعِن، فإن كان لذلك أهلا، وإلا رجعت إلى قائلها) [رواه أبو داود].

أوبعد هذا تجرؤ مسلمة على اللعن؟ فكم من امرأة تلعن نفسها في اليوم مرات ومرات وهي لا تدري! بل إن من النساء من لا تجلد بسياط لعناتها إلا ظهور أطفالها المساكين، فما إن تغضب حتى تفريهم بلسانها فريا؛ شتما ولعنا، وما –والله- تلك بأخلاق المؤمنات الصالحات!

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (لا ينبغي لصِدِّيق أن يكون لعّانا) [رواه مسلم].

ليس المؤمن بلعّان

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله، ﷺ: (لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعّانا) [رواه الحاكم].

وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله، ﷺ: (ليس المؤمن بطعّان، ولا بلعّان، ولا الفاحش البذيء) [رواه أحمد والترمذي].

وعن زيد بن أسلم، أن عبد الملك بن مروان، بعث إلى أم الدرداء بأنجاد [جمع نجد وهو متاع البيت الذي يزينه] من عنده، فلما أن كان ذات ليلة، قام عبد الملك من الليل، فدعا خادمه، فكأنه أبطأ عليه، فلعنه، فلما أصبح قالت له أم الدرداء: سمعتك الليلة، لعنت خادمك حين دعوته، فقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله، ﷺ: (لا يكون اللعّانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة) [رواه مسلم].

وطعّان ولعّان وردتا بصيغة فعّال التي تفيد كثرة الفعل، فالطعّان الذي يطعن في أعراض المسلمين ويقدح فيها، واللعّان الذي يكثر من لعن المسلمين والمسلمات ويسب ويشتم دون رادع أو وازع، والفاحش البذيء الذي لا يتورّع عن التلفظ بكلام فاحش، والجهر بألفاظ قبيحة تشمئز منها النفوس الطيبة وتتأذى منها الأسماع.

ما له... ترب جبينه!

وأين المسلمة من أخلاق نبينا ﷺ الذي قال عنه خادمه أنس بن مالك، رضي الله عنه لم يكن النبي ﷺ سبّابا، ولا فحّاشا، ولا لعّانا، كان يقول لأحدنا عند المعتبة: (ما له ترب جبينه) [رواه البخاري].

بل إنه قد نهى عن لعن الدواب فكيف بلعن مسلم أو مسلمة؟!

فقد روى مسلم عن أبي برزة الأسلمي، قال: بينما جارية على ناقة، عليها بعض متاع القوم، إذ بصرت بالنبي ﷺ وتضايق بهم الجبل، فقالت: حَلْ، اللهم العنها، قال: فقال النبي، ﷺ: (لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة).

وفي رواية أخرى؛ عن عمران بن حصين، قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقة، فضجرت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: (خذوا ما عليها ودعوها، فإنها ملعونة) قال عمران: فكأني أراها الآن تمشي في الناس، ما يعرض لها أحد [رواه مسلم].

نعم ناقة تركوها لأنها لُعِنت، وبعض النساء اليوم لا نبالغ إن نحن قلنا أن جلّ أدوات مطابخهن قد لُعنت وهذا من المضحكات المبكيات؛ فالسكين يجرحها فتلعنه، والصحن يقع من يدها فتلعنه، وإبريق الشاي الساخن يلسعها فتلعنه، وهكذا فلا يكاد يسلم شيء من لسانها، أصلحها الله.

فلتتقِ المسلمة الله في نفسها وفيمن حولها وإن كان جمادا لا حراك فيه، ولتنزه لسانها عن كل ما يخل بالإيمان ويطمس الحياء، وليكن لسانها رطبا بما زان وحسن، لا بما شان وساء.

شكر الإنعام فرض

وأما مسألة كفران العشير فهي مما عمت بها البلوى بين النساء وطمت، إلا من رحم الله، والكفران جحود النعم وسترها وإخفاؤها وضده الشكران، وقد ورد تفسيره في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي، ﷺ: (أُريت النار فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن) قيل: أيكفرن بالله؟ قال: (يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر، ثم رأت منك شيئا، قالت: ما رأيت منك خيرا قط).

قال ابن رجب، رحمه الله: «قال القاضي أبو بكر بن العربي في شرحه: مراد المصنّف أن يبيّن أن الطاعات كما تسمى إيمانا كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد الكفر المخرج من الملة، قال وخص كفران العشير من بين أنواع الذنوب لدقيقة بديعة وهي قوله، ﷺ: (لو أَمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها). فقرَنَ حق الزوج على الزوجة بحق الله فإذا كفرت المرأة حق زوجها وقد بلغ من حقه عليها هذه الغاية كان ذلك دليلا على تهاونها بحق الله، فلذلك يطلق عليها الكفر لكنه كفر لا يخرج عن الملة» [ابن رجب: فتح الباري].

وقال النووي: «وفيه أن كفران العشير والإحسان من الكبائر فإن التوعد بالنار من علامة كون المعصية كبيرة».

وقال ابن بطال: «وفي هذا الحديث تعظيم حق الزوج على المرأة، وأنه يجب عليها شكره والاعتراف بفضله؛ لستره لها وصيانته وقيامه بمؤنتها وبذله نفسه في ذلك، ومن أجل هذا فضّل الله الرجال على النساء في غير موضع من كتابه، فقال: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ} [النساء: 34]، وقال: {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ} [البقرة: 228]، وقد أمر ﷺ من أسديت إليه نعمة أن يشكرها، فكيف نعم الزوج التي لا تنفك المرأة منها دهرها كله؟

وقد قال بعض العلماء: شكر الإنعام فرض. واحتج بقوله، ﷺ: (من أسديت إليه نعمة فليشكرها)، وبقوله: {أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ} [لقمان: 14]، فقرَنَ بشكره شكر الآباء، قال: فكذلك شكر غيرهم

واجب، وقد يكون شكر النعمة في نشرها، ويكون في أقل من ذلك، فيجزئ فيه الإقرار بالنعمة والمعرفة بقدر الحاجة» [شرح صحيح البخاري].

وقال الشوكاني: «وكثيرا ما ترى المرأة إذا كلمها القريب بكلمة حسنة، وأظهر لها أدنى محبة كانت في تلك الحالة طيبة النفس بأن تصيِّر إليه جميع ما تملكه وإن كان بآلاف مؤلفة، وإذا أظهر لها أدنى خشونة، وأبدى لها بعض الميل عنها كانت أشد الناس عداوة له وبغضا، وربما تمنت حال فورة غضبها نزول العظائم به، التي لو نزل عليه بعضها في تلك الحال وهي ثائرة الغضب لعادت باكية عليه».

هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ؟

وإن المتأمل في حال كثير من النساء يرى أن الكفران لا يتأتى منهن في حق الزوج وحسب، وإن كان له منه النصيب الأوفر، بل ويكون أيضا في كثير من الأحيان في حق صديقات المرأة وجاراتها بل وحتى أبنائها، أناس يحسنون إليها ويكرمونها، ومع أول مشكلة قد تحدث بينها و بينهم تكفر كل خير رأته منهم، وتنسى كل معروف أتاها منهم، وكأنها قد جُبلت على هذا الطبع والعياذ بالله، والنبي ﷺ يقول: (من لم يشكر الناس، لم يشكر الله) [رواه الترمذي وغيره]؛ قال المباركفوري: «قوله: (من لم يشكر الناس... إلخ) قال الخطابي هذا يُتأول على وجهين؛ أحدهما أن من كان من طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمة الله تعالى وترك الشكر له، والوجه الآخر أن الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس ويكفر معروفهم لاتصال أحد الأمرين بالآخر» [تحفة الأحوذي].

ولا خير في خل يخون خليله ويلقاه من بعد المودة بالجفا

وينكر عيشا قد تقادم عهده ويظهر سرا كان بالأمس قد خفا

وختاما نعود ونقول للأخت المسلمة؛ الله الله في لسانك، تلك العضلة التي قد تلقي بك في نار جهنم، والله الله في زوجك، فوالله لن تؤدي حق ربك حتى تؤدي حق زوجك.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

لسان حالك «لأموتَنّ والإسلام عزيز»

إنَّ الهمم -أرشدكِ الله- نوعان، همم سامية عالية، وأخرى ساقطة نازلة، يقول ابن القيم، رحمه الله: «ولله الهمم! ما أعجب شأنها، وأشد تفاوتها، فهمة متعلقة بمن فوق العرش، وهمة حائمة حول الأنتان والحش» [مدارج السالكين].

فأما الذين تعلَّقت هممهم بمن فوق العرش، فقوم تزينت لهم الدنيا فأغرتهم بالخسيس والدني، وجعلت من نفسها أكبر همِّهم ومبلغ علمهم، وغلّقت الأبواب دون المعالي وقالت: هيت لكم! فما كان

منهم إلا أن أدبروا هلعى، وفروا منها فرار المعافى من المجذوم، لا يلوون على شيء سوى أن يعصمهم الرحمن منها ويكفيهم شرها، فعاشوا فيها والأرواح تتنفس عزة.

إن لله عبادا فطنا ***طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا

نظروا فيها فلما علموا***أنها ليست لحيّ وطنا

جعلوها لُجّة واتخذوا***صالح الأعمال فيها سفنا

وأما الذين تحوم هِممهم حول الأنتان والحش، فقوم نجحت الدنيا في فتنتهم، وجعلت همَّهم بين مال وبطن وفرج، فعاشوا فيها والأرواح ترهقها ذلة.

ثم قال ابن القيم: «وإذا أردت أن تعرف مراتب الهمم، فانظر إلى همة ربيعة بن كعب الأسلمي ﵁ وقد قال له رسول الله ﷺ (سلني)؛ فقال: أسألك مرافقتَك في الجنة؛ وكان غيره يسألُه ما يملأ بطنَه، أو يواري جلده، وانظر إلى همة رسول الله ﷺ حين عُرضت عليه مفاتيح كنوز الأرض فأباها، ومعلوم أنه لو أخذها لأنفقها في طاعة ربه تعالى، فأبت له تلك الهمة العالية، أن يتعلق منها بشيء مما سوى الله ومحابه، وعُرض عليه أن يتصرف بالملك، فأباه، واختار التصرف بالعبودية المحضة، فلا إله إلا الله، خالق هذه الهمة، وخالق نفس تحملها، وخالق همم لا تعدو همم أخس الحيوانات» [مدارج السالكين].

وجاء في «حلية الأولياء»: «عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، قال: اجتمع في الحِجر مصعب بن الزبير، وعروة بن الزبير، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر، فقالوا: تمنّوا؛ فقال عبد الله بن الزبير: أما أنا، فأتمنّى الخلافة؛ وقال عروة: أما أنا، فأتمنّى أن يؤخذ عني العلم؛ وقال مصعب: أما أنا، فأتمنّى إمرة العراق والجمع بين عائشة بنت طلحة، وسكينة بنت الحسين؛ وقال عبد الله بن عمر: أما أنا، فأتمنّى المغفرة؛ قال: فنالوا كلهم ما تمنوا، ولعل ابن عمر قد غُفر له».

ويقال إن عمر بن عبد العزيز خطب الناس فقال في خطبته: «أيها الناس، إن لي نفسا توّاقة لا تُعطى شيئا إلا تاقت إلى ما هو أعلى منه، وإني لمّا أُعطيت الخلافة تاقت نفسي إلى ما هو أعلى منها وهي الجنة» [البداية والنهاية].

ورُوي أن نابغة بني جعدة أنشد هذه الأبيات في حضرة النبي، ﷺ:

بلغنا السماء مجدنا وثراؤنا * وإنا لنرجو فوق ذلك مظهرا

فيسأله النبي: (إلى أين المظهر يا أبا ليلى؟) قال: «إلى الجنة»؛ قال: (كذلك إن شاء الله) [رواه أبو نعيم والبيهقي في «دلائل النبوة»]. ولطالما كانت الجنة همَّة الصالحين من الأولين والآخرين.

وأنت يا مسلمة، كيف هي همتك؟ أهي همة صفية بنت عبد المطلب؟ أم همة نسيبة بنت كعب؟ أم لعلها همة أم سلمة الأنصارية؟ رضي الله عنهن جميعا.

فأما صفية سليلة الحسب والنسب، عمّة النبي ﷺ وشقيقة سيد الشهداء حمزة رضي الله عنه ومن أوائل الذين آمنوا، فإنها لما رأت المسلمين يوم أُحُد، يتراجعون، تقدمت ورُمْحٌ بيدها، تضرب في وجوه المتراجعين وتقول: «انهزمتم عن رسول الله، ﷺ؟» بل وأكثر من ذلك، فيوم الخندق جمع النبي ﷺ النساء في حصن حسان بن ثابت، كعادته ﷺ إذا خرج للغزو، جمع النساء في ملجأ واحد، فجاء يهودي وأخذ يطوف حول الحصن، فقامت فأخذت عمودا، ثم نزلت من الحصن وتخفّت حتى مرّ اليهودي فضربته على رأسه فقتلته ثم قطعت رأسه بسكين.

أما نسيبة بنت كعب أم عمارة وما أدراك ما أم عمارة، فقد جاء في «الطبقات الكبرى»: «شهدت أم عمارة بنت كعب أُحُدا مع زوجها غزية بن عمرو وابنيها، وخرجت معهم بشَن لها في أول النهار تريد أن تسقي الجرحى، فقاتلت يومئذ وأبلت بلاء حسنا وجُرحت اثني عشر جرحا بين طعنة برمح أو ضربة بسيف، فكانت أم سعد بنت سعد بن ربيع تقول: دخلتُ عليها فقلت: حدثيني خبرك يوم أُحُد؛ قالت: خرجت أول النهار إلى أُحُد وأنا أنظر ما يصنع الناس ومعي سقاء فيه ماء، فانتهيت إلى رسول الله وهو في أصحابه، والدولة والريح للمسلمين، فلما انهزم المسلمون انحزت إلى رسول الله، فجعلت أباشر القتال وأذب عن رسول الله بالسيف وأرمي بالقوس حتى خَلُصت إليّ الجراح؛ قالت: فرأيت على عاتقها جرحا له غور أجوف فقلت: يا أم عمارة، من أصابك هذا؟ قالت: أقبل ابن قمیئة وقد ولّى الناس عن رسول الله يصيح: دلّوني على محمد فلا نجوت إن نجا، فاعترض له مصعب بن عمير وناس معه، فكنت فيهم فضربني هذه الضربة ولقد ضربته على ذلك ضربات ولكنّ عدو الله كان عليه درعان».

وأما أم سلمة أو أم عامر الأنصارية فقد قال عنها الذهبي: «من المبايِعات المجاهدات، روت عن النبي ﷺ جملة أحاديث، وقتلت بعمود خبائها يوم اليرموك تسعة من الروم» [سير أعلام النبلاء].

وأين أنت يا مسلمة من هموم أمّتك؟ وكيف أنت اليوم وقد انجلى الظلام، وانقشع الغمام عن فسطاطين لا ثالث لهما؛ فسطاط إيمان وفسطاط كفر؟ وبم تحدثين نفسك كلما اشتد البلاء وعظمت المحنة؟ بالصبر والثبات أم بالنكوص والنجاة؟

إن الأرض أرض جهاد وقتال، وإن الحرب سجال، نُصيب من الأعداء ومنا يصيبون، نألم ويألمون، ولكن مما يجرّئ المشرك على الموحد، رَخاوة العقيدة وضعف الإيمان والجزع عند الخطوب، فما أن يُشيعَ مرجِف أو مرجفة خبر ظهور للكفار في مكان ما، حتى ترجف القُلوب وتشخَص الأبصار خاصة بين النساء، ولكن أبدا ما تلكم بقلوب أو أبصار الصادقات ذوات الهمم العلية، لأن المؤمنة الصادقة وعند احتدام الصفوف، لسان حالها دائما: «دمي دون ديني، بل دمي دون شبر واحد علاه حكم الله ورفرفت في سمائه راية العقاب!» لسان حال حفيدات صفية وأم عمارة: «لنموتنّ والإسلام عزيز»

ولما أوصى ابن مسعود رضي الله عنه رجلا من أهل اليمن وأرشده كيف يعتصم عن الفتن والفتانين قال اليماني: «فإن لم أُترك؟» فقال ابن مسعود، رضي الله عنه: «وما أراك تُترك، فإن طلبوا دمك ودينك، فابذل

دمك، واحرز دينك»؛ قال اليماني: «قُتلتُ، وربِ الكعبة!» قال ابن مسعود: «هي هي، أو النار، هي هي، أو النار» [رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى].

وما ينبغي لمن عَرَفَتْ قدر هذا الدين، وعاشت تحت عزة الشريعة أن تراودها فِكرة الرجوع خطوة إلى الوراء، أو الانحياز أو الهروب، وإنما ينبغي عليها أن تحدِّث نفسها بكلمتين بسيطتين هما عمود الأمر وذروة سنامه: «إما نحن وإما هم، إما أرض الخلافة وإما الجنة!»

وكما أنه من المعلوم أن لا جهاد على النساء من حيث الأصل، فلتعلم المسلمة أيضا أنه ومتى دخل العدو بيتها فالجهاد حينها متعيِّن عليها كما الرجال، تدفعه بما أمكنها، ونصوص الفقهاء في ذلك كثيرة مبسوطة في مظانها من كتب الفقه.

أرملة شهيد بإذن الله

إن الشهادة في سبيل الله لهي أقصى الطلب ومنتهى الأرب، يجدّ لنيلها الجادون، ويبذل لها أرواحهم الباذلون، ومن منا لا يشتاق لشهادة تغسل الذنب وترضي الرب؟ غير أنه ومع عظم أمر الشهادة إلا أننا بتنا نرى جزما من كثير من الناس بشهادة زيد من الناس أو عمرو، هكذا على الإطلاق ودون تقييد بنص من أحد الوحيين -الكتاب والسنة- كما تجزم بعض زوجات المجاهدين بأن أزواجهن القتلى هم من الشهداء قطعا.

وهذا الجزم مناف لعقيدة أهل السنة والجماعة الذين لا يقطعون لمعين من أهل القبلة بجنة أو نار إلا من ورد فيه نص واضح صريح، كالعشرة المبشرين بالجنة، الذين سماهم النبي ﷺ وهم الخلفاء الراشدون الأربعة ومعهم الزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله، وأبو عبيدة بن الجراح، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، رضي الله عنهم جميعا.

كذلك ممن شهد لهم النبي ﷺ بالجنة سبطاه الحسن والحسين، وعمار بن ياسر، وبلال بن رباح، وعكاشة بن محصن، وثابت بن قيس وغيرهم من المبشرين بالجنة.

الأعمال بالخواتيم

وعلى المسلمة أن تعلم أن ظاهر المرء المسلم ليس دليلا قطعيا على أنه من أهل الجنة أو من أهل النار، وقد بوّب البخاري رحمه الله في صحيحه: «باب: العمل بالخواتيم»، وروى عن سهل بن سعد، أن رجلا من أعظم المسلمين غناء عن المسلمين، في غزوة غزاها مع النبي ﷺ فنظر النبي ﷺ فقال: (من أحب أن ينظر إلى الرجل من أهل النار، فلينظر إلى هذا)، فاتبعه رجل من القوم، وهو على تلك الحال من أشد الناس على المشركين، حتى جُرح، فاستعجل الموت، فجعل ذبابة سيفه بين ثدييه حتى خرج من بين كتفيه، فأقبل الرجل إلى النبي ﷺ مسرعا، فقال: أشهد أنك رسول الله! فقال: (وما ذاك؟) قال: قلت لفلان: (من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إليه)، وكان من أعظمنا

غناء عن المسلمين، فعرفت أنه لا يموت على ذلك، فلما جُرح استعجل الموت فقَتل نفسه، فقال النبي ﷺ عند ذلك: (إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة، ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار، وإنما الأعمال بالخواتيم).

وكم ممن ظاهره الصلاح والتقوى ويُختم له بسوء، وكم ممن ظاهره الفساد والفجور ويُختم له بخير، وكم من أمرئ عَبَد الله فصلى وصام ورابط وجاهد رياء وسمعة، وكم من امرئ أخلص النية لله تعالى ولكنه عَبَد الله على غير طريق النبي، ﷺ.

أهل السنة لا يحكمون لمسلم بجنة ولا نار

ولذا فإن أهل السنة والجماعة يرجون الجنة للمحسن، ويخشون النار على المسيء من أهل الإسلام دون قطع أو جزم.

قال أحمد بن حنبل، رحمه الله: «ولا نشهد على أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب ونرجو له رحمة الله» [أصول السنة].

وقال ابن تيمية، رحمه الله: «وهم لا يقطعون لأحد من أهل القبلة لا بجنة ولا نار، إلا من قطع له النص» [مجموع الفتاوى].

وقال محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله: «ولا أشهد لأحد من المسلمين بجنة ولا نار، إلا من شهد له رسول الله ﷺ ولكني أرجو للمحسن، وأخاف على المسيء» [الدرر السنية].

وقد تقول قائلة: ولكن هذه الأقوال ليست فيمن يُقتل مجاهدا في سبيل الله، بل إن المجاهد في سبيل الله، إن قُتل فهو شهيد.

فنقول مستعينين بالله: قد بوّب البخاري رحمه الله في صحيحه «باب لا يقول: فلان شهيد»، قال ابن حجر تعليقا على هذا التبويب: «أي على سبيل القطع والجزم بذلك» [فتح الباري]، وجاء في الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (الله أعلم بمن يجاهد في سبيله، والله أعلم بمن يُكلم في سبيله).

إني لأرجو له الخير

وعن خارجة بن زيد الأنصاري، أن أم العلاء أخبرته أن عثمان بن مظعون طار له سهمه في السكنى، حين أقرعت الأنصار سكنى المهاجرين، قالت أم العلاء: فسكن عندنا عثمان بن مظعون، فاشتكى، فمرضناه حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه، دخل علينا رسول الله ﷺ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله؛ فقال لي النبي، ﷺ: (وما يدريك أن الله أكرمه؟ فقلت: لا أدري، بأبي أنت وأمي يا رسول الله؛ فقال رسول الله، ﷺ: (أما عثمان، فقد جاءه والله اليقين، وإني لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يُفعل به)، قالت: فوالله لا أزكي أحدا بعده أبدا، وأحزنني ذلك، قالت: فنمت، فأريت لعثمان عينا تجري، فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: (ذاك عمله) [رواه البخاري].

فتأملي أختي المسلمة -أرشدك الله- كيف أن النبي ﷺ قد سأل أم العلاء: (وما يدريك أن الله أكرمه؟) وفي سؤاله هذا إنكار منه لشهادتها له بأنه من المكرمين قطعا.

كم من مقاتل مأواه في النار؟

وكم من مجاهد في سبيل الله كما يبدو للناس، ويُقتل على ذلك، ولكن مأواه النار عياذا بالله؟ وليس أدل على ذلك من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال: لما كان يوم خيبر، أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد؛ حتى مروا على رجل، فقالوا: فلان شهيد؛ فقال رسول الله، ﷺ: (كلا، إني رأيته في النار في بردة غلها) -أو- (عباءة)، ثم قال رسول الله، ﷺ: (يا ابن الخطاب، اذهب فنادِ في الناس، أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون)، قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون [رواه مسلم].

ولا تنس المسلمة أن ممن تسعّر بهم نار جهنم مجاهد، حسبناه في الدنيا يقاتل في سبيل الله غير أن الخبير سبحانه قد اطلع على قلبه وعلم وهو العليم أنه ما جاهد إلا رياء وسمعة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استُشهد، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استُشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: جريء، فقد قيل، ثم أُمر به فسُحب على وجهه حتى أُلقي في النار) [رواه مسلم].

نحسبه والله حسيبه

وإن قالت قائلة: كيف لا نحكم عليه بالشهادة وهو إذا قُتل يأخذ أحكام الشهيد كعدم الغسل والتكفين والصلاة عليه وما إلى ذلك؟

نقول حينها أن هذا ليس مدعاة للقطع لمن يُقتل مجاهدا بالجنة، بل إننا نحتسبه شهيدا عند الله عز وجل بما شهدنا له من ظاهره على أنه خرج لله، وقاتل فيه إعلاء لكلمته في الأرض، فندعو له بالجنة وأن يتقبله الله تعالى في الشهداء، أما الجزم له بالجنة فلا، لأن ما في قلبه لا يعلمه إلا الله، عز وجل.

وقد روى البخاري ومسلم عن أبي بكرة رضي الله عنه أن رجلا أثنى على رجل عند النبي ﷺ فقال: (ويلك قطعت عنق صاحبك، قطعت عنق صاحبك)، مرارا، ثم قال: (من كان منكم مادحا أخاه لا محالة، فليقل أحسب فلانا، والله حسيبه، ولا أزكي على الله أحدا أحسبه كذا وكذا، إن كان يعلم ذلك منه).

وعن عبد الله بن مسعود قال: (إياكم أن تقولوا مات فلان شهيدا، أو قتل فلان شهيدا، فإن الرجل يقاتل ليغنم، ويقاتل ليُذكر، ويقاتل ليُرى مكانه) [رواه أحمد].

أرملة شهيد بإذن الله

وبناءا على ما تقدم ذكره، فلا يجوز لمسلم أو مسلمة الجزم والقطع بأن فلانا شهيد، فيا مسلمة، حتى وإن كان زوجك من أصلح الناس وأتقاهم، وأعبدهم وأزهدهم، صوّاما بالنهار قوّاما بالليل، ذاكرا لربه في جميع حاله وأحواله، هاجر في سبيل الله تعالى أو ناصر وقاتل تحت راية الحق راية الدولة

الإسلامية، نصرها الله، وإن كان استشهاديا قد تقطعت أشلاؤه ذبّا عن هذا الدين، فلا ينبغي لك بحال إن هو قُتل القطع له بالشهادة، وإلا تكونين من المتأليات على الله ﷻ ولا تقولي أنا أرملة شهيد، بل قولي أنا أرملة شهيد بإذن الله تعالى، أو أحسبه كذلك والله حسيبه.

اللهم ارحم قتلانا واغفر لهم وتقبلهم عندك في الشهداء وجازهم عن أمة نبيّك خير الجزاء، واختم لنا بالشهادة في سبيلك يا ذا الجلال والإكرام.

الولاء والبراء يا معشر النساء

لا شك أنه مع عودة الخلافة وقيام دولة الإسلام، وبعد إحياء ما غُيِّب من شرائعَ وطُمس من أحكام، استنارت عقول كثير من النساء، واستضاءت بما جاءت به شريعتنا الغراء، فغدت إماء الله في ربوع دولتنا على دراية أكثر بأمور الدين، وما ألزمهن به رب العالمين، خاصة في جانب العقيدة والتوحيد، اللذين لُوّثا في ديار الشرك والتنديد.

أوثق عرى الإيمان

اعلمي يا أمة الله أن الإسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، والولاء والبراء أصلان من أصول الإسلام بالإجماع، وهما من شهادة أن «لا إله إلا الله»، ولا يُسمى المسلم مسلما حتى يتبرأ من الكفر وأهله، وإن كان هؤلاء الأهل أقرب الأقربين.

وقد تقول المرأة: ولكن ولائي لله ورسوله والمؤمنين، وأكبر دليل على ذلك أني أعيش في دار الإسلام، وأنعم بشريعة رب الأنام!

فاعلمي أن موالاة الكفار ليست فقط بنصرتهم ومعاونتهم ومظاهرتهم على المسلمين، بل مجرد إبطان المحبة والمودة لهم ومصادقتهم هو من صور الموالاة، والمحبة والمودة محلُّهما القلب، والقلب سيد الجوارح وراعيها، روى الإمام أحمد في مسنده عن البراء بن عازب ﷺ أنه قال: كنا جلوسا عند النبي ﷺ فقال: (أي عرى الإسلام أوثق؟)، قالوا: الصلاة، قال: (حسنةٌ، وما هي بها) قالوا: الزكاة، قال: (حسنةٌ، وما هي بها) قالوا: صيام رمضان. قال: (حسنٌ، وما هو به) قالوا: الحج، قال: (حسنٌ، وما هو به) قالوا: الجهاد، قال: (حسنٌ، وما هو به) قال: (إن أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله، وتبغض في الله).

قال سليمان آل الشيخ، رحمه الله: «فهل يتم الدين أو يقام عَلَم الجهاد، أو عَلَم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا بالحب في الله والبغض في الله، والمعاداة في الله والموالاة في الله؟ ولو كان الناس متفقين على طريقة واحدة، ومحبة من غير عداوة ولا بغضاء، لم يكن فرقان بين الحق والباطل، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» [الدرر السنية].

بدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء

ولا ولاء من دون براء، إي نعم أنت تعيشين بين ظهراني الموحدين، وولاؤك لله ورسوله والمؤمنين، ولكن هل تبرئين من أعداء الله والدين؟

لعله يوجد على لائحة الأصدقاء على هاتفك من يسبُّ دولة الإسلام، ويناصب القائمين عليها العداء، من الأهل والأقارب والصديقات، ولعل بعض محادثاتك مع قريبات لك فيهن من العداوة والبغضاء للخلافة وجندها ما الله به عليم، ولكنك لا تجزعين لذلك ولا تبالين، بل إن منهن من تحرضك على مغادرة دار الإسلام بحجة اشتداد الحرب عليها وما إلى ذلك من الأراجيف والأباطيل!

كل هذا وأنت لا تحركين ساكنا، وتُلقين إلى أمثال هؤلاء بالمودة دون غضب لدينك وعقيدتك، بل الغضب كل الغضب تبدينه إذا منعك زوجك من التواصل مع أمثال هؤلاء، لأنهم في منظورك مجرد أقرباء!

المسلمون يقاطعون صحابياً لقعوده عن غزوة

ولقد ضرب لنا السلف أروع الأمثلة في جانب الولاء والبراء، فهذا كعب بن مالك رضي الله عنه يتخلف عن غزوة تبوك دون عذر، فيأتي أمر النبي ﷺ للمسلمين واضحا وضوح الشمس في رابعة النهار بمقاطعة كعب والمخلَّفين معه؛ يقول كعب رضي الله عنه وهو يروي قصته كما في صحيح البخاري: «ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبَنا الناس، وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان، وأما أنا، فكنت أشبَّ القوم وأجلدَهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين، وأطوف في الأسواق ولا يكلمني أحد، وآتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا؟ ثم أصلي قريبا منه، فأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي أقبل إلي، وإذا التفت نحوه أعرض عني، حتى إذا طال علي ذلك من جفوة الناس، مشيت حتى تسوّرت جدار حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي وأحب الناس إلي، فسلمت عليه، فوالله ما رد علي السلام، فقلت: يا أبا قتادة، أنشدك بالله هل تعلمني أحب الله ورسوله؟ فسكت، فعدت له فنشدته فسكت، فعدت له فنشدته، فقال: الله ورسوله أعلم، ففاضت عيناي»، وبقي على هذه الحال والمسلمون مقاطعون له، حتى تاب الله عليه وعلى إخوانه.

فتأملي يا أمة الله وانظري كيف قاطع المسلمون كعبا استجابة لأمر نبيهم وموالاة له! وهل فعل كعب رضي الله عنه ما يفعله المخلَّفون اليوم؟ حاشاه حاشاه! فمخلفو اليوم لا يكفيهم قعودهم وتخلفهم عن نصرة الحق، بل إن منهم من إذا ذُكر الجهاد وأهله عندهم سلقوهم بألسنة حدادا!

دين الله أحبّ إليهم من آبائهم

ولله در عبد الله بن عبد الله بن أُبّي ؓ يقول أبوه رأس المنافقين: {لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ} [المنافقون: 8]، ثم يأمرهم النبي ﷺ بالعودة، فيعترض عبد الله طريق أبيه قائلا: «لا أفارقك حتى تزعم أنك الذليل ومحمد العزيز»، نعم، إنه الولاء والبراء عندما يتجسَّدان في أبهى الصور وأصدقها، هنا المفاصلة والصدع، عند خَطِّي المنهج والمعتقد، فلا محاباة ولا ركون، والقضية قضية دين!

أما أم المؤمنين أم حبيبة ؓ فتعلِّمنا في الولاء والبراء درسا قلّ أن نرى له في أيامنا نظيرا؛ فعن الزهري قال: «لما قدم أبو سفيان المدينة والنبي ﷺ يريد غزو مكة فكلمه في أن يزيد في الهدنة. فلم يقبل عليه. فقام فدخل على ابنته أم حبيبة فلما ذهب ليجلس على فراش النبي ﷺ طوته دونه، فقال: يا بنية أرغبت بهذا الفراش عَنّي أم بي عَنْه؟ قالت: بل هو فراش رسول الله وأنت امرؤ نجس مشرك، فقال: يا بنية لقد أصابك بعدي شر» [سير أعلام النبلاء].

درجات الهجر في الله

وفي الختام: إنّا يا أمة الله لا نحرضك على هجران أهلك وذويك إلا من تبيَّنت لك ردّته بقول أو فعل مخرج من الملة، فهذا يُهجر ويُتبرأُ إلى الله منه ولا كرامة، كمن يناصر الأعداء ولو بحرف واحد، أو يدعو على دولة الإسلام بالهلاك والخسران في حربها مع أعدائها، أو يتمنى زوال حكم الشريعة وقيام القوانين الوضعية الوضيعة، أو يفعل غير ذلك من نواقض الإسلام ومبطلات الإيمان؛ وأمَّا من هم دون هذا في الضلال، فيُهجرون بقدر ما معهم من عصيان.والحمد لله رب العالمين.

لحوم الأزواج مسمومة

إن العلاقة بين الزوج وزوجته تتجاوز حدود هذه الدنيا، لتسمو بأبعادها الأخروية فوق مجرد الشهوة والمتعة، ريثما يأذن الله -تعالى- ويحط المؤمنون والمؤمنات في جنات الخلد الرحال، مصداقا لقول الكبير المتعال: {جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ} [الرعد: 23]، وإن من حكمة الله العزيز أن جعل من الكمال في بني البشر أمرا متعذر النوال، وجعلنا ناقصين خطائين، ولذلك فإن المشاكل الأسرية لا يكاد يخلو منها بيت بحال.

ولكن بعض الأزواج –أصلحهم الله- من النساء كانوا أو الرجال، لا يتورعون عن هتك أستار بيوتهم بالقيل والقال، فنجد في كثير من الأحيان أزواجا يذكرون ما يحدث بينهم وبين زوجاتهم من مشاكل في مجالسهم الخاصة والعامة، وكذاك تفعل بعض الزوجات، أو يذكر كلٌّ منهما الآخر في غيابه بما يكره، وهذه الأفعال من الطرفين مذمومة شرعا وعرفا.

ولا يغتب بعضكم بعضا

والغيبة من آفات اللسان التي لا تعود على المرء إلا بالتباب والخسران، (وهل يكب الناس في النار على وجوههم -أو قال: على مناخرهم- إلا حصائد ألسنتهم؟) [رواه أحمد].

والله ﷻ يقول: {وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ} [الحجرات: 12]، و{بَعْضُكُمْ بَعْضًا} هنا لم يستثن منها الشارع الأزواج والزوجات، فلا يحل لأحدهما ذكر الآخر بسوء في غيابه، حتى وإن كان صادقا في مزاعمه؛ فعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (أتدرون ما الغيبة؟) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (ذكرك أخاك بما يكره)، قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: (إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهتَّه) [رواه مسلم].

وبعض النساء –أصلحهن الله- تعرف الغيبة وعظم أمرها عند الله تعالى، وأنها من آفات اللسان، والتي لا تعود على المرء إلا بالتباب والخسران، ولكنها تستثني من المُستغابين زوجها وضرتها، ظانة أن أكل لحوم هؤلاء من الحلال الزلال، وهي بمنأى يوم القيامة عن الحساب والسؤال.

وقلما تجد بين من يستمعن إليها زاجرة أو رادعة، تنهاها وتذكِّرها، بل أكثرهن تعجبهن وتثير فضولهن هذه السير والتراجم لأزواج غائبين، بوّب النووي في كتابه رياض الصالحين: «باب تحريم سماع الغيبة، وأمر من سمع غيبة محرمة بردها والإنكار على قائلها، فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه».

وليت بعضهن تكتفي بالاستماع، فمنهن من تعينها على زوجها وتشد من أزرها في الباطل، فإذا اشتكت امرأة من زوجها تداعت بعض صويحباتها بالتحريض والتأليب، بل وأكثر من ذلك فمن النساء من تعين أختها بوصف طريق المحكمة وإجراءات الخلع، وتزيّن لها إنهاء علاقتها بزوجها طمعا في تزويجها لأحد أقاربها أو أقارب زوجها، لا محبة فيها وحرصا على صلاح أمرها، وكأنها لم تقرأ قط ما رواه أبو داود عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (ليس منّا من خبّب امرأة على زوجها، أو عبدا على سيده).

وكذلك الأمر مع الضرة، فكثير من النساء لا يتورعن عن ذكر ضرائرهن بسوء، بل قد يصل ببعضهن الأمر حد سبِ ضرتها وشتمها في غيابها بسبب الغيرة المفرطة، ويكون ذلك إما في مجلس نساء، أو في حضرة الزوج الذي لا يعرف في كثير من الأحيان ماذا يفعل! أيصد عادية سليطة اللسان هذه عن نفسه أم عن زوجته الغائبة؟! والله المستعان.

ولتتذكر كل مسلمة أن أي انتقاص لأخيها أو اختها المسلمَين ولو بإشارة فإنها من الغيبة المحرّمة التي هي من كبائر الذنوب، فعن عائشة ﵂ قالت: «... فقلت: يا رسول الله، إن صفية امرأة، وقالت بيدها هكذا، كأنها تعني قصيرة، فقال: (لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته)» [رواه أبو داود].

فهذه أم المؤمنين قالت في ضرتها صفية ﵂ مازحة ما تنتقصها به، وكان قولها إشارة باليد لا نطقا باللسان، ومع هذا فقد نبهها ﷺ إلى عظم ما فعلت، بأن هذه الكلمة التي قد لا يلقي لها المرء بالا لو

أنها مُزجت بماء البحر لغيرت من أوصافه لعِظمها، وحسبنا في وصف ذلك قوله ﷺ «إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم» [رواه البخاري].

العاقل لا يفضح سرّ بيته

والأشنع من فعل هذه الزوجة الظالمة لنفسها، أن تجد رجلا عاقلا يتكلم في أسرار بيته للناس، ويفضح خبايا علاقته بزوجته، ويكشف سترها أمام غيره من الرجال، فهذه والله من علامات قلة المروءة، ولا يفعلها إلا من سفه نفسه، اللهم إلا الكلام في ما يحتاج إلى وصفه للقاضي أو المفتي أو الناصح المستأمن في دينه وخلقه، الأمين على ما يبلغه من أسرار إخوانه.

وكم هو نبيل خُلق ذاك التابعي الذي أراد يوما أن يطلق زوجته فسألوه: لم تريد تطليقها؟ فقال: لست ممن يذكر زوجته بسوء. وبعد أن طلقها عاود سؤاله بعض الفضلاء: لِمَ طلقتَ زوجك؟ فقال: لست ممن يتحدث عن امرأة أجنبية عنه!

وليعلم أحد الزوجين وهو يتحدث عن قرينه أو قرينته، أن كل سر من أسرار بيتك تفشيه، وكل سوء تذكره هو بمثابة الخرق الذي يصيب ذاك اللباس، ومتى ما اتسعت الخروق وزادت فسيهترئ «ثوب الزوجية» لا محالة، حتى يتمزّق، ولا ينفعه الترقيع.

فكما أنه للبيوت حرمات، كذلك لها أسرار ينبغي على لسان المؤمن الموحد أن يتنزه عن كشفها للناس وإن كانوا أقرب الأقربين، بل إن المراقب لشأن كثير من العائلات، يرى أن الأمور تزداد سوءا بين الزوجين المتخاصمين إذا ما تدخل طرف ثالث بحجة إيجاد حلول لبعض الخصومات البسيطة، فيزداد الطين بلة، وتتعقد الأمور أكثر.

وقد يقول البعض إن مرد ذلك هو التنفيس والشكوى لا أكثر، فنقول حينها: إي نعم إن النفس البشرية قد تبلغ قدرتها على التحمل –في بعض الأحيان- النصاب، فيجد أحد الزوجين في صديق له أذنا صاغية، وقلبا ناصحا، وهنا مكمن الداء والدواء لمثل هذه الظاهرة، وهي أن يحسن هذا الشاكي أو تلك الباكية اختيار المستمع لتلك المشاكل والنزاعات، فيكون شخصا أمينا على سرهما، حافظا لبوحهما، نصوحا صدوقا يخشى الله ويتقيه فيهما.

أما أن يصبح أحدهما فيحدّث بما يجري بين جدران منزلهما كل من هب ودب، حتى تغدو أدق تفاصيل حياتهما فاكهة المجالس وبضاعة القُصّاص، فهذا فضحٌ وليس تنفيسا أو شكوى يُراد من ورائها النصح والإصلاح.

وإن كان الزوج أو الزوجة شاكيين ولا بد، بعد أن استنفدا كل السبل، فدونهما القاضي أو المفتي، فهذه خويلة بنت ثعلبة لما ظاهرها زوجها لم تشكه إلى أحد، وإنما رفعت أمره إلى رسول الله، ﷺ، فنزل في شأنها: {قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللهِ وَاللهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ} [المجادلة: 1]، وكذلك فعلت هند زوجة أبي سفيان، فعن عائشة، أن هند بنت عتبة قالت: «يا

رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم»، فقال: (خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف) [رواه الشيخان].

الزَّوَاجُ مِنَ العَتَائِقِ سُنَّةُ خَيْرِ الخَلَائِقِ

يا له من دين ذاك الذي يُعز المؤمن وإن كان عبدا، ويُذل المشرك وإن كان سيدا، ويا له من دين ذاك الذي يرفع الناس بتقواهم لا بأنسابهم، فهذا بلال يُسمع دفُّ نعليه في الجنة وهو الحبشي، وذاك أبو لهب سيصلى نارا ذات لهب وهو القرشي، وكم ممَّن أمُّه سليلة حسب ونسب وهو عند الله وضيع، وكم ممَّن أمه جارية سُبيت بحد السيف وهو عند الله رفيع.

وما كانت تربية الإماء والزواج أو الإنجاب منهن عارا أو شنارا إلا في الجاهلية، وأما إسلامنا العظيم فقد جعل الناس سواسية، يتفاضلون بالتقوى.

وقد بوَّب علماء الحديث في مصنفاتهم عن فضل عتق الجواري والزواج منهن الشيء الكثير؛ جاء في صحيح الإمام البخاري رحمه الله تعالى: [باب اتخاذ السراري، ومن أعتق جاريته ثم تزوجها]: عن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال رسول الله، ﷺ: (أيَّما رجل كانت عنده وليدة، فعلَّمها فأحسن تعليمَها، وأدَّبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران، وأيَّما رجل من أهل الكتاب، آمن بنبيه وآمن بي فله أجران، وأيَّما مملوك أدى حق مواليه وحق ربه فله أجران).

وأخرج الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه: عن الشعبي، قال: رأيت رجلا من أهل خراسان سأل الشعبي، فقال: يا أبا عمرو، إن مَن قِبلنا من أهل خراسان يقولون في الرجل إذا أعتق أمته، ثم تزوَّجها: فهو كالراكب بدنته، فقال الشعبي: حدثني أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: (ثلاثة يُؤتَون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيِّه، وأدرك النبي ﷺ فآمن به واتبعه وصدقه، فله أجران، وعبد مملوك أدى حق الله تعالى وحق سيده، فله أجران، ورجل كانت له أمة فغذَّاها، فأحسن غذاءها، ثم أدبها فأحسن أدبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران).

من أنباء هاجر.. أنبياء

وحريٌّ بكل من يفخر بنسبِه من العرب، وإن هو تسرَّى وبُشِّر بمولود عبس واكفهر وجهه وغلب عليه الشعور بالذلة والخزي من أن أمَّ ولده ما هي إلا جاريته! حريٌّ بمثل هذا أن يتأمل قليلا في أحساب من سبقنا، وليسأل نفسه بعيدا عن لمزات المنكرين، وغمزات المثربين: من كانت أم أبيك إسماعيل أيها المسلم العربي سليل خير البطون والأفخاذ؟! إن كنت تجهل فآن لك أن تعلم أنها هاجر، ومن هاجر؟ أَمة أهدتها سارة لزوجها إبراهيم الخليل، وهي أم ابنه إسماعيل، على نبينا وعليهما الصلاة والسلام، يذكرها أبو هريرة رضي الله عنه معقبا على قصة سارة مع الجبار فيقول: "فتلك أمكم يا بني ماء السماء" [متفق عليه]، قال الإمام النووي – رحمه الله تعالى- في شرح صحيح مسلم: "قال كثيرون المراد ببني ماء السماء العرب كلهم لخلوص نسبهم وصفائه".

وقال الإمام ابن حبان في صحيحه: "كلُّ من كان من ولد هاجر يقال له: ولد ماء السّماء، لأنّ إسماعيل من هاجر، وقد رُبّي بماء زمزم وهو ماء السّماء الّذي أكرم الله به إسماعيل حيث ولدته أمّه هاجر، فأولادها أولاد ماء من السماء".

من المعتقات.. أمهات للمؤمنين

ثم إنه إذا كان السبي والاسترقاق سنة ثابتة عن نبينا، ﷺ، فإن عتق السبايا والزواج والإنجاب منهن كذلك سنةٌ معلومة أكيدة؛ عن أنس رضي الله عنه قال: أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثاً يُبنى عليه بصفيّة بنت حييّ، فدعوت المسلمين إلى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم، أُمر بالأنطاع فألقى فيها من التّمر والأقط والسّمن، فكانت وليمته، فقال المسلمون: إحدى أمّهات المؤمنين، أو ممّا ملكت يمينه، فقالوا: إن حجبها فهي من أمّهات المؤمنين، وإن لم يحجبها فهي ممّا ملكت يمينه، فلمّا ارتحل وطّى لها خلفه ومدّ الحجاب بينها وبين النّاس" [رواه البخاري]، وهكذا غدت صفية رضي الله عنها زوجا لنبينا الكريم، وأمّا للمؤمنين، وهي التي سُبيت يوم خيبر، فأي تشريف قد نالها وأي تكريم قد طالها!

وكذلك الأمر مع جويرية بنت الحارث، رضي الله عنها وأرضاها؛ فعن عائشة أمّ المؤمنين قالت: "لمّا قسَّم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السّهم لثابت بن قيس بن الشّمّاس -أو لابن عمٍّ له- وكاتبته على نفسها، وكانت امرأةً حلوةً ملاحةً لا يراها أحدٌ إلّا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلّا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها، وعرفت أنّه سيرى منها ما رأيت، فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرارٍ سيّد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخفَ عليك، فوقعتُ في السّهم لثابت بن قيس بن الشّمّاس -أو لابن عمٍّ له- فكاتبتُه على نفسي، فجئتك أستعينك على كتابتي. قال: (فهل لك في خير من ذلك؟)، قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: (أقضي كتابتك وأتزوّجك) قالت: نعم يا رسول الله. قال: (قد فعلت)، قالت: وخرج الخبر إلى النّاس أنّ رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقال النّاس: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إيّاها مائة أهل بيتٍ من بني المصطلق، فما أعلم امرأةً كانت أعظم بركةً على قومها منها" [أخرجه أحمد].

أئمة أعلام.. من أنباء السراري والجواري

وقد أهدى مقوقس مصر للمصطفى ﷺ مارية القبطية وأختها سيرين، فتسرّى النبي بمارية وأنجبت له ابنه إبراهيم، وأهدى أختها لحسان بن ثابت وهي أم ولده عبد الرحمن بن حسان.

وكذا كان لنبي الله سليمان عليه السلام الكثير من السراريّ وكان يتغشّاهنّ يلتمس الولد.

وهذا علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان قد تسرّى بسبيّة من سبْي بني حنيفة، فولدت له محمد الذي اشتهر بابن الحنفية، وهو من فقهاء التابعين.

وروى عبد الرزاق في مصنفه عن أبي سعيدٍ الخدريّ ﵁ قال: "كانت لي جاريةٌ كنت أعزل عنها فولدت لي أحبّ النّاس إليّ". وقد تسرّى الحسين بن علي ﵁ بسُرِّية فأولدت له علي بن الحسين المعروف بزين العابدين، ولم يكن للحسين عَقِبٌ إلّا منه.

وكذلك فقد بَرع في العلم والفقه من التابعين كثيرٌ ممَّن كانوا أنباء سراريّ وسبايا من أمثال الفقيه الورع القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أحد فقهاء المدينة السبعة المشهورين، وكذا سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب الفقيه العَلَم.

عن الأصمعي عن أبي الزناد قال: "كان أهل المدينة يكرهون اتّخاذ أمهات الأولاد حتى نشأ فيهم القراء السادة: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب فقهاء، ففاقوا أهل المدينة علما وتقى وعبادة وورعا فرغب الناس حينئذ في السراري" [تاريخ دمشق لابن عساكر].

وغيرهم الكثير... فالحمد لله الذي أحيانا إلى زمانٍ يُحيى فيه ما مات، ويُجدد فيه ما اندرس، حتى لامسنا الصبية ينشؤون على التوحيد؛ هذا ابن حُرة، وذاك ابن أمّ ولد، والآخر ابن معتوقة، تماما كما كان الحال في الصدر الأول، فالحمدُ لله أولا وآخرا.

لباس المسلمة أمام النساء

لطالما كان الحياء حلية المؤمنات، وزينة التقيات، وسلعة الصالحات، إلى أن سقطت ديار المسلمين بيد الطغاة والكافرين، فميَّعوا الدين، ووجهوا سهامهم نحو ربات الخدور، فحاربوا الحجاب وشجعوا السفور، واتبعت نساؤنا نساءهم شبرا بشبر وذراعا بذراع، إلا من عصم الله وهن قليلات، وكان مما عمت به البلوى بين المسلمات، لباس الكافرات الماجنات، فقل الحياء بين النساء، وأصبحت المجالس عروضا للأزياء، أزياء ما أنزل الله بها من سلطان، ولا ترضاها إلا رقيقة دين وإيمان.

المرأة عورة

بادئ ذي بدء لتعلمْ كل مسلمة أن الأصل في الأشياء كالمأكل والملبس والمشرب الحِل ما لم يرد نص أو دليل على تحريمها، أو تخالف أصلا أو قاعدة من قواعد الشرع، ومعاذ الله أن نحرّم ما أحله الله –تعالى- لعباده من زينة أو طيبات وهو القائل: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} [الأعراف: 32]، غير أننا نسعى للنصح والإصلاح ما استطعنا إلى ذلك سبيلا، والله من وراء القصد.

وإن كثيرا من النساء اليوم إذا ما عوتبت على لباسها الفاضح بين المسلمات ردَّت بأن هذا الأمر جائز، لكون عورة المرأة أمام المرأة من السُّرة إلى الركبة، وهذا القول استند إلى حديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به.

قال الله، عز وجل: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النور: 31].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان) [رواه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان]، وفي هذا دليل على أن الأصل في المرأة أنها عورة، فلا يجوز إظهار شيء منها إلا ما ورد دليل باستثنائه وإباحة إظهاره.

وعموم الأدلة والأقوال الواردة عن الصحابة –رضوان الله عنهم- دلَّت على ما اعتاد نساء ذاك الزمان على إظهاره كالرأس والعنق والذراعين، وأما ما عدا ذلك وما اعتادت نساء زماننا هذا إبداءه فليس فيه دليل.

حكم الملابس الضيّقة أمام المحارم والنساء

عن أسامة بن زيد قال: كساني رسول الله ﷺ قُبطِية كثيفة كانت مما أهداها دِحية الكلبي، فكسوتها امرأتي، فقال لي رسول الله، ﷺ: (ما لك لم تلبس القُبطِية؟) قلت: يا رسول الله، كسوتها امرأتي. فقال لي رسول الله، ﷺ: (مُرها فلتجعل تحتها غِلالة، إني أخاف أن تصف حجم عظامها) [أخرجه أحمد، والغِلالة: شعار يلبس تحت الدِّثار؛ مثل القميص تحت الثياب الظاهرة، والجمع: غلائل].

ففي عموم هذا الحديث دليل على عدم جواز لبس الضيّق أمام المحارم –غير الزوج- والنساء.

وقال جرير بن عبد الله رضي الله عنه في حق الرجل (والمرأة من باب أولى): "إن الرجل ليلبس وهو عارٍ، يعني الثياب الرِّقَاق" [رواه الطبراني].

فبعض النساء –أصلحهن الله- تلبس ألبسة ضيِّقة وتقول هي ساترة وطويلة ولا تشفّ عن شيء من جسمي عدا مواضع الوضوء! هداك الله أختنا، هي لا تشفّ ولكنها تصف جميع مفاتنك فاحذري أن يُلبِّس عليك الشيطان.

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله، ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر يَضربون بها الناس، ونساءٌ كاسيات عاريات مُميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يَدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) [رواه مسلم]، وعلى من يقول بأن المعنيَّات بهذا الحديث هنَّ الكاسيات العاريات خارج بيوتهن فقط، أن يأتي بدليل صحيح صريح على ذلك.

ثم إن حب الزينة الذي جُبلت عليه المرأة إن لم يصاحبه خوف من الله، قد يجعلها تتعلق بلباس الكافرات تعلُّقا مذموما يُخشى على عقيدتها منه، كما يُخشى عليها أن يكون ذلك من التشبه بالكافرين، والنبي ﷺ يقول: (من تشبَّه بقوم فهو منهم)

[رواه أحمد وأبو داود]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "أن المشابهة في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن كما أن المحبة في الباطن تُورث المشابهة في الظاهر وهذا أمر يشهد به الحس والتجربة" [مجموع الفتاوى].

الحياء زينة

وبعيدا عن هذا وذاك، وهل هو جائز أو غير جائز لتسأل المسلمة نفسها: أَوَ هكذا كان لباس أمهات المؤمنين والسلف الصالح؟ حاشاهن حاشاهن، بل والله إنا نعلم أنهن عفيفات ورعات حيِّيات حتى في خلواتهن.

فيا أمة الله إن الحياء صفة من صفات الله –تعالى- وشعبة من شعب الإيمان، والمرأة حيِّية بطبعها فكيف تخالف إحدانا فطرتها وتُولي الحياء ظهرها؟

واعلم أيها الرجل المسلم المسؤول عن رعيتك أباً كنت أو أخاً أو زوجاً أو أيّاً كنت من الأولياء، اعلم أنك ستُسأل عن تساهلك مع محارمك وعدم مبالاتك، فكم من زوج يرى زوجته وقد أعتدت لصويحباتها في بيته مجلسا، وتزيَّنت ولبست العاري الفاضح، ثم لا يجد في ذلك بأسا ولا ينهاها بحجة أنهن نساء، والله المستعان، فالنساء لسن جميعهن على قدر واحد من الإيمان والتقوى، وقد تحضُر المجالس من تجهل أمر دينها فتذهب لتحدِّث وتصف من جالست من نساء للأجانب، فاحفظ عرضك يا مسلم من أن تلوكه ألسنة الجاهلين!

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وسلم على سيد الأنبياء والمرسلين.

ما لا يسع الحائض والنُّفَساء جهله

لما كان الحيض أمرا قد كتبه الله عز وجل على بنات آدم، كان كتاب الحيض من أهم المسائل الفقهية وأدقِّها، لتعلقه بالعبادات من صلاة وصيام وغيرها، وتعلقه كذلك بالمعاملات التي يدخل فيها فقه الأسرة، ومنه النكاح والطلاق وغير ذلك، وهو الذي قال فيه الإمام أحمد رحمه الله تعالى: "مكثت في الحيض تسع سنين حتى علمته". فكان حرياً بكل مسلمة أن تتفقَّه فيه، وتعرف ما لها وما عليها أثناء حيضها ونفاسها، وتكون معنية بأمر دينها، تسأل دون حرج من تثق في علمهم، لا المتعالمين والمتعالمات، المتجرِّئين على الفتيا والمتجرِّئات، كيلا تقع في محظور شرعي، ولا تأتي بقول أو فعل بدعي، ورضي الله عن الصدِّيقة عائشة إذ تقول: "نِعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين" [رواه البخاري].

الحيض والنفاس يشتركان في الأحكام

ابتداءً، لتعلم المسلمة أنه لا فرق بين الحيض والنفاس من حيث الأحكام، وقد بوَّب الإمام البخاري رحمه الله تعالى- في صحيحه: [باب من سمَّى النفاس حيضا، والحيض نفاسا]، جاء فيه: "عن أبي سلمة أن زينب بنت أم سلمة، حدثته أن أم سلمة حدثتها قالت: بينا أنا مع النبي ﷺ مضطجعة في

خميصة، إذ حضت، فانسللت، فأخذت ثياب حيضتي، قال: (أنَفِستِ؟) قلت: نعم، فدعاني، فاضطجعتُ معه في الخميلة".

غير أن الحيض دم ينزل من رحم المرأة بعد بلوغها في أوقات معتادة من الشهر، أقلُّ مدته ساعة، وأكثرُ مدته خمسة عشر يوماً على أرجح الأقوال، وما زاد على ذلك عدَّه العلماء استحاضة.

وأما النِّفاس فهو الدم الذي ينزل من المرأة بعد الولادة أو عند السقط، وأحيانا يسبق موعد الولادة بيوم أو يومين أو ثلاثة مع الطَّلق، لأنه علامة الولادة أو قربها ويخرج بسبب ترخية الرحم، فمن تكون قد أوشكت على الولادة ورأت دما فإنه دم نفاس وعلامة مخاض، والله أعلم.

الفرق بين الحائض والمستحاضة

الاستحاضة نزول الدم على المرأة في غير أوقاته المعتادة من عرق يسمى العاذل، أو استمرار نزول الدم عليها بعد انتهاء أيام حيضها المعتادة، وهنا تجدر الإشارة إلى نقطتين مهمتين ينبغي على الأخت المسلمة التفطن والاحتراز منهما، أولاها: أن تحسن المرأة حساب تاريخ حيضتها وعدد أيامها، حتى إذا ما نزل الدم في غير وقته المعتاد، أو زادت أيام فترة الحيض، علمت المرأة أن ذلك دم استحاضة، فعن عائشة أنها قالت: قالت فاطمة بنت أبي حُبيش لرسول الله، ﷺ: يا رسول الله، إني لا أطهر أفأدَعُ الصلاة، فقال رسول الله، ﷺ: (إنما ذلك عِرقٌ وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدْرُها، فاغسِلي عنك الدم وصلي) [رواه البخاري].

وثانيها: أن تُحسن التمييز بين دم الحيض ودم الاستحاضة، فلكليهما صفة تختلف عن الأخرى، كما ينبغي للمسلمة أن تميِّز علامة طهرها ونقائها، وللطهر علامتان؛ إما قَصة بيضاء وإما جُفوف، فأما القَصة فهي عبارة عن ماء أبيض يدفعه الرحم عند انتهاء الدم، كما في حديث الفقيهة العالمة أم المؤمنين عائشة، وعن أبيها، فعن علقمة بن أبي علقمة، عن أمِّه، مولاة عائشة أم المؤمنين أنها قالت: كان النساء يبعثن إلى عائشة بالدرجة فيها الكُرسُف، فيه الصفرة من دم الحيضة، يسألنها عن الصلاة. فتقول لهن: (لا تعجلن حتى ترين القَصَّة البيضاء. تريد بذلك الطُّهر من الحيضة) [رواه مالك]، وأما الجفوف فهو لمن لا ترى القَصَّة فتدخل خرقة فتخرجها جافة.

أحكام الحيض والنفاس

كما أشرنا آنفا فإن للحيض والنفاس أحكاما تتعلق بالعبادات والمعاملات، أولها أن المرأة إذا حاضت أو وضعت مولودا ورأت دما تنقطع عن الصلاة والصوم، وهذا هو نقصان الدين الذي وصف به النبي ﷺ النساءَ، إذ جاء في الحديث عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله قال: (ما رأيت مِن ناقصات عقل ولا دين أغلب لذي لُبٍّ منكن). قالت: "وما نقصان العقل والدين؟". قال: (أما نُقصان العقل فشهادة امرأتين شهادة رجل، وأما نقصان الدين فإن إحداكن تُفطر رمضان وتقيم أياما لا تصلي) [رواه أبو داود ورواه الشيخان مطوّلا].

وعند انتهاء المرأة من حيضتها أو خروجها من النفاس تغتسل غسل رفع الحدث الأكبر ولا تقضي تلك الصلوات التي تركتها، على خلاف الصوم فإن المرأة إذا حاضت أو نفست في رمضان، وجب عليها قضاء الأيام التي أفطرتها، فعن معاذة، أن امرأة قالت لعائشة: "أتجزي إحدانا صلاتها إذا طهرت؟"، فقالت: "أحرورية أنت؟ كنا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به"، أو قالت: "فلا نفعله" [رواه البخاري]. وقد نقلَ الإجماع بوجوب قضاء الصوم طائفةٌ من أهل العلم، كما ويَحرم على الحائض والنفساء أن يأتيها زوجها لقول الله، ﷻ: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} [البقرة: 222]؛ قال الإمام الطبري – رحمه الله تعالى- في تفسيره: "وإنما كان القوم سألوا رسول الله، ﷺ -فيما ذُكر لنا- عن الحيض، لأنهم كانوا قبل بيان الله لهم ما يتبيَّنون من أمره، لا يساكنون حائضاً في بيت، ولا يؤاكلونهنَّ في إناء ولا يشاربونهن. فعرَّفهم الله بهذه الآية، أنّ الذي عليهم في أيام حيض نسائهم، أن يجتنَّبوا جماعهن فقط، دون ما عدا ذلك من مضاجعتهن ومؤاكلتهن ومشاربتهن".

وعن عروة، أنه سُئل: "أتخدمني الحائض أو تدنو مني المرأة وهي جُنُب؟"، فقال عروة: "كل ذلك عليَّ هيِّن، وكل ذلك تخدمني وليس على أحد في ذلك بأس، أخبرتني عائشة: أنها كانت ترجِّل، تعني رأس رسول الله ﷺ، وهي حائض، ورسول الله ﷺ حينئذ مجاور في المسجد، يُدني لها رأسه، وهي في حجرتها، فتُرجِّله وهي حائض" [رواه البخاري].

ويجوز للرجل –إن كان يملك إربَه- أن يباشر زوجته الحائض ويستمتع بها دون الجماع وهي متَّزرة؛ عن عائشة قالت: "كانت إحدانا إذا كانت حائضا فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها، أمَرَها أن تتَّزر في فور حيضتها ثم يباشرها، قالت: وأيُّكم يملك إربه كما كان النبي ﷺ يملك إربه" [أخرجه البخاري].

أما الحج فإن من تحيض فيه أو يفاجئها المخاض؛ تؤدي المناسك جميعها إلا الطواف بالبيت؛ عن عائشة ﵂ قالت: "خرجنا لا نرى إلا الحج، فلما كنا بسَرِف حضت، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي، قال: (ما لك أنَفِستِ؟)، قلت: نعم، قال: (إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم، فاقضي ما يقضي الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت)" [متفق عليه].

كما ويَجدر بالمسلمة أن تعلم أن الحيض لا ينفي كل عبادة، فالذكر والتسبيح والتحميد والتهليل والدعاء لا بأس به، وأما مسألة قراءة الحائض من المصحف فمسألة اختلف فيها أهل العلم، والجمهور على القول بمنع الحائض من قراءة القرآن.

ويجوز للحائض دخول المسجد لتناول حاجة أو المرور عبره إذا أمنت التلويث ولا تمكث فيه؛ عن عائشة قالت: "قال لي رسول الله، ﷺ: (ناوليني الخُمْرة من المسجد)"، قالت: "فقلت: إني حائض، فقال: (إنَّ حيضَتكِ ليست في يَدِك)" [رواه مسلم].

وأما في المعاملات فهناك مسألة تجهلها الكثير من النساء، ألا وهي حكم الطلاق في زمن الحيض، فقد أجمع أهل العلم على أنه طلاق بِدعي محرَّم؛ عن ابن عمر، أنه طلَّق امرأته، وهي حائض في عهد رسول الله، ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال له رسول الله، ﷺ: (مُره فليراجِعها، ثم ليتركها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلَّق قبل أن يمس، فتلك العِدَّة التي أمر الله ﷻ أن يُطلق لها النساء) [متفق عليه]، غير أن الفقهاء اختلفوا في هل يقع طلاق الحائض أم لا.

وأخيراً: على الحائض والنفساء أن تغتسل إذا ما طهرت –بالإجماع- لأداء ما عليها من واجبات وغيرها.

هل المستحاضة لها أحكام الحائض؟

ربما تسأل سائلة: هل هذه الأحكام من منع وإباحة تجري على المستحاضة كما تجري على الحائض؟

والجواب: لا، فإنه ولما كان لدم الحيض صفة مختلفة عن دم الاستحاضة، جاءت أحكامهما أيضا مختلفة، فالمستحاضة تصوم وتصلي وتطوف بالبيت وغير ذلك، إلا أنها تغسل موضع الدم وتتوضأ عند دخول كل صلاة؛ عن عائشة زوج النبي ﷺ أن أم حبيبة بنت جحش، خَتَنَة رسول الله، ﷺ، وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين، فاستفتت رسول الله ﷺ في ذلك، فقال رسول الله، ﷺ: (إن هذه ليست بالحيضة، ولكن هذا عرق، فاغتسلي وصلِّي) [رواه مسلم]، هذا والله تعالى أعلم، والحمد لله رب العالمين.

إمَاءُ الله فِي بُيوتِ الله .. أَحْكَامٌ وآدَابٌ

إن كثيرا من المسلمات اليوم يحفظن حديث: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله) الذي رواه الشيخان، ولكنَّ قليلات منهن من يفقهن أحكام المساجد وضوابط الخروج إليها والصلاة فيها، فإن كنت يا مسلمة خارجة إلى المسجد ولا بد، فإليك هذي السطور، علها تنفعك وتنأين بها عن المحظور.

الأصل في المرأة القرار في البيت

اعلمي أختي المسلمة -وفقك الله لكل خير- أن الأصل في المرأة القرار في البيت، وأن صلاتك في بيتك أفضل من صلاتك في المسجد.

كما أن المتأمل في حديث نبينا، ﷺ: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله) يلحظ أنه ﷺ عند نهيه عن منع النساء لم يرغّب في صلاة الجماعة لهن، ولم يذكر أفضالها كما كان شأنه مع الرجال وهو يرغبهم في الجماعة، بل نجده في حديث عبد الله بن عمر ﷻ يردف النهي عن المنع بقوله: (وبيوتُهن خير لهن)، بل إن صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في مسجد النبي، ﷺ؛ فعن أم حميد الساعدية أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني أحب الصلاة معك. قال: (قد علمتُ، وصلاتُك في بيتك خيرٌ لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من

صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجد الجماعة) [رواه أحمد].

ضوابط الخروج من البيت

وإن على المرأة قبل خروجها من بيتها تريد المسجد أن تستأذن زوجها، ويحرُم على المرأة الذهاب إلى المسجد متعطِّرة متزيّنة؛ فعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليَخرجن وهن تَفِلات) [رواه أبو داود]، ومعنى تَفِلات أي غير متعطِّرات، وأخرج الإمام مسلم رحمه الله من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالت: قال لنا رسول الله، ﷺ: (إذا شهِدَت إحداكن المسجد، فلا تمس طيباً).

وعن موسى بن يسار، قال: مرَّت بأبي هريرة امرأةٌ، وريحها تعصف، فقال لها: أين تريدين يا أَمة الجبار؟ قالت: إلى المسجد، قال: وتَطَيَّبْتِ؟ قالت: نعم، قال: فارجعي فاغتسلي، فإني سمعت النبي ﷺ يقول: (لا يقبل الله من امرأة صلاة خرجت إلى المسجد وريحها تعصف، حتى ترجع فتغتسل) [أخرجه ابن خزيمة في صحيحه والبيهقي في الآداب]، هذا وتعطُّر المرأة عموما عند خروجها من بيتها حرام سواء كانت تريد المسجد أم غيره، ولا يجوز للمسلمة أن يجد ريحَها إلا زوجها ومحارمها.

وفي طريقها إلى المسجد تجتنب المرأة وسط الطريق وتلزم جوانبه؛ فعن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري، عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: (استأخرن، فإنه ليس لكن أن تَحْقُقنَ الطريق، عليكن بحافات الطريق)، فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به. [أخرجه أبو داود والطبراني].

سنن وآداب دخول المسجد

أما إذا دخلت المرأة المسجد فيُشرع لها أن تصلي ركعتين قبل أن تجلس، فعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي، ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) [متفق عليه]، وأما إذا دخلت وأقيمت الفريضة فلا صلاة حينها إلا المكتوبة؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة) [رواه مسلم].

وعلى المسلمة أن تلتمس آخر صف من صفوف النساء، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ: (خيرُ صفوف الرِّجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرُّها أولها) [رواه مسلم]، فنجد أن الشارع يحرص كل الحرص على إبعادها عن الرجال ويحول دونها والاختلاط بهم حتى في بيوت الله التي ما أُسست إلا للطاعة والعبادة.

ويُسن للمرأة التصفيق إذا نابها شيء في صلاتها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء) [متفق عليه].

وأما كيفية التصفيق فقد اختلف الفقهاء حولها؛ فمنهم من قال تصفق المرأة بباطن كفيها، ومنهم من قال تصفِّق بظاهر يدها فوق باطن كفها، وقال بعض العلماء تصفق بإصبعين من يمينها فوق باطن شمالها.

أما إذا لم يكن هناك رجال فلا يضير المرأة أن تسبّح كما فعلت أم المؤمنين عائشة مع أختها أسماء - رضي الله عنهما وعن أبيهما- في صلاة الكسوف، وإنما كان المحذور من التسبيح في حضرة الرجال خشية سماعهم صوتها وافتتانهم به.

وعلى النساء إذا انتهى الإمام من الصلاة أن يغادرن المسجد قبل الرجال؛ عن أم سلمة رضي الله عنها أن النساء في عهد رسول الله ﷺ كنَّ إذا سلَّمنَ من المكتوبة قمن، وثبت رسول الله ﷺ ومن صلى من الرجال ما شاء الله، **فإذا قام رسول الله ﷺ قام الرجال.** **[رواه البخاري].**

محظورات في المساجد

ولا يجوز رفع الأصوات داخل المسجد باللَّغط في حق الرجال، وإنه في حق النساء أشد وأغلظ حرمة، عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: كنت قائما في المسجد، فحصبني رجل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب، فقال: اذهب فأتني بهذين، فجئته بهما، قال: من أنتما، أو من أين أنتما؟ قالا: من أهل الطائف، قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله، ﷺ؟ [رواه البخاري].

وإن بعض النساء اليوم -أصلحهن الله- لا يتورَّعن عن رفع أصواتهن، بل وقد تتعالى من بعضهن ضحكات وهنَّ في بيت الله تعالى، ولا يُلقين لهذه المخالفة الشرعية بالا، فلتحذر المسلمة من مغبة ذلك، مع جواز الكلام المباح، لحديث السائب بن يزيد رضي الله عنه السالف ذكره.

وإذا دخلت الأخت المسلمة المسجد ووجدت مصلى النساء مكتظا كأن تكون صلاة عيد أو جمعة فلا تتخطى رقابهن تريد أول الصفوف للوصول إلى صديقة لها أو قريبة، فعن عبد الله بن بُسر رضي الله عنه أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ وهو يخطب الناس يوم الجمعة، فقال: (اجلس فقد آذيت وآنيت) [رواه أبو داود وأحمد].

كما وعلى المسلمة الحذر من أمر ترتكبه بعض النسوة، ألا وهو البيع والشراء داخل المسجد، لأن المساجد لم تُبنَ لهذا الغرض، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد، فقولوا لا أربح الله تجارتك) [رواه ابن خزيمة والترمذي].

وكذلك من أضاعت شيئا وجاءت تطلبه في المسجد، فيُسن لمن سمعتها تسأل عنه أن تدعو عليها؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله، ﷺ: (من سمع رجلا ينشد ضالةً في المسجد، فليقل: لا ردَّها الله عليك، فإن المساجد لم تُبن لهذا) [رواه مسلم].

كما ويجوز للمسلمة الانضمام لحلقات حفظ القرآن وطلب العلم الشرعي في المساجد، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله، ﷺ: (... وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله،

ويتدارسونه بينهم، إلّا نزلت عليهم السَّكينة، وغشيَتهم الرحمة، وحفَّتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده) [رواه مسلم].

وأما الحائض والنفساء فلا يجوز لها المكث في المسجد، ولكن يجوز لهن الخروج للعيدين إن كانت الصلاة في الفلاة، وإن هي أمنت التلويث، غير أنها لا تحضر الصلاة وتكتفي بسماع الخطبة والدعاء للمسلمين، فعن أم عطية رضي الله عنها قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نُخرِجهن في الفطر والأضحى، العواتق والحيَّض وذوات الخدور، فأما الحُيَّض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين، قلت يا رسول الله! إحدانا لا يكون لها جلباب، قال: (لتُلبِسْها أختُها من جلبابها) [متفق عليه].

وختاما على المسلمة أن تعلم أن المساجد بيوت الله وأحب البقاع إليه سبحانه، فلتحذر من أن ترتادها لتعصي الله فيها، بزينة تبدو، أو عطر يعصف، أو صوت يعلو، أو لغو أو لغط، وإن رأت منكرا فلتنصح أخواتها بلين ولا تنفّرهن، ولتتذكّر أن أعرابيا بال في مسجد نبينا، فما عنَّفه، ﷺ، وإنما علَّمه وبيَّن له خطأه بمنتهى اللين والرفق، هذا والله تعالى أعلى وأعلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وسلِّم على سيد الأنبياء والمرسلين.

تحذير ربّات الحجال من التعالم والجدال

إن من الآفات الخطيرة التي نخرت في أمتنا وتعاظم أمرها خاصة في زماننا هذا آفة التعالم، إذ كثر المتعالمون بيننا والمتفيهقون، الذين يظنون أن مجرد حفظ آية أو حديث يبيح لهم التصدُّر للفتيا، والخوض في مسائل يتورع عن الخوض فيها أئمة في العلم وجهابذة في الفقه، ورحم الله أبا حصين الأسدي إذ يقول: "إن أحدهم ليفتي في المسألة، ولو وردت على عمر لجمع لها أهل بدر!".

ولقد تجاوز التعالم مجالس الرجال ليحط رحاله في مجالس النساء، فظهرت كثيرات من مدَّعيات العلم، اللاتي غُصن ولُصن حتى فيما مُنع الرجال من الخوض فيه وأداً للفتنة ودرءاً للمفسدة ورصَّاً للصف، حتى بتنا نسمع فتاوى وتأصيلات لا ندري أنضحك لهولها أم نبكي؟ ومصدرها فلانة وأم فلان، وإنا لله وإنا إليه راجعون!

خطورة القول على الله بغير علم

اعلمي أختي المسلمة -أرشدك الله- أن التعالم من خطوات الشيطان، وهو مزلقة نحو إثم عظيم، وهو القول على الله بغير علم، الذي حرّمه الله عز وجل في جميع شرائع من سبقنا من الأمم، وأما في ديننا الحنيف فقد جاء التحذير من مغبة القول على الله بغير علم في مواضع كثيرة من الكتاب والسنة.

فأما في الكتاب فقد قال ربنا الكبير المتعال محذرا من كيد الشيطان: {إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} [البقرة: 169]، وفي موضع آخر قرنه –سبحانه- بالشرك فقال: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا

{لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: 33]. قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى: "وأما القول على الله بلا علم فهو أشد هذه المحرمات تحريما، وأعظمها إثما، ولهذا ذُكر في المرتبة الرابعة من المحرمات التي اتفقت عليها الشرائع والأديان، ولا تباح بحال، بل لا تكون إلا محرمة، وليست كالميتة والدم ولحم الخنزير، الذي يباح في حال دون حال.

فإن المحرمات نوعان: محرم لذاته لا يباح بحال، ومحرم تحريما عارضا في وقت دون وقت، قال الله تعالى في المحرم لذاته: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ}، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: {وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ}، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه، فقال {وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا}، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه، فقال:{وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}، فهذا أعظم المحرمات عند الله وأشدها إثما؛ فإنه يتضمن الكذب على الله، ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه وتبديله، ونفي ما أثبته وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله وإبطال ما حققه، وعداوة من والاه وموالاة من عاداه، وحب ما أبغضه وبغض ما أحبه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله.

فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه، ولا أشد إثما، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أُسِّسَت البدع والضلالات، فكل بدعة مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم.

ولهذا اشتد نكير السلف والأئمة لها، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنتهم أشد التحذير، وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش، والظلم والعدوان، إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد، وقد أنكر –تعالى- على من نسب إلى دينه تحليل شيء أو تحريمه من عنده، بلا برهان من الله، فقال {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ} [النحل: 116] الْآيَةَ" [مدارج السالكين].

نصف العلم لا أعلم

وعلى الأخت التي تفتي بالحلال والحرام دون دليلٍ من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الصحيح أن تعلم أن هذا من القول على الله بغير علم، وما أحسن وأجلّ كلمة "لا أعلم" في دين الله تعالى، وما أسلمها للقلب، قال الشعبي: "نصف العلم لا أعلم"!

وعن عزرة التميمي، قال: قال علي، ﵁ : "وابردها على الكبد"، ثلاث مرات. قالوا: وما ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال: "أن يُسأل الرجل عمَّا لا يعلم فيقول: الله أعلم" [رواه الدارمي والبيهقي].

وإليك يا مسلمة –وفقك الله لما يحبه ويرضاه- هذه الرواية عن أبي بكر الصديق ﵁ حينما سُئل عن آية، فقال: "أيُّ أرض تقلني وأي سماء تظلني، وأين أذهب، وكيف أصنع إذا أنا قلت في كتاب الله بغير ما أراد الله بها؟" [موطأ الإمام مالك].

وعن خالد بن أسلم، وهو أخو زيد بن أسلم قال: "خرجنا مع عبد الله بن عمر نمشي فلحقنا أعرابي فقال: أنت عبد الله بن عمر؟ قال: نعم. قال: سألت عنك فدُلِلْتُ عليك، فأخبرني أتَرِثُ العَمَّة؟ فقال ابن عمر: لا أدري، فقال: أنت لا تدري ولا ندري. قال: نعم اذهب إلى العلماء بالمدينة فاسألهم. فلما أدبر قبَّل ابن عمر يديه، فقال: نعمَّا قال أبو عبد الرحمن، سئل عمَّا لا يدري، فقال: لا أدري" [المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي].

ابن عمر وما أدراكِ من ابن عمر رضي الله عنه يُسأل عن مسألة فقهية فيتحرَّز لنفسه ويقول لا أدري، بينما إحداهن تستحي من قول لا أعلم، وتخشى أن يقال عنها جاهلة! ووالله لأن يقال عنكِ في الدنيا جاهلة، خير من أن يُنادى عليكِ يوم القيامة أين التي كانت عن ربها بغير علم قائلة!

عن الإمام مالك رحمه الله قال: "أخبرني رجل أنه دخل على ربيعة بن أبي عبد الرحمن فوجده يبكي، فقال له: ما يبكيك؟ وارتاع لبكائه فقال له: أمصيبة دخلت عليك؟ فقال: لا، ولكن استُفتيَ من لا عِلم له وظهر في الإسلام أمر عظيم، قال ربيعة: ولبعض من يفتي ها هنا أحق بالسجن من السرَّاق"! [جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر].

ومن اللطائف التي نلفت انتباه المسلمة إليها، أن من الأمور المحبوبة لدى أهل العلم، أن يربوا طلابهم وتلامذتهم على قول: لا أدري، ولا أعلم.

قال الشافعي: سمعت مالك بن أنس، يقول: سمعت محمد بن عجلان، يقول: "إذا أغفل العالم (لا أدري) أصيبت مقاتله" [المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي].

بيت في ربض الجنة

كذلك من الآفات المنتشرة أيضا في أيامنا، زيادة على التعالم، الجدال في صفوف النساء، إلا من عصم الله، ومقصدنا الجدال المذموم الذي لا طائل ولا فائدة ترجى منه وليس الجدال بالتي هي أحسن، إذ تجد من تجادل في مسألة ما دون بينة شرعية منها ولكن عيَّاً وجهلاً وقصوراً، ومنهن من تجلس ساعة أو يزيد لتجادل في فتوى استفتتها ولم يعجبها رد المستفتَى عنها، إذا إنه خالف هواها ومرادها، وما تريد بجدالها ذاك إلا الانتصار لنفسها والعياذ بالله.

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله، ﷺ (أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه) [رواه أبو داود].

وقال الإمام اللالكائي رحمه الله تعالى: قال جعفر بن محمد: "إياكم والخصومات في الدين فإنها تشغل القلب، وتورث النفاق" [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة].

فاحذري يا مسلمة –يرحمك الله- من هذين الداءين الخطيرين، واربئي بنفسك عن التعالم ومواطن الجدال، ولا تكثري في دين الله من القيل والقال.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وسلِّم على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

مِنْ خَوَارِمِ الحَيَاِ لَدَى النِّسَاءِ

الحياء واحد من مكارم الأخلاق وأحسنها، وهو شعبة من شعب الإيمان، ما تزيَّا به امرؤ إلا زانه، وما تركه إلا شانه، وهو حلية المؤمنين وتاج الصالحين، وهو من فضائل الأنبياء والمرسلين، فهذا نبيُّنا خير الخلق ﷺ كان أشد حياءً من العذراء في خدرها، وصاحبه عثمان رضي الله عنه ثالث الخلفاء الراشدين كان رجلا حييًّا تستحي منه الملائكة؛ قال الخطابي في معالم السُّنن: "... وأنه ما من نبي إلا وقد ندب إلى الحياء، وحثَّ عليه، وأنه لم يُنسخ فيما نسخ من شرائعهم، ولم يبدل فيما بدل منها، وذلك أنه أمر قد عُلِم صوابُه، وبان فضله، واتفقت العقول على حسنه، وما كان هذا صفته، لم يجز عليه النسخ والتبديل".

بل وأعظم من ذلك كلِّه فالحياء صفة من صفات الله عز وجل فقد جاء في الحديث الشريف: (إن الله حَيِيٌّ ستِّير، فإذا أراد أحدُكم أن يغتسل فليتوارى بشيء) [أخرجه أحمد].

والحياء وإن كان في حق الرجل مطلوبا، فهو في حق المرأة آكد، بل هو رأس مال الصالحات وزينة العفيفات، غير أن بعض النساء -أصلحهن الله- قد يخرِمن حياءهن ببعض التصرفات أو الحركات بقصد أو دون قصد، وهذي جملة من الخوارم التي قد تأتيها المسلمة ولا تُلقي لها بالاً، فتخرق بها ثوب حيائها، وإذا ما اتسع الخرق في ثوب، بلي واهترأ، وصَعب حينها على الراقع المخيط.

أولاً: تذكري أختي المسلمة –وفقك الله لما يحبه ويرضاه- أن (المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان) [رواه الترمذي]، والعورة كل ما يُستحيا منه، وللخروج من البيت آداب وأحكام سبق الخوض فيها، فاعلمي –يرحمك الله- أن إمساكك بيد زوجك أو تأبُّطَك لمرفقه في الشارع من خوارم الحياء، وإن قلت هو زوجي وحليلي، قلنا لك هو كذلك ولكن في بيتك لا أمام الناس، وبعض الصالحات تستحي والله من أن تمسك بيد زوجها أمام أمها أو أحد محارمها، فكيف أمام الناس وفي الطرقات؟!

ثانيا: إن الحَيِيَّة إذا مشت في الشارع بدا عليها الوقار والرصانة، ولها جَنبات الطريق لا وسطه كي تجتنب الرجال ما استطاعت إلى ذلك سبيلا، فاعلمي -أرشدك الله- أن كثرة الالتفات يمنة ويسرة وإلى الخلف دون داع من خوارم الحياء.

ثالثا: بعض المسلمات لا يتورعن عن الجلوس أمام بعض البنايات في الأسواق طلبا للراحة وما علمن -غفر الله لهن- أن هذا من خوارم الحياء، إذ كيف ترضى التقية لنفسها المكوث في أبغض البقاع إلى ربنا عز وجل وعلى مرأى من الرجال الأجانب؟ وإن كان النبي ﷺ كره للرجال الجلوس في الطرقات فذلك في حق النساء آكد، فكيف بطرقات السوق حيث ينصب الشيطان رايته؟!

رابعا: تجاذُبك يا مسلمة أطراف الحديث مع مرافقتك، ورفع الصوت وبعض الضحكات بين المارة وفي الأسواق والطرقات من خوارم الحياء.

خامسا: مجادلة الباعة والإكثار من الحديث معهم حول البضاعة؛ سعرِها ونوعِها وما إلى ذلك من خوارم الحياء.

سادسا: إن الأكل والشرب من الطيبات التي أحلها الله تعالى لعباده، غير أن الطرقات لم تُجعل لهذا، وقد عدَّ سلفنا الصالح ذلك من خوارم مروءة الرجال، فماذا لو بلغهم أن بعض نساء زماننا هذا لا يتورعن عن فعل ذلك؟ فتذكري يا مسلمة أن أكل المثلجات –مثلًا- وإن كان من تحت النقاب وداخل المحلات من خوارم الحياء.

سابعا: بعض المسلمات –هداهن الله- وبمجرد دخولها البناية التي فيها الشقة المنشودة -سواء كانت بيوتهن أو بيوت قريباتهن أو صديقاتهن- لا يرين بأسا من رفع أصواتهن إما بالكلام أو الضحك، متناسيات إمكانية وجود رجال أجانب في باقي الشقق يسمعون أصواتهن وضحكاتهن وهذا يا أختنا من خوارم الحياء.

ثامنا: أحيانا وفي بعض المجالس نجد من النساء من تكثر الحديث عن زوجها وتطنب في وصفه دون موجب لذلك، بل لا ضير عندها من فتح ملف صوره على هاتفها لتريها صويحباتها والله المستعان، وهذا أيضا من خوارم الحياء فاحذري.

تاسعا: معلوم أن إفشاء ما يحدث بين الرجل وزوجته محرَّم شرعا، ولكن بعض النساء -وإن كانت لا تتحدث عن نفسها- إلا أنها لا تتورع عن المزاح في هذا الباب فتذكر أمورا تستحي من مجرد التلميح إليها كل ذات دين، وهذا يا مسلمة من خوارم الحياء.

يعيش المرء ما استحيا بخير

ويبقى العود ما بقي اللحاء

فلا والله ما في العيش خير

ولا الدنيا إذا ذهب الحياء

إذا لم تخشَ عاقبة الليالي

ولم تستحيِ فافعل ما تشاء

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وسلم على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

عِدّةُ المتوفّى عنها زوجُها

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن عدة المُتوفَّى عنها زوجُها أصبحت عند كثير من النساء اسماً بلا تطبيق، فيقال مُعتدة، فقط لأن زوجها توفي، لا من باب أنها ملتزمة بأحكام العدة، التي يجب فيها على المرأة الصبر، والقبول، والتسليم، والخضوع لأحكام الله تعالى، والتي يُعرف بها إيمانُ المرأة وتسليمُها لربها، وكذلك هي استبراء لرحِمها، ووفاء لزوجها، فيجب على المرأة المعتدة للوفاة أن تتعبَّد الله –تعالى- بتطبيق هذه الأحكام، وإلا كانت من الآثمات المضيِّعات لحق الله، عزوجل

قالت زينب: سمعت أم سلمة، تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله، ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفتكحلها؟ فقال رسول الله، ﷺ: (لا) مرتين أو ثلاثا، كل ذلك يقول: (لا)، ثم قال رسول الله، ﷺ: (إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول) [متفق عليه].

فلا بد للمرأة أن تلتزم أمر ربها وسنَّة نبيّها ﷺ تعبُّدا وخضوعا وحبا لشرع الله، وتسليما له سبحانه.

وهذه جملة من أحكام العدة التي تتعلَّق بالمرأة المُتوفَّى عنها زوجها، وهي:

1- تعتد أربعة أشهر وعشراً إن لم تكن حاملاً، لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} [البقرة: 234]، فإن كانت حاملاً فتنتهي عدتها بوضع حملها، لقوله تعالى: {وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: 4].

2- وجوب إقامتها في بيت زوجها حتى انقضاء عدتها:

والدليل أن فريعة بنت مالك رضي الله عنها لما توفي زوجها، سألت النبي ﷺ أن ترجع إلى أهلها فتمكث عندهم فقال: (امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله)، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان، رضي الله عنه، أرسل إليَّ فسألني عن ذلك، فأخبرته فاتَّبعه، وقضى به [رواه أبو داود والترمذي].

3- اجتناب الزينة في بدنها:

مثل خضاب الشعر بالحناء أو الأصباغ، أو زينة الوجه كالكحل وغيره، واجتناب كل أنواع الحلي مثل الذهب والماس واللؤلؤ وغير ذلك سواء كان قلادة أو خلخالا أو سوارا أو غيره، فعن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: (المتوفَّى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب، ولا المُمَشَّقَة، ولا الحلي، ولا تختضب، ولا تكتحل) [رواه أبو داود].

4- اجتناب الزينة في الثياب:

مثل لبس الحرير والثياب المنقوش عليها والمخططة بعدة ألوان وغيرها مما يلبس للتزيُّن والتجمل، كما في حديث أم سلمة الذي رواه أبو داود. قال الإمام البغوي، رحمه الله: "وأما المصبوغ للزينة كالأحمر، والأصفر، والأخضر الناضر، فلا يجوز لبسه، ولا تلبس الوشي، والديباج والحلي" [شرح السنة]، وقال الإمام ابن تيمية، رحمه الله "ويجوز لها أن تلبس ثياب القطن والكتان وغير ذلك مما أباحه الله" [مجموع الفتاوى].

5- اجتناب الطيب:

إلا إذا طهرت من حيض فيُرخَّص لها للتنظيف لا للتطيُّب، فعن أم عطية ﵂ أن رسول الله ﷺ قال: (لا تَحُدُّ امرأة على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج، أربعة أشهر وعشرا، ولا تلبس ثوبا مصبوغا، إلا ثوب عصْب، ولا تكتحل، ولا تمس طيبا، إلا إذا طهرت، نبذة من قسط أو أظفار) [متفق عليه واللفظ لمسلم].

قال الإمام البغوي، رحمه الله: "ولا يجوز لها استعمال الطيب، فإن طهرت من المحيض، فرُخِّص لها في استعمال شيء من قسط، أو أظفار في محل حيضها" [شرح السنة].

سؤال وجواب:

هل يجوز للمعتدة الخروج من بيتها لحاجة؟

لا تخرج المعتدة من بيتها في النهار إلا لحاجة كبيع أو شراء، ولا في الليل إلا لضرورة كالذهاب إلى مستشفى للعلاج. قال الإمام ابن تيمية، رحمه الله: "وتَلزَم منزلها فلا تخرج بالنهار إلا لحاجة ولا بالليل إلا لضرورة" [مجموع الفتاوى].

وذلك لأن الليل مظنَّة الفساد، والنهار مظنة الحوائج، ودليل جواز خروجها للحاجة حديث جابر ﵁ قال: طُلِّقت خالتي ثلاثا، فخرجت تَجُدُّ نخلاً لها، فلقيها رجل، فنهاها، فأتت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال لها: (اخرجي فجُدِّي نخلك، لعلَّك أن تصدَّقي منه أو تفعلي خيرا) [رواه أبو داود].

هل يجوز للمعتدة أن تخرج لزيارة صديقتها إذا استوحشت؟

يجوز للمعتدة أن تزور صديقتَها القريبة منها أو جارتها للاستئناس بها إذا استوحشت، ولا يجوز لها المبيت في غير بيت زوجها، فعن ابن جريج، عن عبد الله بن كثير قال: قال مجاهد ﵀: استُشهد رجالٌ يوم أُحُد عن نسائهم، وكن متجاورات في داره، فجئن النبي ﷺ، فقلن: إنا نستوحش يا رسول الله بالليل، فنبيت عند إحدانا، حتى إذا أصبحنا تبددنا إلى بيوتنا؟ فقال النبي، ﷺ: (تحدَّثن عند إحداكن ما بدا لكن، حتى إذا أردتن النوم فلتأت كل امرأة إلى بيتها) [رواه عبد الرزاق في مصنفه].

لو خرجت المرأة المعتدة من غير حاجة فهل عليها أن تقضي العدة؟

أجاب الإمام ابن تيمية ؒ فقال: "العدة انقضت بمُضِي أربعة أشهر وعشرا من حين الموت ولا تقضي العدة. فإن كانت خرجت لأمر يُحتاج إليه ولم تبت إلا في منزلها فلا شيء عليها. وإن كانت قد خرجت لغير حاجة وباتت في غير منزلها لغير حاجة أو باتت في غير ضرورة أو تركت الإحداد: فلتستغفر الله، وتتوب إليه من ذلك، ولا إعادة عليها" [مجموع الفتاوى].

هل يجوز للمعتدة الخروج لأداء فريضة الحج أو العمرة أو السفر؟

لا يجوز للمعتدة الحج باتفاق الأئمة، فعن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يَرُدُّ المتوفى عنهن أزواجهن من البيداء، يمنعهن الحج [رواه مالك في الموطأ].

وكذلك لا يجوز لها أداء العمرة، قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرنا حميد الأعرج، عن مجاهد قال: كان عمر وعثمان، ﷺ: "يُرجِعانِهِنَّ حواجَّ ومعتمراتٍ من الجحفة وذي الحليفة" [رواه عبد الرزاق في مصنفه].

وكذلك السفر لأي مكان من باب أولى لقوله ﷺ لفريعة: (امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله) [رواه أبو داود والترمذي].

فهذه جملة أحكام للمعتدة، التي عليها الصبر واحتساب الأجر والانقياد لأوامر الله، فقد قال الله، ﷻ: {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ} [النور: 51 - 52].

هذا والله أعلى وأعلم، وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين

واجب النساء في جهاد الأعداء

النساء شقائق الرجال، وكم من مسلمة لم يقعدها ضعفها وانشغالها بتربية أطفالها وطاعة زوجها عن أن تنال من المعروف ما ناله الكُمّل من الرجال، بل منهن من طرقت أبوابا هي من أخص خصائص الرجال لما فيها من شدّة على النفس، وحاجة إلى القوّة والعزيمة، كباب الجهاد في سبيل الله تعالى.

وإننا اليوم في إطار هذه الحرب على الدولة الإسلامية، وما فيها من شدة وبلاء، يغدو لزاما على النساء المسلمات أن يقمن بواجبهن على كافة الأصعدة في دعم المجاهدين في هذه المعركة، بأن يعددن أنفسهن مجاهدات في سبيل الله، ويتجهزن للذود عن دينهن بأنفسهن فداء لدين الله ﷻ، وبتحريضهن لأزواجهن وأبنائهن، فيكن كالنساء المجاهدات من الرعيل الأول.

ولبيان أهمية واجبك أختي المسلمة في الصراع المحتدم اليوم بين ملل الكفر وملة الإسلام، لا بد لنا أن نذكرك بالمرأة المجاهدة في العصر الذهبي للإسلام، وما سوف نسوقه لك من نماذج لنساء المسلمين هو أحد الجوانب المضيئة في حياة المرأة المسلمة، أم الأبطال وأخت الأبطال وزوجة

الأبطال، وليس غريباً على نساء المسلمين اليوم أن يكون عندهن من الفداء والصدق والحب للدين مثل المجاهدات السابقات اللاتي نصرن الإسلام.

وعسى أن يكون ما سنذكره من صور دافعاً لك -أختي الكريمة- لتقتدي بهن، ليحصل لك من الخير ما حصل لهن وللدين في وقتهن، فهنَّ حقاً من يستحققن أن يقتدى بهن، وليست غيرهن قدوتك أختي المسلمة، كلا، فإن أردت أن تعرفي من أنت فانظري بمن تقتدين، وإذا أردت أن تعرفي حال الأمة فانظري بمن تقتدي نساؤها، فإن كنَّ يقتدين بالعظيمات المجاهدات الصادقات القانتات العابدات الصابرات فقد انتصرت الأمة، وإن كن يقتدين بالكافرات الكاذبات الضالات المضلات المائلات المميلات، فهذه خسارة كبيرة للأمة حقاً.

حرص النساء الصحابيات على القتال

لقد دخلت المرأة ميدان المعركة في قرون الإسلام الأولى ليس ذلك بسبب قلة الرجال في وقتها، ولكنه راجع إلى حبها للأجر والفداء والتضحية في سبيل الله، يبين ذلك ما رواه أحمد عن حشرج بن زياد الأشجعي عن جدته أم أبيه أنها قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في غزاة خيبر وأنا سادس ست نسوة، فبلغ رسول الله ﷺ أن معه نساء، فأرسل إلينا فقال: (ما أخرجكن؟ وبأمر من خرجتن؟) فقلنا: خرجنا نناول السهام، ونسقي الناس السويق، ومعنا ما نداوي به الجرحى، ونغزل الشَّعر، ونعين به في سبيل الله، قال: (قمن فانصرفن)، فلما فتح الله عليه خيبر أخرج لنا سهاماً كسهام الرجل، قلت: يا جدة ما أخرج لكن؟ قالت: تمراً.

ومن حبها أيضاً للجهاد والفداء لهذا الدين فقد قادها ذلك الحب الصادق إلى طلب خوض الجهاد طلباً صريحاً من الرسول ﷺ فقالت كما في البخاري وسنن النسائي واللفظ له عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: قلت: يا رسول الله، ألا نخرج فنجاهد معك، فإني لا أرى عملاً في القرآن أفضل من الجهاد؟ قال: (لا، ولكنَّ أحسن الجهاد وأجمله حج البيت حج مبرور)، وفي رواية أحمد والبخاري قال: (لا، جهادكنَّ الحج المبرور وهو لكنَّ جهاد).

نسيبة الأنصارية

وأول تلك النماذج التي نسوقها لك -أختي الكريمة- لتقتدي بها، لو كانت نساء المسلمين مثلها لما ضاع لنا حق ولا انتهكت لنا حرمة إن شاء الله، إنها المجاهدة الشجاعة التي خرجت يوم كان الجهاد جهاد دفع، إنها أم عمارة نَسِيبةُ بنتُ كعبٍ الأنصارية.

جاء في ترجمتها في سير أعلام النبلاء للذهبي: "شهدت أم عمارة ليلة العقبة وشهدت أحداً والحديبية ويوم حنين ويوم اليمامة وجاهدت وفعلت الأفاعيل، وقُطعت يدها في الجهاد، وقال الواقدي شهِدَتْ أُحُداً مع زوجها غزية بن عمرو ومع ولديها، خرجت تسقي ومعها شَنٌّ وقاتلت وأبلت بلاء حسناً، وجُرحت اثني عشر جرحاً.

وكان ضمرة بن سعيد المازني يحدث عن جدته وكانت قد شهدت أحداً، قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لمقام نَسيبةَ بنتِ كعبٍ اليومَ خيرٌ من مقامِ فلانٍ وفلان)، وكانت يومئذ تقاتل أشد القتال وإنها لحاجزة ثوبها على وسطها حتى جرحت ثلاثة عشر جرحاً، وضربها ابن قمئة على عاتقها وكان أعظم جراحها، فداوته سنة، ثم نادى منادي رسول الله ﷺ إلى حمراء الأسد، فشدت عليها ثيابها، فما استطاعت من نزف الدم، رضي الله عنها ورحمها".

ألق ترسك إلى من يقاتل

قال الإمام الذهبي: "قالت أم عمارة: رأيتني، وانكشف الناس عن رسول الله، ﷺ، فما بقي إلا نفر ما يتمون عشرة، وأنا وابناي وزوجي بين يديه نذب عنه، والناس يمرون به منهزمين، ورآني ولا ترس معي فرأى رجلاً مولياً ومعه ترس، فقال: (ألق ترسك إلى من يقاتل)، فألقاه فأخذته فجعلت أترّسُ به عن رسول الله ﷺ، وإنما فعل بنا الأفاعيل أصحاب الخيل، ولو كانوا رَجّالة مثلنا أصبناهم إن شاء الله، فأقبل رجل على فرس فيضربني وترّسْتُ له فلم يصنع شيئاً وولى، فأضربُ عرقوبَ فرسِه فوقع على ظهره فجعل النبي ﷺ يصيح: (يا ابنَ أمّ عِمارة أمَّكَ أمَّكَ)، قالت: فعاونني عليه حتى أوردته شَعوبَ، وهو اسم من أسماء الموت".

قال الإمام ابن كثير: "قال ابن هشام: وقاتلت أم عمارة نسيبة بنت كعب المازنية يوم أحد، فذكر سعيد بن أبي زيد الأنصاري أن أم سعد بنت سعد بن الربيع كانت تقول: دخلت على أم عمارة فقلت لها: يا خالة أخبريني خبرك، فقالت: خرجت أول النهار أنظر ما يصنع الناس ومعي سقاء فيه ماء، فانتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في أصحابه والدولة والريح للمسلمين، فلما انهزم المسلمون انحزت إلى رسول الله ﷺ فقمت أباشر القتال وأذب عنه بالسيف وأرمي عن القوس، حتى خلصت الجراح إلي، قالت: فرأيت على عاتقها جرحا أجوف له غور فقلت لها: من أصابك بهذا؟ قالت: ابن قمئة أقمأه الله، لما ولى الناس عن رسول الله ﷺ أقبل يقول: دلوني على محمد لا نجوت إن نجا، فاعترضت له أنا ومصعب بن عمير وأناس ممن ثبت مع رسول الله ﷺ فضربني هذه الضربة" [البداية والنهاية].

من يطيق ما تطيقين يا أم عمارة؟!

وقال الذهبي: "عن عبد الله بن زيد [وهو ابن أم عمارة] قال: جرحتُ يومئذ جرحاً وجعل الدم لا يَرْقَأُ، فقال النبي ﷺ: (اعصب جرحك)، فتُقْبِل أمي إليَّ ومعها عصائب في حِقْوها، فرَبَطَت جرحي والنبي ﷺ واقف فقال: (انهض بُنيَّ فضارب القوم)، وجعل يقول: (من يطيق ما تطيقين يا أم عمارة؟)، فأقبل الذي ضرب ابني فقال رسول الله: (هذا ضارب ابنك)، قالت: فأعترض له فأضرب ساقه، فبرك، فرأيت رسول الله ﷺ يتبسم حتى رأيت نواجذه، وقال (استقدت يا أم عمارة)، ثم أقبلنا نَعُلُّه بالسلاح حتى أتينا على نفْسِه، فقال النبي، ﷺ: (الحمد لله الذي ظَفَّرَكِ)".

وقال: "عن عبد الله بن زيد بن عاصم أيضاً، قال: شهدتُ أُحُداً، فلما تفرقوا عن رسول الله ﷺ دنوت منه أنا وأمي نذب عنه فقال: (ابن أم عمارة؟) قلت: نعم، قال: (ارم)، فرميت بين يديه رجلاً بحجر وهو على فرس، فأصبت عين الفرس، فاضطرب الفرس، فوقع هو وصاحبه، وجعلت أعلوه بالحجارة

والنبي ﷺ يتبسم، ونظر إلى جرح أمي على عاتقها فقال: (أمَّكَ أمَّكَ اعصِبْ جُرْحَها، اللهم اجعلهم رفقائي في الجنة) قلت: ما أبالي ما أصابني من الدنيا".

وقال: "عن محمد بن يحيى بن حبان قال: جُرِحَتْ أم عمارة بأُحُد اثني عشر جرحا، وقطعت يدها يوم اليمامة، وجُرِحَتْ يوم اليمامة سوى يدها أحد عشر جرحا. فقدمت المدينة وبها الجراحة فلقد رئي أبو بكر ﷺ وهو خليفة يأتيها يسأل عنها، وابنها حبيب بن زيد بن عاصم هو الذي قطعه مسيلمة، وابنها الآخر عبد الله بن زيد المازني الذي حكى وضوء رسول الله ﷺ قُتل يوم الحرة وهو الذي قَتل مسيلمة الكذاب بسيفه" [سير أعلام النبلاء].

هذه هي المجاهدة الشجاعة الصابرة أم عمارة، وحقاً من يطيق ما تطيق أم عمارة؟ متى كانت هذه قدوتك أختي الكريمة في شجاعتها وفدائها وإقدامها وثباتها وصبرها على هذا الطريق أفلحتِ، بإذن الله.

قصص من جهاد النساء ١

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فقد ذكرنا في المقالة سابقا نموذجا من نساء القرن الأول المبارك، وكيف شاركن بأنفسهن في المعارك مع رسول الله ﷺ، وتحملن في سبيل ذلك الصعاب.

وسنعرض في هذه المقالة جانبا من تحريضهن وصبرهن عند المصائب، كأمثلة نسوقها لك أيتها المجاهدة لتكون سلوى لك عند المصائب، وزادا على طريق الجهاد والمتاعب.

أم سليم الأنصارية رضي الله عنها تذود عن نفسها بخنجر

فلك –أختي المسلمة- مثال واضح من أفعال الصحابية الجليلة تنبيك عن استعدادها للجهاد والدفاع عن دينها وعرضها، إنها أم سليم رضي الله عنها، تلك المرأة التي تميزت بقوة القلب في سبيل نصر دين الله، وخاطرت بنفسها ودخلت ميدان المعركة واستعدت لمواجهة الرجال، كل ذلك بسبب حبها للدين ونصر الإسلام، فعن أنس، أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا، فكان معها، فرآها أبو طلحة، فقال: يا رسول الله، هذه أم سليم معها خنجر، فقال لها رسول الله ﷺ: (ما هذا الخنجر؟) قالت: اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين، بقرت به بطنه، فجعل رسول الله ﷺ يضحك" [رواه مسلم].

صفية رضي الله عنها تقتل يهودياً

وهاك أختي المجاهدة صحابية أخرى عندها من قوة القلب ما نحتاجه في كثير من نساء المسلمين، ولا نظن أن رجلاً يعلم أن وراءه مثلها فينكص عن الجهاد والإقدام، وهذا النموذج هو صفية بنت عبد المطلب عمةُ النبي ﷺ فعندما رقى أحد اليهود الحصن الذي فيه النساء والذرية كانت له بالمرصاد، قال ابن سعد في طبقاته: "فأخذت عموداً فنزلت فختلته حتّى فتحت الباب قليلا قليلا، ثمّ حملت عليه فضربته بالعمود فقتلته".

ولك أختي المسلمة المجاهدة جانبا من تحريض صفية رضي الله عنها للرجال على القتال إذ لم تقتصر على التحريض بلسانها فقط، بل بفعالها أيضاً، قال ابن سعد: "عن هشام بن عروة، أنّ صفيّة بنت عبد المطّلب جاءت يوم أحد وقد انهزم النّاس وبيدها رمح تضرب في وجوه النّاس وتقول: انهزمتم عن رسول الله..." [الطبقات الكبرى].

صبر صفية رضي الله عنها

وأما صبرها على المصيبة واحتسابها فهي جبل أشم، قال الإمام الطبري: "قال ابن إسحاق: وأقبلت -فيما بلغني- صفيّة بنت عبد المطّلب لتنظر إلى حمزة، وكان أخاها لأبيها وأمّها، فقال رسول الله ﷺ لابنها الزّبير بن العوّام: (القها فأرجعها، لا ترى ما بأخيها)، فلقيها الزّبير فقال لها: يا أمه، إن رسول الله ﷺ يأمرك أن ترجعي، فقالت: ولم، وقد بلغني أنّه مثّل بأخي وذلك في الله قليل! فما أرضانا بما كان من ذلك! لأحتسبنّ ولأصبرنّ إن شاء الله، فلمّا جاء الزّبير رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، قال: خلّ سبيلها، فأتته فنظرت إليه وصلّت عليه، واسترجعت واستغفرت له" [تاريخ الطبري].

قتلت تسعة من الروم بعمود

وهذه قدوة أخرى لك في الفداء والإقدام، وهي أسماء بنت يزيد بن السكن بنت عم معاذ بن جبل رضي الله عنها ، قال عنها الذهبي: "من المبايعات المجاهدات، وقتلت بعمود خبائها يوم اليرموك تسعة من الروم" [سير أعلام النبلاء].

ولكل أخت مجاهدة نقول: إن لم تستطيعي أن تفعلي فعل أسماء بنت يزيد فلا أقل من أن تدافعي عن نفسك إذا دهمك خطر الكفار والمرتدين فلا عذر لك حينئذ من القتال والمدافعة.

زوجها يستشهد بعد سبعة أيام من زواجها

ولك أختي المسلمة في أم حكيم بنت الحارث عبرة، زوج عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه ، وكيف تعالت على مصيبتها في زوجها، وتزوجت فارسا آخر وقاتلت معه في سبيل الله، ولكنه لم يبق معها سوى أيام وارتقى شهيدا، قال الذهبي: "وقال سعيد بن عبد العزيز: التقوا على النّهر عند الطّاحونة، فقتلت الرّوم يومئذ حتّى جرى النهر وطحنت طاحونتها بدمائهم فأنزل النّصر، وقتلت يومئذ أمّ حكيم سبعةً من الرّوم بعمود فسطاطها، وكانت تحت عكرمة بن أبي جهل، ثمّ تزوّجها خالد بن سعيد بن العاص، قال محمد بن شعيب: فلم تقم معه إلّا سبعة أيّام" [تاريخ الإسلام].

امرأة طلبت لقاء ربها

وهذه أختي في الله قدوة أخرى لك، أحبت لقاء ربها وطلب المنازل العلا فكانت من أهلها، إنها أم حرام رضي الله عنها ، وهي من محارم النبي ﷺ باتفاق العلماء، فقيل أنها خالته من الرضاعة وقيل خالة أبيه، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ذهبَ إلى قُباء يدخل على أمّ حرام بنتِ مِلْحَان فتُطعمُه، وكانت تحت عُبادة بن الصامت، فدخل عليها رسولُ الله ﷺ يوماً فأطْعَمَتْه، فنام رسولُ الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يُضْحِكك يا رسول الله؟ قال: ناسٌ من أمتي عُرِضوا عليَّ غُزاة

في سبيل الله، يركبون ثَبَجَ هذا البحر، مُلوكاً على الأسِرَّة -أو قال: مثلَ الملوك على الأسِرَّةِ- قالت: فقلت: يا رسول الله، ادْعُ الله أن يجعلني منهم، فدعا لها رسول الله، ﷺ، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت:فقلتُ: ما يُضْحِكُك يا رسول الله؟ قال: ناسٌ من أمتي عُرِضوا عليَّ غزاة في سبيل الله -كما قال في الأولى- قالت: فقلت: يا رسول الله، ادْعُ الله أن يجعلَني منهم، قال: أنت من الأولين، فركبت أمُّ حرام بنت مِلْحان البحرَ في زمن معاوية بن أبي سفيان، ﷺ، فصُرِعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فَهَلَكَت" [متفق عليه].

وكان ذلك في جزيرة قبرص حيث غزت أم حرام مع زوجها عبادة بن الصامت ﷺ وكانوا في جيش أمير المؤمنين معاوية ﷺ قال ابن الأثير: "وفي هذه الغزوة ماتت أمّ حرام بنت ملحان الأنصاريّة، ألقتها بغلتها بجزيرة قبرص فاندقّت عنقها فماتت، تصديقًا للنبي، ﷺ، حيث أخبرها أنّها في أوّل من يغزو في البحر" [الكامل في التاريخ].

هذه أختي الكريمة أمُّ حرامٍ ﷺ تشوقت إلى مشاركة المجاهدين في أفعالهم وأجرِهم، فسألت رسول الله ﷺ أن يدعوَ لها لتكون من الغزاة في سبيل الله، وأن تكون النفر الذين هم مثل الملوك على الأسرة، وما كان هذا السؤال منها إلا لأن قلبها قد امتلأ بحب الله ورسوله والجهاد في سبيله، فاسترخصت النفس في مقابل ذلك، فرحمها الله ورضي عنها وأسكنها فسيح جناته.

قصص من جهاد النساء ٢

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

ففي هذه الحلقة من سلسلتنا نقدم لك -أختي الكريمة- قصص ثلة من النساء المجاهدات القدوات، ونبدأ بقدوة جعلت سلامة رسول الله ﷺ فوق كل شيء رغم قتل ابنها، فرسول الله ﷺ أغلى وأهم عندها، ولا تعد المصاب شيئاً إزاء سلامته ﷺ.

قُتل زوجها و أبوها وتسأل عن سلامة رسول الله

جاء في سيرة ابن هشام: "عن سعد بن أبي وقّاص ﷺ قال: مرّ رسول الله ﷺ بامرأة من بني دينار، وقد أُصيب زوجها وأخوها وأبوها مع رسول الله ﷺ بأحد، فلمّا نُعوا لها، قالت: فما فعل رسول الله ﷺ؟ قالوا: خيراً يا أمّ فلان، هو -بحمد الله- كما تحبّين، قالت: أرونيه حتّى أنظر إليه؟ قال: فأشير لها إليه، حتّى إذا رأته قالت: كلّ مصيبة بعدك جلل! -تريد صغيرةً- قال ابن هشام: الجلل: يكون من القليل، ومن الكثير، وهو ها هنا من القليل".

الصابرة المحتسبة

وإن أردت -أختي في الله- قدوة لك في احتساب المصيبة في سبيل الله والصبر عليها، فإليك هذا النموذج، قال الذهبي: "معاذة بنت عبد الله السيدة العالمة أم الصهباء العدوية البصرية العابدة

زوجة السيد القدوة صلة بن أشيم، لما استشهد زوجها (صلة) وابنُها في بعض الحروب اجتمع النساء عندها فقالت: مرحباً بكن إن كنتن جئتن للهناء، وإن كنتن جئتن لغير ذلك فارجعن، وكانت تقول: "والله ما أحب البقاء إلا لأتقرب إلى ربي بالوسائل لعله يجمع بيني وبين أبي الشعثاء وابنه في الجنة" [سير أعلام النبلاء].

أم المجاهدين

وإليك –أختي- امرأة فريدة من نوعها كرمها الله على النساء ورزقها الأولاد ولم تطب نفسها إلا بأن يجاهدوا كلهم في سبيل الله، إنها عفراء بنت عبيد بن ثعلبة، قال أبو جعفر البغدادي: "عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، كانت عند الحارث بن رفاعة، فولدت له معاذا ومعوّذا، ثم طلقها، فقدمت مكة فتزوجها بكير بن عبد ياليل، فولدت له خالدا وإياسا وعاقلا وعامرا بني بكير، ثم رجعت إلى المدينة فراجعها الحارث بن رفاعة فولدت له عوفا، وشهدوا كلهم بدرا، واستشهد معاذ ومعوذ وعاقل يوم بدر، وخالد يوم الرجيع. وعامر يوم بئر معونة، وإياس يوم اليمامة، والبقية منهم لعوف" [المحبر].وأنت يا أم الرجال كم لك من الأنباء؟ فهلَّا قدمت ما قدمت عفراء رضي الله عنها ؟

أم الأبطال

وهذه امرأة مشهورة لو كان النساء مثلها، لخرج الرجال جماعات للجهاد، ألا وهي الخنساء، قال أبو الربيع الكلاعي: "وقد ذكر الزبير بن بكار نحو هذا عن الخنساء بنت عمرو بن الشريد السلمية فى بنين لها أربعة شهدت معهم حرب القادسية، فقالت لهم من أول الليل: يا بني، إنكم أسلمتم طائعين، وهاجرتم مختارين، وذكرت من صونها لنسبهم نحو ما ذكر قبل، ثم قالت لهم:

"وقد تعلمون ما أعد الله للمسلمين من الثواب الجزيل فى حرب الكافرين، واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية، فإذا صبَّحتم غدا إن شاء الله سالمين، فاغدوا إلى قتال عدوكم مستبصرين، وبالله على أعدائه مستنصرين، فإذا رأيتم الحرب قد شمَّرت عن ساقها واضطرمت لظاها على سباقها، وجللت نارا على أرواقها، فتيمموا وطيسها، وجالدوا رئيسها عند احتدام حميسها، تظفروا بالغنم والكرامة في دار الخلد والمقامة"، فخرج بنوها قابلين لنصحها، فلما أضاء لهم الصبح باكروا مراكزهم، وأنشأ أولهم يقول:

يا إخوتي إن العجوز الناصحة***قد نصحتنا إذ دعتنا البارحه

مقالة ذات بيان واضحه***فباكروا الحرب الضروس الكالحه

وإنما تلقون عند الصالحه***من آل ساسان كلابا نابحه

قد أيقنوا منكم بوقع الجائحه***وأنتم بين حياة صالحه

أو موتة تورث غنما رابحه

وتقدم فقاتل حتى قتل، رضي الله عنه، ثم حمل الثاني وهو يقول:

إن العجوز ذات حزم وجلَد***والنظر الأوفق والرأى السدَد

قد أمرتنا بالسداد والرشَد***نصيحة منها وبرا بالولَد

فباكروا الحرب حُماة فى العدد***إما لفوز بارد على الكبد

أو ميتة تورثكم عز الأبد***في جنة الفردوس والعيش الرغد

فقاتل حتى استشهد، رضي الله عنه، ثم حمل الثالث وهو يقول:

والله لا نعصي العجوز حرفا***قد أمرتنا حدبا وعطفا

نصحا وبرا صادقا ولطفا***فبادروا الحرب الضروس زحفا

حتى تلفوا آل كسرى لفّا***وتكشفوهم عن حمالكم كشفا

فقاتل حتى استشهد، رضي الله عنه، وحمل الرابع وهو يقول:

لست لخنساء ولا لأخزمِ***ولا لعمر وذى السناء الأقدمِ

إن لم أرد في الجيش جيش العجمِ***ماض على الهول خضم خضرمِ

إما لفوز عاجل ومغنمِ***أو لوفاة في السبيل الأكرمِ

فقاتل حتى قتل، رحمة الله عليه وعلى إخوته، فبلغ الخبر أمَّهم، فقالت: الحمد لله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم فى مستقر رحمته، فكان عمر رضي الله عنه يعطي الخنساء بعد ذلك أرزاق أولادها الأربعة، لكل واحد مائتي درهم، حتى قُبض، رضي الله عنه" [الاكتفاء].

أسماء ذات النطاقين تحض ابنها على الثبات

ولكِ –أختي- في صبر النساء وحضهن أبنائهن على القتال قدوات كثيرات، ومنهن ذات النطاقين أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، قال الذهبي: "قال عروة رضي الله عنه دخلت أنا و أخي -يقصد عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قبل أن يقتل على أمِّنا بعشرِ ليال وهي وَجِعة، وقالت: والله ما أشتهي أن أموت حتى تأتي على أحد طرفيك -أي في قتاله مع الحجّاج– إما أن تُقتل فأحتسبك، وإما أن تظفر فتقر عيني، وإياك أن تُعرض على خطةٍ لا تُحق الحق فتقبلها كراهية الموت. ولما جاءها ابن عمر رضي الله عنهما ليعزيها بمقتل ابنها عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما وجدها في ناحية المسجد وذلك حين صلب ابن الزبير، فمال إليها فقال إن هذه الجثث ليست بشيء، وإنما الأرواح عند الله فاتقي الله واصبري، فقالت: وما يمنعني -أي أن أصبر- وقد أهدي رأس يحيى بن زكريا عليه السلام إلى بغي من بغايا بني إسرائيل؟" [سير أعلام النبلاء].

هانت عليها مصيبتها لأن دين الله أحب إليها من ابنها، وتعزت بما أصاب نبي الله يحيى عليه السلام وهو أكرم على الله من ابنها، رضي الله عنهما.

هؤلاء المجاهدات من نساء السلف نقلنا لك جهادهن ومثلهن كثير، ولا يمنعنا من الاستزادة إلا خشية الإطالة، علماً أننا لم نذكر لك إلا جانباً بسيطاً من سيرتهن العطرة، فكيف لو ذكرنا لك طرفاً من عبادتهن وخشيتهن لله وعلمهن وصدقتهن وسائر أعمالهن الصالحة، إذاً لطال بنا المقام ولكن فيما ذكرنا كفاية إن شاء الله، فاقتدي بنساء السلف في التحريض على الجهاد والإعداد له، وكذلك المشاركة في هذا الجهاد بما تستطيعين، وفي الصبر على هذا الطريق من أجل انتصار الإسلام، والحمد لله رب العالمين.

انتهت السلسلة ولله الحمد

التفريغ لمؤسسة صرح الخلافة